الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليـم العالي والبحث العلمي

جامعة الشاذلي بن جديد – الطارف –

كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير

قسم العلوم الاقتصادية

تخصص اقتصاد نقدي و بنكي

مذكرة مقدمة في إطار متطلبات نيل شهادة الماستر

تحت عنوان :

# الصيرفة الإسلامية ودورها في التنمية المستدامة

إعداد الطلبة :

- رقامي نصير
- تازير محمد الصالح

تحت إشراف:

د/ زوين الصادق

السنة الجامعية : 2024/2023

بسم الله الرحمن الرحيم

# شكر وعرفان

الحمد لله والشكر لله على توفيقه لنا في انجاز هذا العمل المتواضع وعليه نتقدم بخالص الشكر والتقدير إلى الأستاذ المشرف " **زوين الصادق** " على كل ما قدمه لنا من نصائح وتوجيهات حرصا منه على انجاز هذا البحث وتقديمه بالصورة المطلوبة فجزاه الله خيرا وأدامه ذخرا للأمّة .

كما لا يفوتنا أن نخص بالشكر والامتنان لأسرة الجامعة من أساتذة و إداريين و الأهل الذين قدموا لنا يد المساعدة وساندونا في كل خطوة لتحدي الصعاب. وكل التّحية والاحترام إلى من ساعدنا في انجاز هذا البحث ولم يبخل علينا ولو بكلمة طيبة .

والشكر أيضا موصول إلى أعضاء لجنة المناقشة على قبول هذه الدّراسة و بذل الوقت والجهد في التدقيق وإثراء هذا البحث شكلا ومضمونا .

# الاهـــــداء

الحمد لله على فضله ونعمته وأسأل الله أن يثبتني وسدّد خطاي وأن يوفقني إلى ما فيه الخير

أهدي ثمرة جهدي :

- إلى ملاكي في الحياة إلى معنى الحب والحنان والتفاني إلى بسمة الحياة وسر الوجود إلى من كان دعائها سر نجاحي وحنانها بلسم جراحي إلى أغلى الحبايب : أمي الغالية أطال الله عمرها .
- إلى من كلله الله بالهيبة والوقار إلى من علمني العطاء بدون انتظار إلى من أحمل اسمه بكل افتخار أبي لعزيز.
- إلى أخوتي و أخواتي و كل عائلتي فردا فردا .

** رقامي نصير **

# الاهـــــداء

**" من علمني حرفا صنت له عهدا "**

- أرفع أناملي بخشوع إلى الله عز وجل على فضله و إمتنانه و توفيقه على إتمام هذا العمل المتوضع .

**أهدي ثمرة جهدي إلى والديا:**

- إلى أبي الغالي رحمة الله عليه.

- أمي منبع الحنان ورمز الوفاء والاخلاص إلى الشمعة التي أنارت دربي أطال الله في عمرها بصالح الأعمال .

وكذلك إهدائي إلى كل عائلتي الصغيرة " زوجتي التي تقاسمت مع مشقات الحياة و أتعابها إلى أبنائي الأعزاء " زين الدين ، عبد الرحيم و غفران " .

**** تازير محمد الصالح ****

## فهرس الجداول


| الرقم | تعيين | رقم الصفحة |
|---|---|---|
| **01** | **الجدول رقم 01 :** تطور حجم رأس المال الخاص | 55 |
| **02** | **الجدول رقم 02 :** أرباح مصرف السلام. | 56 |
| **03** | **الجدول رقم 03:** أرباح مصرف بنك البركة | 57 |
| **04** | **الجدول رقم 04:** تطور حجم التمويلات الممنوحة و الودائع | 57 |
| **05** | **الجدول رقم 05:** تطور الودائع وحجم التمويلات الممنوحة لبنك السلام فترة 2011-2018. | 58 |


## فهرس الأشكال


| الرقم | تعيين | رقم الصفحة |
|---|---|---|
| **01** | **شكل رقم 01 : اسهامات البنوك الإسلامية في النظام المالي** | 19 |

# فهرس المحتويات


| الفهرس | الصفحة |
|---|---|
| **إهداء** | |
| **شكر وعرفان** | |
| **كلمة شكر** | |
| **مقدمة** | أ-ح |
| **الفصل الاول :السياسة التمويلية في الصيرفة الاسلامية ودورها في تحقيق التنمية المستدامة** | 1 |
| **تمهيد** | 1 |
| **المبحث الاول : التعريف بالصيرفة الاسلامية** | 2 |
| المطلب الاول : نشاة البنوك الاسلامية | 2 |
| المطلب الثاني : مقارنة بين المصارف التقليدية و الإسلامية | 5 |
| المطلب الثالث : خصائص البنوك الاسلامية | 7 |
| أ- عدم تعاملها بالفائدة باعتبارها من الربح | 8 |
| ب-تصحيح وظيفة راس المال في المجتمع | 8 |
| ج- خضوع الصيرفة الاسلامية للرقابة الشرعية | 9 |
| المطلب الرابع : الموارد التي تعتمد عليها البنوك الاسلامية | 11 |
| أ- تعبئة الموارد المالية الداخلية | 11 |
| ب-تعبئة الموارد المالية الخارجية | 13 |
| **المبحث الثاني : مساهمة البنوك الاسلامية في السياسة التمويلية** | 19 |

| | |
|---|---|
| المطلب الاول : اسهامات البنوك الاسلامية في النظام المالي | 19 |
| المطلب الثاني : صيغ التمويل في البنوك الاسلامية | 21 |
| المطلب الثالث : دراسة مخاطر الاستثمار في البنوك الاسلامية والتحديات الممكنة | 26 |
| **أولا : المخاطر المرتبطة بالعوامل الداخلية للبنك** | 29 |
| **ثانيا : المخاطر المرتبطة بالعوامل الخارجية** | 29 |
| **ثالثا: المخاطر المرتبطة بطبيعة العقد** | 30 |
| **الفصل الثاني : التنمية المستدامة في ضل الصيرفة الاسلامية** | 32 |
| **المبحث الاول:مفهوم التنمية المستدامة** | 32 |
| المطلب الاول:التعريف بالتنمية المستدامة | 32 |
| 1- تعريف التنمية | 33 |
| المطلب الثاني:ابعاد التنمية المستدامة | 34 |
| أولا : الابعاد الاقتصادية | 34 |
| ثانيا : الابعاد البشرية | 37 |
| ثالثا: الابعاد البيئية | 39 |
| رابعا : الابعاد التكنولوجية | 40 |
| المطلب الثالث: مؤشرات قياس التنمية المستدامة | 42 |
| المطلب الرابع : معوقات التنمية المستدامة | 44 |
| **المبحث الثاني: البعد الاستراتيجي للصيرفة الاسلامية ودورها في التنمية المستدامة** | 47 |
| المطلب الاول : البعد الاقتصادي | 47 |
| المطلب الثاني: البعد السوسيولوجي | 48 |
| **خلاصة** | 49 |

| | |
|---|---|
| **الفصل الثالث : دراسة وتحليل لبعض مؤشرات بنك البركة و بنك السلام** | 54 |
| **المبحث الأول: تمويل المشاريع من طرف البنوك الإسلامية ودرجة نجاحها.** | 54 |
| المطلب الأول: تمويل المشاريع من طرف البنوك: | 54 |
| المطلب الثاني: مساهمة البنوك الإسلامية في إنجاز مشاريع التنمية المستدامة في الجزائر | 58 |
| **1- مساهمة بنك السلام في التنمية المستدامة** | 58 |
| **2- مساهمة بنك البركة الجزائري في التنمية المستدامة** | 59 |
| **المبحث الثاني: تحديات المصارف الإسلامية وسبل علاجها** | 60 |
| المطلب الأول : تحديات المصارف الإسلامية | 60 |
| 1- تحديات إدارية وتشغيلية | 61 |
| 2- تحديات المنافسة | 62 |
| 3- تحديات إحصائية وإدماجها في التقارير | 63 |
| 4- تحديات المتعلقة بالدعم الحكومي وضعف التشريعات الخاصة بها | 63 |
| 5- التحديات التي تواجه الصناعة المصرفية الاسلامية في تعبئة الودائع وتوظيف الاموال | 64 |
| 6- تحديات متعلقة بالاسواق المالية | 65 |
| 7- تحديات متعلقة بالبيئة الاقتصادية | 65 |
| المطلب الثاني : مقترحات حول سبل العلاج | 66 |
| **خاتمة** | 69 |
| **قائمة المصادر و المراجع** | 71 |

# مقدمـــــة

يُعد نظام التمويل في الصيرفة الإسلامية جزءاً من نظام مالي شامل يتماشى مع مبادئ الشريعة الإسلامية، ويركز على تحقيق العدالة الاجتماعية، والتنمية الاقتصادية المستدامة، وتجنب الأضرار الناتجة عن الممارسات المالية غير الأخلاقية، كما يتميز النظام بتحريم الربا (الفائدة) وتشجيع المشاركة في الأرباح والخسائر، مما يعزز العدالة المالية والشفافية، ويستند النظام إلى تعاليم القرآن والسنة، ويتضمن أدوات مالية متنوعة تُشجع الاستثمار في الأصول الحقيقية والأنشطة الاقتصادية الملموسة والمنتجة، بدلاً من الأنشطة المضاربية أو الوهمية، حيث يهدف النظام إلى توفير التمويل المتوافق مع المبادئ الإسلامية للأفراد والشركات، مما يسهم في تحقيق النمو الاقتصادي المستدام والاستقرار المالي والاجتماعي، وتقليل الفجوات الاقتصادية.

**إشكالية الدراسة:**

تُعتبر التنمية المستدامة محوراً أساسياً اقتصادياً واجتماعياً، إذ تساهم في تحويل بنية المجتمع وتحقيق توازن بين النمو الاقتصادي، الحماية البيئية، والعدالة الاجتماعية، و لتحقيقها، يجب تبني استراتيجيات تعتمد على الاستخدام الفعال للموارد، تشجيع الابتكار، وتعزيز التعليم وبناء القدرات البشرية، كما يتطلب الأمر التعاون بين الحكومات، القطاع الخاص، والمجتمع المدني لتحقيق أهداف التنمية المستدامة كما حددتها أجندة الأمم المتحدة 2030، والتي تشمل مكافحة الفقر والجوع، تحسين الرعاية الصحية، وضمان التعليم الجيد، إلى جانب مواجهة التغير المناخي وحماية التنوع البيولوجي.

في الجانب الخدماتي، تواجه البنوك التقليدية تحديات في تحقيق التنمية المستدامة بسبب اعتمادها على الفوائد الربوية والممارسات المالية التي تتعارض مع مبادئ العدالة الاجتماعية وحماية البيئة، في هذا السياق، تبرز الصيرفة الإسلامية كنظام مالي بديل يعتمد على مبادئ الشريعة الإسلامية التي تحرم الربا وتحث على الاستثمار المسؤول والعدالة في المعاملات الاقتصادية، وهذا ما يدفعنا إلى طرح الإشكالية الرئيسية لهذه الدراسة في استكشاف مدى قدرة الصيرفة الإسلامية على دعم وتحقيق التنمية المستدامة مقارنة بالنظم المالية التقليدية: ما أثر الصيرفة الإسلامية في تحقيق التنمية المستدامة؟

***ويتفرع على هذه الاشكالية، الأسئلة الفرعية التالية:**

1- هل يمكن لممارسات الصيرفة الإسلامية أن تساهم في تحقيق الأبعاد الثلاثة للتنمية المستدامة: الاقتصادي، الاجتماعي، والبيئي؟ بنك بركة بعنابة

2- هل يمكن تعزيز دور الصيرفة الإسلامية في السياسات العامة لتحقيق أهداف التنمية المستدامة على المستوى الوطني والدولي؟

3- ما هي التحديات والفرص التي تواجه الصيرفة الإسلامية في دعم التنمية المستدامة؟

## 3- فرضيات الدراسة:

## للإجابة على إشكالية الدراسة وتساؤلاتها الفرعية نقوم بوضع الفرضيات التالية:

*** الفرضية الرئيسية:**

للصيرفة الإسلامية أثر في تحقيق التنمية المستدامة، من خلال دعم وتشجيع الاستثمارات بطريقة حلالية.

**الفرضيات الفرعية:**

* يمكن لممارسات الصيرفة الإسلامية أن تساهم في تحقيق الأبعاد الثلاثة للتنمية المستدامة: الاقتصادي، الاجتماعي، والبيئي، واحداث تحول كبير في المجتمع.

* يمكن تعزيز دور الصيرفة الإسلامية في السياسات العامة لتحقيق أهداف التنمية المستدامة على المستوى الوطني والدولي.

4-أسباب اختيار الموضوع:

* الميل والرغبة في دراسة مثل هذا الموضوع

* حداثة الموضوع – موضوع الصيرفة الإسلامية- وانتشاره الكبير العالمي

* الأهمية الكبيرة التي يتصدر عليها البنك الإسلامي في المجتمعات حاليان خاصة مع ما يوفره من خدمات.

## 5-أهداف الدراسة:

تهدف هذه الدراسة إلى تقديم تحليل شامل ومقارن للصيرفة الإسلامية ودورها المحتمل في تحقيق التنمية المستدامة، مما يساهم في فهم أعمق لقدرتها على تقديم حلول مالية أكثر عدالة واستدامة في العالم المعاصر، مع التركيز على توضيح مفهوم الصيرفة الإسلامية وبيان نشأتها وسيرورة عملها.

## 6-أهمية الدراسة:

*تكمن أهمية الدراسة في توضيح أثر الصيرفة الإسلامية ونظام التمويل البنكي على تحقيق التنمية المستدامة للمجتمع، مع التركيز على ابراز دورها في النمو الاقتصادي والمجتمعي، وجل الاستراتيجيات التنموية المتبعة في ذلك لتلبية احتياجات الأجيال الحالية والمستقبلية دون اضرار بالبيئة والمجتمع.

## 7- منهج الدراسة:

للإجابة على الإشكالية المطروحة تم الاعتماد على المنهج الوصفي التحليلي الذي يعتمد على تحديد وتحليل المشكلة المدروسة بصورة دقيقة، ومنه تحديد العلاقة بين الصيرفة الإسلامية والتنمية المستدامة .

## 8- الدراسات السابقة:

تم الاعتماد على مجموعة من الدراسات السابقة، في دراستنا هذه، والمتمثل في:

**الدراسة الأولى:** أجريت من طرف عصمان سيدا علي أسامة وبلمهدي عبد العزيز، بعنوان اسهامات الصيرفة الإسلامية في تفعيل واقع التنمية المحلية- دراسة حالة بنك السلام بأدرار-، لنيل شهادة الماستر الاكاديمي، بجامعة احمد دراية، أدرار، الجزائر، للسنة الجامعية 2022/2021.

تهدف هذه الدراسة إلى التعريف بالمصارف الإسلامية وإبراز دورها في إنعاش الاستثمار المحلي، بحيث تعتمد في ذلك على آليات وصيغ معلومة في تعاملاتها مع المستثمرين كالمرابحة، المضاربة، السالم وغيرها.

حيث تمت هذه الدراسة ميدانيا بمصرف السلام الجزائري-وكالة أدرار، وتوصلنا إلى أن المصارف الإسلامية استطاعت تحقيق الدور المنوط بها في عمليات التنمية المحلية، وذلك بحكم الطبيعة الخاصة والمميزة للمصارف الإسلامية التي لا توجد دائما في المصارف التقليدية، كما أن خصوصية العلاقة بين المصارف الإسلامية والمودعين لديها يعطيها ميزة كبيرة في حشد المدخرات وتمويل الاستثمارات، وبالتالي تساعدها على القيام بدور فعال في تحقيق التنمية المحلية من خلال تغليب العنصر الأخلاقي الذي يحافظ على المجتمع ،انطلاقا من مقاصد الشريعة.

حيث توصلت هذه الدراسة النتائج التالية:

1-أن للمصارف الإسلامية دور فعال في تنمية النشاط الاقتصادي لكونها حققت نتائج هامة الأمر الذي دفع المصارف التقليدية لاعتماد آلياتها وفتح شبابيك خاصة بالصيرفة الإسلامية.

2- قدرتها على جلب واستقطاب العائدات المالية المدخرة لدى الأفراد والمستثمرين مما اعطى دفع قويا في مساهمة المصارف الإسلامية في المشاريع التنموية المحلية.

3- إن اعتماد المصارف الإسلامية على تمويل المشاريع التنموية بصيغ مشروعة بديلا عن الفوائد الربوية ساهم بشكل كبير في نشر الوعي والثقافة الاقتصادية لدى أفراد المجتمع وإقبال الناس عليها مما أتاح زيادة نشاط المصارف الإسلامية في المشاريع المحلية التي تعود على رفع الدخل الاقتصادي الفردي.

4- حقق مصرف بوكالة أدرار مكانة اقتصادية هامة من خلال الخدمات المصرفية المقدمة للمتعاملين في إطار صيغ التمويل المريحة كالمرابحة والمضاربة وبيع الآجل...وهو ما يعبر عن المرونة وتكيف في التعامل الاستثماري الذي عاد على المنطقة بفوائد ربحية هائلة وتحقيق إنتاج قوي.

5- يساهم النظام الإسلامي بشكل في دعم عملية التنمية المحلية واعتبار مصرف السالم تجربة في هذا المجال.

**الدراسة الثانية:**

أجريت هذه الدراسة من طرف بقاش شهيرة، تحت عنوان دور البنك الإسلامي للتنمية في دعم التنمية الاقتصادية في الدول الأعضاء- حالة الجزائر- 1990-2009-، كأطروحة لنيل شهادة الدكتوراه في علوم التسيير بجامعة الجزائر3، للسنة الجامعية 2012/2011.

حيث استعرضت هذه الدراسة واقع التنمية الاقتصادية في الدول الإسلامية، التي تشترك بخصائص أساسية فيما بينها، أهمها وحدة الدين و العقيدة، و التفاوت الكبير في المستوى الاقتصادي من دولة إلى أخرى حفزها لإقامة علاقات تعاون فيما بينها في اطار منظمة التعاون الإسلامي، و حاجتها إلى الموارد المالية اللازمة لتحقيق التنمية جمعها تحت مظلة البنك الإسلامي للتنمية، و البنك مؤسسة للتعاون التنموي جنوب . جنوب، نظرا لكون كل أعضاءه من الدول النامية، و يلتزم في جميع أعماله بأحكام الشريعة الإسلامية و باستخدام صيغ التمويل الإسلامية لتمويل المشاريع، و هو بهذا أول مؤسسة مالية متعددة الأطراف في هذا المجال، حيث تم التطرق الى العمليات التي مولها البنك منذ التأسيس حتى نهاية سنة ، 2009 موضحين أنواع الخدمات التي يقدمها، و صيغ التمويل المستخدمة و كذلك القطاعات المستهدفة، و التوزيع الجغرافي للتمويلات، مرورا بالتطور المؤسسي للبنك الذي انتقل من كيان منفرد "البنك الإسلامي للتنمية" إلى مجموعة "مجموعة البنك الإسلامي

للتنمية" ، و أخيرا تم تخصيص حالة تطبيقية لدراسة علاقة البنك الإسلامي للتنمية بالجزائر، لإبراز أثر المساعدات على الاقتصاد الجزائري، و ذلك عن طريق دراسة أهم المشاريع التي مولت من طرف البنك في الفترة من 1990 إلى2009.

توصلت هذه الدراسة الى النتائج التالية:

* تعتبر التنمية مفهوما شاملا له جوانب عديدة اقتصادية واجتماعية و ثقافية و بيئية و أخلاقية.

*إن تخلف الدول الإسلامية وتأخر العملية التنموية بها يرجع بشكل أساسي إلى انعدام خطط تنموية واضحة وتذبذب التوجهات السياسية و الاقتصادية في ظل توفر الموارد الاقتصادية اللازمة لعملية التنمية.

* شهدت الدول الإسلامية خلال السنوات الأخيرة نموا اقتصاديا اتسم بتضاعف إجمالي الناتج المحلي في الفترة(2008-2004), وارتفاع متوسط الناتج المحلي للفرد من 1565 دولار سنة 2004 إلى 3074 دولار سنة2008 ، كما شهدت هذه الدول تحسنا في مؤشرات التنمية البشرية، إلا أن هذه الأرقام المحققة على مستوى المجموعة ككل تبقى ضعيفة جدا مقارنة بالمتوسطات العالمية في نفس المجال.

*عكست مؤشرات التعليم في الدول الاسلامية مستوى عال من عدم التجانس من جهة، وتحسنا ملموسا من جهة أخرى.

*يمثل قطاع الخدمات مصدر مهم للدخل في كافة المجموعات الفرعية للدول الإسلامية، و ذلك بغض النظر عن الاختلاف في مستويات الدخل والتنمية بين هذه المجموعات الفرعية، الأمر الذي يستدعي تطوير وحسن استغلال هذا القطاع خصوصا في ظل تنامي الجدوى الاقتصادية لقطاع الخدمات على المستوى العالمي، بينما تكتسب الصناعة مكانة معتبرة في اقتصاد مجموعة الدول المصدرة للنفط، و تستمد هذه المكانة بصفة أساسية من إنتاج النفط و الغاز(صناعة تحويلية)، ويعتبر أداء القطاع الزراعي ضعيفا بالنظر لحجم الإمكانات المتوفرة حيث تمثل الزراعة نشاطا مهما في مجموعة البلدان الأقل نموا، مقارنة بباقي المجموعات الفرعية للدول الإسلامية.

تعاني الدول الاسلامية من تخلف اقتصادي، من أبرز معالمه تدني درجة استخدام الموارد الطبيعية والبشرية، أو سوء استخدامها لتلك الموارد بما لا يحقق الاستخدام الأكفأ، الأمر الذي يجعلها ترضخ تحت وطأة التخلف.

*يلعب البنك الإسلامي للتنمية دوراً رئيساً وهاماً في تجميع الموارد من الدول الأعضاء، ومن ثم تخصيصها وتوزيعها على المشاريع والبرامج المتنوعة في قطاعات الاقتصاد المختلفة، وذلك من أجل المساهمة في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية وتحسين المستوى المعيشي للإنسان في الدول الأعضاء والمجتمعات المسلمة في الدول غير الأعضاء، و يظهر تفصيل التمويلات المعتمدة من الموارد العادية للبنك الإسلامي للتنمية حسب الأقاليم.

*استطاع البنك أن يستنبط وسائل تمويلية متنوعة تعينه على تحقيق أهدافه في مجال محاربة الفقر والتعاون بين الدول الأعضاء، ففي مجال محاربة الفقر، يقوم البنك بتمويل مشاريع البنية الأساسية ومشاريع تنمية الزراعة وتأمين الغذاء والمشاريع الصغيرة التي تستهدف خلق فرص العمالة وزيادة الدخل وتحسين المستوى المعيشي، كما أنه يولي أهمية كبرى لتنفيذ مشاريع التعليم والصحة، وذلك عن طريق تقديم القروض الميسرة والمساعدة الفنية للدعم المؤسسي ودعم القدرات.

*ركز البنك الإسلامي للتنمية على التمويل قصير الأجل المرتبط بالنشاطات التجارية، مع اهمال التمويل طويل الأجل المرتبط بالنشاطات الانتاجية، و هو الأمر الذي يوضح ارتفاع نسبة الاستخدامات قصيرة الأجل من اجمالي استخداماته، و بالذات في عمليات التمويل بالمرابحة و البيع لأجل، بسبب توفر السيولة لقصر استخدام الأموال فيها، و انخفاض درجة مخاطرتها فيها.

*اخفاق البنك الإسلامي للتنمية في أداء دوره الاقتصادي بصورة كافية، رغم أهمية ما قدمه و ذلك بسبب ضعف اسهامه في توفير التمويل اللازم لإقامة الاستثمارات الانتاجية، و بالذات في القطاعات الأساسية التي يعاني اقتصاد الدول الأعضاء من نقص حاد فيها سواء

في الزراعة أو الصناعة، و هو الأمر الذي يؤكده انخفاض الأهمية النسبية لذلك في استخدامات موارده.

* رغم الجهود الكبيرة التي بذلها البنك الإسلامي للتنمية لدعم عملية التنمية في الدول الإسلامية من خلال توسيع عملياته وتنويع أساليبه التمويلية، إلى جانب اهتمامه ودعمه للمشاريع الصغيرة و المتوسطة في الدول الأعضاء ، وتخصيص برامج خاصة للدول الأعضاء الأقل نموا تتناسب وظروفها الصعبة و واقعها التنموي المتردي، وبالرغم من ذلك تبقى الجهود التي يبذلها البنك متواضعة نسبيا مقارنة بمشاكل ومتطلبات الدول الإسلامية، إذ تواجه البنك تحديات عديدة وهامة حيث لازال الدين الخارجي يثقل كاهل عدد معتبر من الدول الإسلامية في ظل تأزم الواقع التنموي فيها عموما، الأمر الذي يفرض على البنك الإسلامي للتنمية مضاعفة الجهود المبذولة، والعمل على إيجاد آليات عمل مشتركة مع مختلف المؤسسات المالية والتنموية الإسلامية.

**الدراسة الثالثة:**

أجريت هذه الدراسة من طرف رويدة أيوب المشني و مآب معاوية ناشف، تحت عنوان التنمية المستدامة في ظل بيئة متغيرة، كورقة عمل لمؤتمر التنمية المستدامة في ظل بيئة متغيرة، المنعقد بكلية الشريعة في جامعة النجاح الوطنية، بنابلس، لسنة 2018.

جاءت هذه الدراسة للتعريف بدور المصارف الإسلامية في تحقيق التنمية المستدامة، وذلك ابتداءا بتعريف المصارف الإسلامية، وتعريف التنمية المستدامة، والتعرف على طرق مساهمة المصارف الإسلامية في تحقيق التنمية المستدامة من خلال:

**أولا:** البعد الاجتماعي، عن طريق قيامها بجمع الزكاة وتوزيعها للمستحقين، تقديم القرض الحسن، القيام بالأنشطة الاجتماعية المختلفة ومراعاة البعد الاجتماعي في التمويل وإدارة الوقف.

**ثانيا:** البعد البيئي، وذلك بما تقوم به من دور في حماية الموارد التمويلية من التبديد في استخدامات لا فائدة حقيقية ترجى منها، والعمل على ترشيد استخدامها، وتوجيهها لحماية البيئة من التلوث والاضرار الأخرى، عن طريق صيغ المزارعة والمساقاة.

**ثالثا:** البعد الاقتصادي، عن طريق قيامها بعدة صيغ من بينها، المضاربة، المشاركة والاجارة.

حيث توصلت هذه الدراسة الى النتائج التالية:

*التنمية المستدامة هي التي تلبي احتياجات الجيل الحاضر دون التضحية أو الإضرار بقدرة الأجيال القادمة على تلبية احتياجاتها.

المصارف الإسلامية لها دور في تحقيق التنمية المستدامة من خلال البعد الاجتماعي؛ وذلك من خلال قيامها بجمع الزكاة والوقف وتقديم القرض الحسن والقيام بالعديد من الأنشطة الاجتماعية بالاستناد إلى مسؤوليتها في التنمية الاجتماعية، مثل: منح الإعانات والمساعدات للمساجد وطالب العلم، وإصدار الكتب والمراجع والنشرات الإسلامية، والإسهام في الندوات والمؤتمرات الإسلامية، والإسهام في مواجهة أزمة السكن، والمشاركة في برامج حماية البيئة.

*تتميز المصارف الإسلامية بمراعاة البعد الاقتصادي، ويتضح دورها في تحقيق التنمية المستدامة من خلال منح التمويل للمشروعات الاستثمارية، والتي بدورها تعمل على تحفيز الاستثمار وزيادة الإنتاج والقضاء على البطالة، وسائر صيغ التعاملات، كالمضاربة والمشاركة والإجارة، وغيرها مما يحقق التنمية المستدامة.

*إن الطبيعة الخاصة لنشاط التوظيف في المصارف الإسلامية تؤدي إلى دعم عملية التنمية المستدامة؛ من خلال ما تقوم به من دور في حماية الموارد التمويلية من التبديد في استخدامات لا فائدة حقيقية منها والعمل على ترشيد استخدامها، وكذلك من خلال ما يقوم به هذا النشاط من دور في حماية البيئة من التلوث والأضرار الأخرى عن طريق صيغ المزارعة والمساقاة.

# الفصل الأول : السياسة التمويلية في الصيرفة الإسلامية

# و دورها في تحقيق التنمية المستدامة

**تمهيد**

تُعد الصيرفة الإسلامية أحد أهم الفروع المالية التي برزت في العقود الأخيرة كمجال تمويلي يهدف إلى تلبية احتياجات الأفراد والمؤسسات مع الالتزام بالمبادئ والقيم الإسلامية، حيث ترتكز السياسة التمويلية في الصيرفة الإسلامية على عدة مبادئ أساسية تشمل تحريم الربا، وتحقيق العدالة الاجتماعية، وتعزيز التنمية الاقتصادية المستدامة، كما تتميز الصيرفة الإسلامية باستخدام أدوات تمويلية مبتكرة ومتنوعة، مثل المرابحة، والمضاربة، والمشاركة، والإجارة، حيث تتيح هذه الأدوات توفير التمويل اللازم دون الوقوع في محظور الربا، وتركز السياسة التمويلية في هذا النوع من الصيرفة على تحقيق توازن بين الربحية والمسؤولية الاجتماعية، حيث يتم توجيه الاستثمارات نحو المشاريع التي تسهم في تنمية المجتمع وتطوير البنية التحتية.

في هذا البحث، سنستعرض التعريف بالصيرفة الإسلامية، وأهم خصائص البنوك الإسلامية والموارد التي تعتمد عليها، كما سنركز على جانب مساهمة البنوك الإسلامية في السياسة التمويلية، ويهدف هذا البحث إلى تقديم فهم شامل ومتكامل للسياسة التمويلية في الصيرفة الإسلامية وأثرها على الاقتصاد والمجتمع.

## المبحث الأول: التعريف بالصيرفة الإسلامية

تُعد الصيرفة الإسلامية أحد الفروع الحديثة في النظام المالي العالمي، والتي نشأت استجابةً لرغبة المجتمعات الإسلامية في تطوير نظام مالي يتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية، حيث شهدت الصيرفة الإسلامية نموًا سريعًا وانتشارًا واسعًا في مختلف أنحاء العالم، وأصبحت جزءًا مهمًا من النظام المالي الدولي، وقد لعبت دورًا حيويًا في تعزيز التنمية الاقتصادية والاجتماعية في الدول الإسلامية، من خلال تمويل المشاريع التنموية وتحفيز الابتكار وريادة الأعمال.

### المطلب الأول: نشأة البنوك الإسلامية

تعد البنوك الإسلامية مؤسسات مالية تقوم بأعمال مصرفية واستثمارية في مجالات التجارة والصناعة والزراعة، وتشكل جزءًا من النظام الاقتصادي في الدول التي تعمل فيها، تلبيةً لحاجة أي نظام اقتصادي إلى تحويل الأموال من المدخرين إلى المستثمرين، تُنفَّذ هذه العملية إما عبر التمويل المباشر من خلال الأسواق المالية أو عن طريق الوساطة المالية[1].

تعود نشأة البنوك الإسلامية إلى بعد الحرب العالمية الثانية، حيث حصلت العديد من الدول الإسلامية على استقلالها، صاحب ذلك تطور في الفكر الاقتصادي الإسلامي، الذي انطلق من تحريم الربا والذي من خلاله تم إعادة النظر في الهياكل النقدية والمالية في الدول الإسلامية بشكل يلغي فيه نظام الفوائد، ويحل محله مبدأ المشاركة في الربح والخسارة، هذا المبدأ الذي جاءت البنوك الإسلامية لكي تكرسه عن طريق ممارستها لمختلف العمليات، والخدمات البنكية.

إلا انه وبعد حرب 1973 والزيادة في أسعار النفط، تطورت البنوك الإسلامية تطورا ملحوظا من أجل المساعدة على استيعاب الفائض النقدي الناتج عن تلك الزيادة، حيث يعود تاريخ العمل المصرفي الإسلامي إلى سنة 1940، عندما نشأت في ماليزيا صناديق للادخار تعمل بدون فائدة، وفي سنة 1950 بدأ التفكير المنهجي المنتظم يظهر في باكستان من اجل وضع تقنيات تمويلية تراعي التعاليم الإسلامية، غير ان مدة التفكير هذه طالت ولم تجد لها منفذا تطبيقيا إلا في مصر سنة 1963 بما كان يسمى " بنوك الادخار المحلية" تحت اشراف الدكتور أحمد النجار ولقد عرفت التجربة نجاحا كبيرا، وتجاوبا منقطع النظير من طرف الشعب المسلم بمصر ورغم قصر عمر هذه التجربة فإنها أفادت، وبعد عشرات سنوات في انطلاقة النظام المالي الإسلامي الذي بدأ بالبنوك الإسلامية ثم شركات التأمين

[1]- محمد محمود المكاوي، الاستثمار في البنوك الإسلامية، دار الفكر والقانون للنشر والتوزيع، 2012، ص27.

والاستثمار والتي تسلسل نشوؤها تباعا في الأقطار الإسلامية والغربية بعد أن كان النطاف الجغرافي لظهورها محصورا في الشرق الغربي ودول أسيا الإسلامية.

فتأسس بنك ناصر الاجتماعي، بنك دبي الإسلامي بالإمارات العربية المتحدة سنة 1975، البنك الإسلامي للتنمية 1976، بنك التمويل الكويتي 1977، دار المال الإسلامي، فيصل الإسلامية..... وغيره، هكذا استمرا البنوك الإسلامية في الظهور حتى يومنا هذا فلقد انتقل عدد البنوك الإسلامية من 34 سنة 1983 على 195 سنة 1997 إلى 200 سنة 2000[1].

في المقابل وصل حجم الصناعة البنكية الإسلامية الى 200مليار دولار سنة 2000 وهي تنمو بمعدل نمو 15%، سنويا، وتجدر الإشارة إلى أن الدول الإسلامية انقسمت إلى قسمين، منها ما زاوجت بين النظامين التقليدي والإسلامي، مثل مصر، الأردن، الامارات العربية المتحدة، الكويت، ومنها من حاولت تغيير نظامها المالي والبنكي تغييرا جذريا يتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية مثل السودان، الباكستان، إيران.

ولقد عرف النشاط البنكي الإسلامي انتشارا كبيرا في العديد من الدول الإسلامية الأخرى، وفي بعض الدول الأوروبية – على شكل نوافذ إسلامية تفتح في بنوك غربية–، مما دفع بأحد الباحثين، إلى القول بأن الدول الغربية مضطرة لأخذ هذا النشاط بعين الاعتبار، ومنحه الأهمية التي يستحقها[2].

كما شهدت الصناعة المصرفية خلال العقدين الماضيين تطورات سريعة ونموا ملحوظا، وقد كان لزيادة عدد الراغبين في التعامل مع البنوك الإسلامية، بالإضافة إلى الطفرة النفطية التي أغرقت المؤسسات المالية الإسلامية بوافر من السيولة، الأثر الأكبر في تسارع نمو حجم الصناعة المصرفية الإسلامية في العقدين الأخيرين وبنسبة لا تقل عن 15% سنويا منذ عام 2000، ويُذكر أنه يوجد الآن ما يزيد عن 350 بنكا إسلاميا –بما في ذلك المؤسسات التابعة للبنوك العادية مثل بنك HSBC أمانة وبنك سيتي الإسلامي الاستثماري – في العالم، حيث يبلغ إجمالي موجودات البنوك الإسلامية حوالي 1.1تريليون دولار أمريكي.

وعلى الرغم من هذا النمو في الصناعة المصرفية الإسلامية، إلا أن مجموع موجودات البنوك الإسلامية لا زالت أقل من 1% من إجمالي الموجودات لكافة القطاع المصرفي العالمي.

[1]- خالدي خديجة، البنوك الإسلامية: نشأة، تطور، آفاق، دفاتر Mecas للنشر، العدد الأول، 2005، 05/04.
[2]- خالدي خديجة، مرجع سابق ص05.

أما في الدول الإسلامية فتتراوح هذه النسبة بين أقل من 1% في اندونيسيا وأكثر من 21% في الكويت، ويعزى هذا الاختلاف في حجم البنوك الإسلامية إلى اختلاف الأنظمة في الدول، فبعضها يحمي البنوك الإسلامية من المنافسة وأخرى لا تنتهج هذا النهج.

كما أن الانتشار السريع الذي يشهده قطاع البنوك الإسلامية، يتطلب العمل وبشكل حثيث على انتشار قواعد تنظيمية مقبولة دوليا تنظم عمل البنوك الإسلامية، وفي هذا الصدد لا بد من الاشارة إلى أنه تم إنشاء مجلس الخدمات الإسلامية عام 2002 والذي من أهم مهامه وضع معايير للسالمة المصرفية للحفاظ على سلامة ومتانة البنوك الإسلامية[1].

حيث تشير بعض الإحصاءات إلى أن حجم الأصول المالية الإسلامية قد يزيد عن 1.1 تريليون دولار مع نهاية عام 2012، حيث أن التمويل الإسلامي قد اقتصر في البداية على الدول الإسلامية إلا أنه الآن أصبح يلقى اهتماما وقبولا في العديد من الدول الغربية خلال العقود الثالثة الماضية.

وقد شهدت منطقة الشرق الأوسط نموا قويا حيث تحظى هذه المنطقة بما نسبته 80% من الأصول المصرفية الإسلامية، كما وتشكل نسبة القطاع المالي الإسلامي في دول مجلس التعاون ما يزيد عن 20% من إجمالي الأصول المصرفية كافة، والجدول التالي يلقي الضوء على حجم الأصول لدى المصارف التقليدية وتلك التي لدى المصارف الإسلامية في دول مجلس التعاون كما في نهاية عام 2011، ويبين الجدول أن حجم الأصول لدى المصارف الإسلامية يشكل ما نسبته 20% من إجمالي الأصول لدى كافة المصارف في دول مجلس التعاون[2].

كما شهدت البنوك الإسلامية تطورًا ملحوظًا ونموًا كبيرًا في السنوات الأخيرة، حيث أصبحت جزءًا أساسيًا من النظام المالي العالمي، وفي الوقت الحالي، وهي تستمر في النمو والابتكار، مع زيادة ملحوظة في الأصول والانتشار الجغرافي، حيث تتبنى العديد من البنوك الإسلامية التكنولوجيا المالية (الفنتك) لتحسين الخدمات وتقديم حلول مبتكرة لعملائها، من المتوقع أن يستمر هذا الاتجاه، حيث تتوقع التقارير أن تصل الأصول المصرفية الإسلامية إلى مستويات قياسية جديدة في السنوات القادمة.

[1]- إبراهيم الكراسنة، البنوك الإسلامية: الاطار المفاهيمي والتحديات، معهد السياسات الاقتصادية، صندوق النقد العربي، أبو ظبي الامارات العربية المتحدة، 2013، ص1،2.

[2]- إبراهيم الكراسنة، مرجع سابق، ص02.

**المطلب الثاني : مقارنة بين المصارف التقليدية و الإسلامية**

**تمهيد :**

تعتبر المصارف الإسلامية في العصر الحديث أحد أهم دعائم الاقتصاد في العديد من دول العالم، بل صارت من المؤثرات في الاقتصاد العالمي . و قد نشأت المصارف الإسلامية في بداياتها كبديل للمعاملات الربوية التي تقوم بها البنوك التقليدية حيث اعتمدت الفائدة كأساس في تعاملاتها فجاءت المصارف الإسلامية لتغير تلك النظرة ، و اعتبرت الربح هو الأساس ، و قامت كذلك بدور فعال في خدمة المجتمعات نظرا للأنشطة التي تقوم بها مما استوجب مقارنة عامة بين البنوك الإسلامية و التقليدية.

**أهم الفروق بين المصارف الإسلامية والبنوك التقليدية :**

**يبين الجدول التالي أهم الفروق بينهما:**

| الرقم | عنصر المقارنة | البنك التقليدي | البنك الإسلامي |
|---|---|---|---|
| **1** | النشأة | نزعة فردية مادية للاتجار في النقود وتعظيم الثروة . | أصل شرعي لتطهير العمل المصرفي من الفوائد الربوية والمخالفات الشرعية |
| **2** | المفهوم | أحد مؤسسات السوق النقدي التي تتعامل في الائتمان النقدي .<br>عمله الأساسي قبول الودائع لاستعمالها في منح القروض وخصم الأوراق التجارية وشراءها وبيعها وغير ذلك من عمليات الائتمان | مؤسسة مالية مصرفية تتقبل الأموال على أساس قاعدتين الخراج بالضمان والغنم بالغرم للاتجار بها واستثمارها وفق مقاصد الشريعة وأحكامها التفصيلية |
| **3** | طبيعة الدور | مؤسسات مالية وسيطة بين المدخرين المودعين والمستثمرين | لا يتسم دوره بحيادية الوسيط بل يمارس المهنة المصرفية والوساطة المالية بأدوات وأساليب متعددة يكون فيها بائعا ومشتريا وشريكا. |
| **4** | المال | سلعة تباع أو تؤجر | أداة تداول وليس سلعة |
| **5** | أساس التمويل | يقوم على أساس القاعدة الافتراضية بسعر فائدة | يقوم على أساس القاعدة الإنتاجية وفقا لمبدأ الربح والخسارة . |
| **6** | صفة المتعامل معه | مودع ومدخر فهو مقرض ودائن أو مقترض ومدين وكلاهما على أساس الفائدة.<br>مستأجر لبعض الخدمات المصرفية | صاحب حساب جاري على أساس القرض الحسن والخراج بالضمان .<br>صاحب حساب استثماري فهو رب العمل . |

| | | | |
|---|---|---|---|
| | | كصناديق الأمانات | مشتري / بائع في جميع أنواع البيوع الحلال .<br>مشارك |
| 7 | صيغ التمويل | الاقراض والاقتراض | المرابحة . المشاركة . المضاربة . السلم الاستصناع . الاجارة . التورق . البيع . الآجال . الاستثمار المباشر . |
| 8 | المحظور والجائز | يحظر عليه ممارسة التجارة أو الصناعة أو أن يمتلك البضائع إلاّ لسداد دين له على الغير على أن يبيعه خلال مدة معينة .<br>يجوز له أن يشتري لحسابه الخاص أسهم الشركات التجارية الأخرى في حدود نسبة محددة من أمواله الخاصة أو بناء على موافقة مسبقة من البنك المركزي | يجوز له ممارسة التجارة والصناعة وتملك البضائع وشراء العقارات والتعامل في أسهم الشركات التجارية بالضوابط الشرعية . |
| 9 | الموارد المالية | الودائع والقروض على أساس الفائدة. | لا يقرض ولا يقترض بفائدة ويوجد به حسابات للإستثمار حساب استثمار عام وحساب استثمار خاص ، ويؤسس الأول على قواعد المضاربة المطلقة ويؤسس الثاني على قواعد المضاربة المقيدة . |
| 10 | استخدامات الأموال | الجزء الأكبر من الأموال يستخدم في الاقتراض بفائدة | الجزء الأكبر من الأموال يتم توظيفه على أساس صنع التمويل الاسلامية من البيوع والمشاركات والمضاربات وغيرها . |
| 11 | الوظيفة الرئيسية | يقوم بصفة أساسية ومعتادة بقبول الودائع وتقديم القروض للغير على أساس الفائدة . | مضارب في مضاربة مطلقة باعتبار المودعين في مجموعهم رب مال وللمضارب أي المصرف أن يضارب فيكون رب المال وأصحاب العمل ( المستثمرون ) ، هم المضاربون . |
| 12 | الربح | يتحقق من الفرق بين الفائدة الدائنة والمدينة في عمليات البنك . | يتحقق بأسبابه الشرعية من: المال، والعمل والضمان وفق الشرعية المحددة لكل منها. |
| 13 | الرقابة | تتم من قبل الجمعية العمومية ، مراقب الحسابات والسلطات النقدية | الرقابة الشرعية ، الجمعية العمومية، و مراقب الحسابات .<br>السلطات النقدية . |
| 14 | إعسار المدين | إذا كان غير مماطل فلا يسمح له | إذا كان غير مماطل يعطي مهلة سداد ( |

| | | | |
|---|---|---|---|
| | | بمهلة سداد ويلتزم بفوائد تأخير وإذا كان مماطلا فبالإضافة إلى ما تقدم تكون المقاضاة . | فنظرة إلى مسيرة ) ولا يلتزم بأي زيادة على الدين وقد يعفى من الدين في حالة الاعسار الكامل وضآلة المبلغ . وإذا كان موسرا مماطلا تكون المقاضاة |
| **15** | صندوق الزكاة | لا مكان له فيه | أحد ركائز الدور الاجتماعي . |
| **16** | مقاصد الشريعة الاسلامية | ليس لها مكان فيه وإن حصل بعض التوافق فهو جزئي | من أهم محددات آلية العمل وممارسة النشاط |
| **17** | أساس العمل | تجاري ربوي<br>مجال المعاملات في جميع المجالات ولا يوجد حدود . | إسلامي عقائدي<br>أساس اجتماعي يسعى لتحقيق التوازن بين التنمية الاجتماعية والاقتصادية والربحية . |
| **18** | البيئة القانونية | منسجمة ومساندة | غير منسجمة وضعيفة المساندة |
| **19** | استخدامات الأموال | الجزء الأكبر من الأموال يستخدم في الاقراض بفائدة . | الجزء الأكبر من الأموال يتم توظيفه على أساس صيغ التمويل الاسلامية من البيوع والمشاركات والمضاربات وغيرها .[1] |

## المطلب الثالث: خصائص الصيرفة الاسلامية

تتمثل الخصائص المميزة للصيرفة الإسلامية في:

*** الصفة العقيدية أو الأيديولوجية:**

تستمد الصيرفة الاسلامية الإطار الفكري لها أو المحتوى والأسلوب من العقيدة الإسلامية التي تعتبر الأساس العقيدي الذي ينطلق منه عمل البنوك الإسلامية والذي ينبثق منه مبدأ الاستخلاف، ويعني أن ملكية المال تعود لله سبحانه وتعالى وأن الإنسان مستخلف فيه، وبذلك يجب أن يكون تحريك المال وفقاً لإرادة الله أي من خلال الإنتاج والاستثمار لخدمة المجتمع وبما يعود بالنفع على الإنسانية وفقا لشريعة الله.ً

وانطلاقا مما سبق فإن هناك إطار عام يحكم نشاط الصيرفة الاسلامية وهو الالتزام لأحكام الشريعة الإسلامية أي الالتزامً بخلو أنشطتها من المخالفات الشرعية وضرورة التزام كافة عملياتها ومعاملاتها بالضوابط والأحكام الفقهية المتعلقة بالمال والمعاملات الإسلامية عامة، ومن مظاهر خضوع الصيرفة الإسلامية لهذه الأحكام ما يلي:

[1] – سمير الشاعر ، المرجع السابق ، ص ص، 164- 168 .

**أ- عدم تعاملها بالفائدة باعتبارها من الربا:**

في الوقت الذي يظهر فيه أن هدف البنوك التجارية هو تحقيق أكبر عائد مادي ممكن نتيجة الفرق بين الفائدتين الدائنة والمدينة، نجد أن الاعتقاد الأساسي للصيرفة الإسلامي في الربح والخسارة، حيث يجعل رأس المال شريكا مع العميل في تحمل نتائج العمليات الإنتاجية[1].

وبالتالي ما يميز الصيرفة الإسلامية هو استبعاد تعاملها بالفائدة في كل معاملاتها بصورة الربا، وهو القرض المشروط فيه الأجل وزيادة مال على المقترض مقابل هذا الأجل، فعناصر الفائدة المصرفية هي نسبة مئوية من رأسمال القرض أو الوديعة محدد سلفا تحسب على أساس المدة وهي نفس عناصر الربا وهي ثلاثة: دين وأجل و زيادةً على أصل الدين مشروطة في مقابل الأجل، ويستنتج من هذا أن الفائدة المصرفية هي صورة من صور ربا الجاهلية المحرم لقوله تعالى: " وآخذهم الربا وقد نهوا عنه وأكلهم أموال الناس بالباطل وأعتدنا للكافرين منهم عذابا أليما".

**ب- تصحيح وظيفة رأس المال في المجتمع:**

إن الفكر الإسلامي لا يرى للنقود وظيفة أكثر من كونها وسيلة للتبادل، لذلك ترفض الصيرفة الإسلامية ان يكون تاجرا للنقود فلا يقرضها ولا يقترضها كالبنوك التجارية وإنما يستخدمها في تحريك النشاط الاقتصادي من خلال الاستثمارات الحقيقية وبأساليب المشاركة وليس بأسلوب القرض وينتج عن ذلك خصائص مهمة وهي:

-أن العلاقة التي تربط الصيرفة الإسلامية بالمودعين تقوم على أساس المشاركة بينهما في تحمل نتاج العمليات الاستثمارية من توظيف الموارد من ربح وخسارة، وهذا يعني عدم التزام البنك بتقديم عائد ثابت محدد، كذلك عدم التزامه برد هذه الودائع كاملة كما هو الحال في البنك التجاري.

-بما أن الصيرفة الإسلامية ترفض التعامل بالفائدة فهي تعتمد في توظيف مواردها على العمليات الاستثمارية الحقيقية سواء بمفردها أو بالمشاركة مع طالبي التمويل الاستثماري بمختلف الأساليب، ولذلك فإن علاقة البنوك الإسلامية بعملائها طالبي التمويل تعتمد على نظام الاستثمار ومبدأ المشاركة في الربح والخسارة[2].

[1]- مريم خليفة المخمري، البنوك التجارية والإسلامية، دائرة المالية للنشر، دبي، ص17، اخذ من الموقع التالي : https://www.dof.gov.ae/en-us/publication/ ، اطلع عليه يوم: 2024/05/20، على الساعة: 19:15.

[2]- مريم خليفة المخمري، مرجع سابق، ص17، 18.

**ج- خضوع الصيرفة الإسلامية للرقابة الشرعية:**

تخضع الصيرفة الإسلامية على الرقابة المصرفية والرقابة المالية وأيضا إلى رقابة شرعية وهذه الأخيرة تخص بها البنوك الإسلامية وتمثل الفارق بينها وبين البنوك التجارية، وبدون هذه الرقابة تصبح الرقابة البنوك الإسلامية اسما على غير مسمى، والرقابة الشرعية هي هيئة مستقلة متخصصة ودائمة تتولى فحص وتحليل مختلف الأعمال والأنشطة في جميع مراحلها في ضوء أحكام الشريعة الإسلامية، وتقوم كذلك بالتحقق في مدى تنفيذ الفتاوى والأحكام الشرعية وإيجاد البدائل والصيغ المشروعة المناسبة لما هو غير مشروع.

**2-2 الصفة التنموية للصيرفة الإسلامية:**

تعتبر من السمات الرئيسية المميزة للصيرفة الإسلامية وذلك لمساهمتها تحقيق أهداف التنمية الاقتصادية للمجتمع من خلال السعي نحو أكبر نفع ممكن سواء بطريقة مباشرة أو غير مباشرة، بحيث تقوم الصيرفة الإسلامية عند وضع سياستها الاستثمارية أو عند دراسة الجدوى الاقتصادية للمشاريع التي تقوم بتمويلها بالاشتراك مع غيرها من العملاء، بتفضيل تلك المشاريع التي تعمل على توظيف أ كبر عدد ممكن من العمالة والتي تساهم تنمية المناطق النائية و زيادة العمران فيها، والابتعاد عن المشروعات التي تلوث البيئة أو تؤدي إلى تبديد موارد المجتمع في إنتاج سلع غير ضرورية.

كذلك من مميزات هذه الصفة التنموية للصيرفة الإسلامية أنها تعمل على تنمية عقلية ونفسية وأخلاقية بمعنى تعليم وتثقيف وتهيئة مناخ مناسب وترجمة ذلك في شكل أفعال منظمة ومدروسة[1].

**2-3- الصفة الاجتماعية للصيرفة الإسلامية**

تعتبر الصيرفة الإسلامية بنوكا اجتماعية تحقق التكافل الاجتماعي من خلال جمع الزكاة وإنفاقها في جوانبها الشرعية واستثمار أموال الزكاة الفائضة وتوزيع عوائدها على المستحقين، كما تقوم هذه البنوك بتقديم القرض الحسن وهو مشروع خيري لغايات إنسانية كحالات الزواج والعلاج والديون، وإنشاء المشروعات الصغيرة التي تلبي الاحتياجات التمويلية للفقراء، لقوله تعالى: " إن تقرضوا الله قرضا حسنا يضاعفه لكم ويغفرلكم والله شكور حليم".

كذلك مساعدة المتعاملين في عثراتهم لقوله تعالى:

" وإن كان ذو عسرة فنظرة إلى ميسرة وأن تصدقوا خير لكم إن كنتم تعلمون"[2].

[1]- مريم خليفة المخمري، مرجع سابق، ص18.
[2]- مريم خليفة المخمري، مرجع سابق، ص19.

ومنه يتضح لنا أن الصيرفة الإسلامية تتميز بمجموعة من الخصائص الفريدة التي تميزها عن البنوك التقليدية، وأهم هذه الخصائص هي:

**الامتثال للشريعة الإسلامية:** حيث تعتمد الصيرفة الإسلامية على أحكام الشريعة الإسلامية في جميع معاملاتها المالية، وهذا يعني أنها تحظر التعامل بالربا (الفوائد) وتجنب أي معاملات تنطوي على غموض أو مخاطرة مفرطة.

**التمويل القائم على المشاركة:** تستخدم الصيرفة الإسلامية نماذج تمويل تعتمد على المشاركة في الربح والخسارة مثل المضاربة (مشاركة الأرباح والخسائر بين البنك والمستثمر) والمشاركة (استثمار مشترك بين البنك والعميل)، وهذا يضمن توزيع المخاطر والمكاسب بشكل عادل بين الأطراف.

**الأصول الملموسة:** تركز المعاملات المالية الإسلامية على الأصول الحقيقية والملموسة، بدلاً من الأدوات المالية المضاربة، ويشمل ذلك التمويل العقاري والتمويل التجاري المبني على شراء وبيع السلع والخدمات.

**تحريم الاستثمارات غير الأخلاقية:** تلتزم الصيرفة الإسلامية بعدم الاستثمار في القطاعات المحرمة مثل الكحول، التبغ، القمار، والخدمات المالية الربوية، وتركز استثماراتها على القطاعات التي تتوافق مع القيم الإسلامية مثل الزراعة، الصناعة، والتعليم.

**الشفافية والعدالة:** تهدف الصيرفة الإسلامية إلى تحقيق أعلى مستوى من الشفافية في معاملاتها، مع التأكيد على العدالة والإنصاف في جميع التعاملات المالية، ويتضمن ذلك الإفصاح الكامل عن الشروط والأحكام وحقوق والتزامات الأطراف المعنية.

**الزكاة والمسؤولية الاجتماعية:** تلتزم الصيرفة الإسلامية بتطبيق مبدأ الزكاة، وهو تخصيص جزء من الأرباح للمساهمة في التنمية الاجتماعية والاقتصادية، بالإضافة إلى ذلك، تولي اهتمامًا كبيرًا للمسؤولية الاجتماعية من خلال دعم المشاريع الخيرية والتنموية.

تجتمع هذه الخصائص لتشكل نموذجًا مصرفيًا يسعى إلى تحقيق التوازن بين الربحية والمسؤولية الأخلاقية والاجتماعية، مما يجعل الصيرفة الإسلامية خيارًا جذابًا للعديد من الأفراد والشركات الباحثين عن حلول مالية متوافقة مع مبادئهم وقيمهم .

## المطلب الرابع: الموارد التي تعتمد عليها الصيرفة الاسلامية

تتمثل الموارد التي يعتمد عليها الصيرفة الإسلامية في ما يلي:

**أ- تعبئة الموارد المالية الداخلية:**

* **رأس المال:** "يمثل قيمة الأموال التي يحصل عليها المصرف من أصحاب المشروع عند بدأ تكوينه، وأية إضافات أو تخفيضات تطرأ عليها في فترات تالية"، وهو يعتبر المصدر الأساس للأموال لبدأ النشاط، حيث تتم تعبئته أو تكوينه عن طريق الاكتتاب الذي يخضع للقواعد العامة الجارية على الاكتتاب في رأس مال شركات المساهمة، ويمكن أن يساهم فيه الأشخاص الطبيعيون والمعنيون, وكل زيادة تطرأ عليه خلال سير عمله، يكتتب فيها مباشرة وبالكامل, إلا أن رأس المال يختلف بين المصارف الإسلامية من حيث مكوناته بحسب طبيعتها هل هي دولية أو محلية، عامة أو خاصة، كما لا يوجد حجم أمثل من رأس المال يمكن تطبيقه في جميع الحالات, إذ يرتبط ذلك بالدور المستهدف لنشاط المصرف، وبما يسمح له بتغطية مصروفاته وتحقيق عائد مناسب للمساهمين، كما تنص القوانين المصرفية على حد أدنى لرأس المال الضروري للسماح للمصرف بممارسة النشاط المصرفي ويختلف هذا الحد من دولة إلى أخرى.

**الاحتياطات:** عبارة عن المبالغ التي اقتطعها المصرف عبر السنين من أرباحه السنوية فتراكمت في صورة احتياطات لتصبح بمثابة ضمان إضافي للمودعين والدائنين الآخرين, ولمساعدته على ممارسة أعماله المصرفية، وتقوم المصارف الإسلامية بتكوين الاحتياطات المختلفة لدعم مراكزها المالية, والمحافظة على سلامة رأسمالها وثبات قيمة ودائعها، وتتضمن عند بلوغها نسبة معينة من رأس مال المصرف, وتكون مبالغها من حق المساهمين، لأنها تغطي من الأرباح التي كان من المفروض أن توزع عليهم[1]، ويوجد تماثل بين المصارف الإسلامية والتقليدية فيما يخص تكوين الاحتياطات, دون مراعاة الطبيعة الخاصة للمصارف الإسلامية القائمة على أساس المشاركة في الربح والخسارة، وليس على أساس الفائدة .

**الأرباح المحتجزة:** وهي تلك الأرباح المتبقية بعد القيام بعملية توزيع الأرباح الصافية للمصرف ويمثل هذا المصدر نوعا من الحماية لأموال المودعين ووسيلة للحصول على الأموال اللازمة للاستثمار .

تعتمد الصيرفة الإسلامية على الأرباح المحتجزة كجزء من استراتيجيتها لتعزيز رأس المال وتنمية الأعمال بشكل مستدام، وذلك بطرق تتماشى مع أحكام الشريعة الإسلامية، فالأرباح المحتجزة هي

[1]- حنيش أحمد، عباسي إبراهيم، دور المصارف الإسلامية في تعبئة الموارد المالية وتمويل التنمية، مجلة البحوث والدراسات التجارية، العدد الثاني، الجلفة، الجزائر، 2017،ص.133

الأرباح التي تحققها البنوك لكنها لا تقوم بتوزيعها على المساهمين، بل تحتفظ بها لإعادة استثمارها في أعمالها المختلفة، وتعتمد الصيرفة الإسلامية على هذه الأرباح بهدف:

**زيادة رأس المال:** تستخدم الصيرفة الإسلامية الأرباح المحتجزة لزيادة رأس المال الأساسي، مما يعزز قدرتها على تقديم خدمات مالية وتمويل مشاريع جديدة، هذا يعزز من استقرار البنك ويساعده على مواجهة أي صدمات مالية مستقبلية.

**التمويل الداخلي:** بدلاً من الاعتماد على مصادر تمويل خارجية قد تكون مكلفة أو معقدة، تعتمد الصيرفة الإسلامية على الأرباح المحتجزة لتمويل العمليات الداخلية، حيث يمكن استخدام هذه الأموال لتطوير منتجات وخدمات جديدة، توسيع الفروع، وتحديث التكنولوجيا المستخدمة[1].

**تحسين الكفاءة التشغيلية:** تستثمر الصيرفة الإسلامية الأرباح المحتجزة في تحسين البنية التحتية والتكنولوجيا وتدريب الموظفين، هذا الاستثمار يؤدي إلى تحسين الكفاءة التشغيلية وخفض التكاليف على المدى الطويل.

**الاستثمار في مشاريع مستدامة:** توجه الصيرفة الإسلامية الأرباح المحتجزة إلى الاستثمار في مشاريع مستدامة ومتوافقة مع الشريعة، مثل تمويل الشركات الصغيرة والمتوسطة، والمشاريع الزراعية، والتطوير العقاري، هذه الاستثمارات تساعد في دعم الاقتصاد المحلي وتعزز النمو المستدام.

**تعزيز الاستقرار المالي:** من خلال الاحتفاظ بجزء من الأرباح، تقوم الصيرفة الإسلامية ببناء احتياطيات مالية يمكن استخدامها في الأوقات الصعبة أو لتغطية أي خسائر غير متوقعة، هذا يعزز من الاستقرار المالي للبنك ويزيد من ثقة العملاء والمستثمرين.

**التوسع الجغرافي:** تستثمر الصيرفة الإسلامية الأرباح المحتجزة في التوسع الجغرافي، سواء بفتح فروع جديدة في أسواق محلية أو دخول أسواق دولية جديدة، هذا يساعدها في زيادة قاعدة عملائها وتعزيز وجودها العالمي.

باستخدام الأرباح المحتجزة بهذه الطرق، تتمكن الصيرفة الإسلامية من تعزيز نموها وتطوير خدماتها بشكل مستدام، مع الالتزام بمبادئ الشريعة الإسلامية التي تحظر الربا وتشجع على المشاركة في الأرباح والخسائر، هذا يعزز من مصداقيتها وثقة عملائها فيها كجزء من النظام المالي العالمي .

[1]- حنيش أحمد، عباسي إبراهيمن مرجع سابق، ص134.

**ب- تعبئة الموارد المالية الخارجية:**

**الودائع الجارية:** تقوم المصارف الإسلامية بتقديم خدمة الحسابات الجارية إلى عملائها من الأفراد والشركات، كما يقوم العميل بفتح الحساب الجاري الدائن وايداع الودائع النقدية التي يرغب في إيداعها في هذا الحساب حيث لا تتقيد هذه الودائع بأي قيد من القيود سواء عند السحب أو الإيداع، وهي لا تشارك بأي نسبة من أرباح الاستثمار ولا تتحمل أي مخاطرة.

وتتم تعبئة الودائع الجارية في المصارف الإسلامية بناء على درجة تمكنها من إقناع الأفراد على الإيداع وذلك بالاعتماد على الدعاية والإشهار في نشر السلوك(الوعي) الادخاري لكن الواقع العملي اثبت أن هذه الإيداعات ناجمة عن عامل ديني بالأساس الأول, فالأفراد يفضلون التعامل مع المصارف الإسلامية لأنها ترفع شعار تطبيق الشريعة في معاملاتها المصرفية، ومنه نستخلص بان الجانب العقائدي ساعد المصارف الإسلامية على تعبئة هذا المورد المالي لا سيما في البدايات الأولى لعمل الصيرفة الإسلامية التي شهدت إقبالا جماهيريا قياسيا للتعامل مع المصارف الإسلامية وتوفر هذه الودائع موارد مالية كبيرة تمكن من زيادة توظيفاته, ومن ثم تأثيره الإيجابي في النشاط الاقتصادي، إذ غالبا ما تسحب مبالغ محدودة من الحساب لمواجهة احتياجات العميل اليومية والعادية, ويبقى دائما رصيد فائض يستغله المصرف في أوجه التوظيف المختلفة.

***الودائع الادخارية:** الأصل في هذا النوع من الخدمات هو تشجيع صغار المدخرين على الادخار حيث تقبل المصارف الإسلامية مدخراتهم صغيرة القيمة وتودعها لهم في ودائع صغيرة ومن خلال دفتر توفير يحصل عليه العميل، وبموجب هذه الخدمة يحصل المصرف على تفويض من العميل باستثمار أمواله والمضاربة فيها[1].

ومن الواضح أن نجاح المصارف في جذب الودائع الادخارية يعمل على تأصيل السلوك الادخاري لأفراد المجتمع مما يجعل هذه الودائع تتسم بطول الأجل في مجموعها حتى ولو كانت قصيرة الأجل بمفردها، ومن ثم بمكن استثمار هذه المدخرات في تمويل الاستثمارات طويلة الأجل.

فالمصارف الإسلامية نجحت في تعبئة هذا النوع من الودائع من خلال تقديمها مزايا إيجابية للمودعين أو للمدخرين تشجيعا لهم على الإيداع و الادخار مثل منح القروض الحسنة وبعض الخدمات الاجتماعية كالحج ... حيث تعطى لهم الأولوية فيها.[2]

[1]- حنيش أحمد، عباسي إبراهيم، مرجع سابق، ص134.
[2]- حنش احمد، عباسي إبراهيم، مرجع سابق، ص134، 135.

***الودائع الاستثمارية:** وهي الحسابات التي يفتحها المصرف الإسلامي لزبائنه على سبيل المضاربة حيث يهدف أصحاب هذه الحسابات إلى استثمار أموالهم فيقومون بتوقيع عقد مع المصرف مفاده تفويض المصرف بالتصرف في أموالهم ضمن الشروط الشرعية, على أن يتم توزيع أرباح استثمار هذا المال بينهم وبين المصرف الإسلامي, بنسب متفق عليها مسبقا، أما الخسارة فيتحملها أصحاب الحسابات الاستثمارية، ما لم يقصر المصرف أو يتعدى على المال، وهذا هو مقتضى عقد المضاربة.

وتتميز المصارف الإسلامية بنوعين من حسابات الاستثمار التي يفوض فيها المودع المصرف استثمار أمواله في أي مشروع، وحسابات الاستثمار التي يحدد فيها المودع المشروع الذي يرغب بتمويله والاستثمار فيه.

يتضح مما سبق أن الوازع الديني يلعب دور كبير في تعبئة الموارد في المصارف الإسلامية، الأمر الذي يقودنا إلى الاعتقاد أن المصارف الإسلامية تكون أكثر قدرة على تعبئة الموارد المالية في الدول الإسلامية من المصارف التقليدية.

تمثل الصيغ التمويلية التي يمكن أن يشارك بها البنك الإسلامي عميلا من عملائه، وهي مستنبطة في معظمها من كتب الفقه الإسلامي ومنها:

* **المضاربة:** يعرفها "**بن رشد**" كما يلي: أن يعطي الرجل المال على أن يتجر به على جزء معلوم يأخذه العامل من ربح المال، أي جزء كان مما يتفقان عليه ثلثا أو ربعا أو نصفا"، أي أنها تقديم المال من طرف

والعمل من طرف آخر على أن يتم الاتفاق على كيفية تقسيم الربح، والخسارة على صاحب المال, ويتلقى البنك الإسلامي الأموال من المودعين بصفته مضاربا بينما يدفعها إلى المستثمرين بصفته ربا للمال، حيث يتم عقد المضاربة في البنوك الإسلامية من خلال خطوات وهي كالتالي:

**تقديم المشروع:** يقوم العميل (المضارب) بتقديم خطة عمل مفصلة للمشروع المقترح إلى البنك الإسلامي، تشمل الدراسة المالية، والتسويقية، والتوقعات المستقبلية.

**تقييم المشروع:** يقوم البنك الإسلامي بدراسة جدوى المشروع وتقييم المخاطر المرتبطة به. يتم اتخاذ قرار التمويل بناءً على هذه الدراسة.

**الاتفاق على الشروط:** يتم التفاوض والاتفاق على نسبة تقاسم الأرباح والخسائر، بالإضافة إلى تحديد مدة العقد وأي شروط أخرى ذات صلة.

**تنفيذ المشروع:** بعد توقيع العقد، يقوم المضارب بإدارة المشروع وتنفيذه باستخدام رأس المال المقدم من البنك الإسلامي[1]

**تقاسم الأرباح والخسائر:** في نهاية فترة المشروع أو عند تحقيق الأرباح، يتم توزيع الأرباح بين المصرف والمضارب وفقًا للنسبة المتفق عليها، في حالة الخسائر، يتحمل المصرف الخسارة المالية كاملة ما لم يثبت تقصير أو إهمال المضارب.

بهذا تعد صيغة المضاربة من الأدوات التمويلية الفعالة التي تساهم في تعزيز النمو الاقتصادي وتوفير التمويل للمشاريع بطريقة تتوافق مع مبادئ الشريعة الإسلامية، مما يساهم في بناء اقتصاد أكثر عدالة واستدامة.

* **المشاركة:** وهي اشتراك طرفين أو أكثر في المال أو العمل على أن يتم الاتفاق على كيفية تقسيم الربح، أما الخسارة فيجب أن تكون حسب نسبة المشاركة في راس المال، وتطبق الصيرفة الإسلامية هذه الصيغة بالدخول بأمواله شريكا مع طرف أو مجموعة أطراف في تمويل المشاريع مع اشتراكه في إدارتها ومتابعتها[2]، وتتم من خلال الخطوات التالية:

تقديم المشروع: يقوم العميل بتقديم دراسة جدوى مفصلة للمشروع المقترح إلى الصيرفة الإسلامية، موضحًا جميع التفاصيل المالية والفنية والتجارية.

تقييم المشروع: يقوم البنك بدراسة الجدوى الاقتصادية للمشروع وتقييم المخاطر والعوائد المحتملة، حيث يتم اتخاذ قرار التمويل بناءً على هذا التقييم.

الاتفاق على الشروط: يتم التفاوض على نسبة تقاسم الأرباح والخسائر، بالإضافة إلى تحديد نسبة رأس المال المساهم من كل طرف وشروط إدارة المشروع.

**توقيع العقد:** بعد الاتفاق على جميع الشروط، يتم توقيع عقد المشاركة الذي يوضح جميع الالتزامات والحقوق للأطراف المشاركة.

**تنفيذ المشروع:** يبدأ تنفيذ المشروع بمشاركة كل طرف في تقديم رأس المال المتفق عليه وإدارة المشروع بشكل مشترك.

**تقاسم الأرباح والخسائر:** يتم توزيع الأرباح المحققة وفقًا للنسبة المتفق عليها مسبقًا، في حالة الخسائر، يتم توزيع الخسائر أيضًا بناءً على نفس النسبة.

[1]- حنش احمد، عباسي إبراهيم، مرجع سابق، ص 135.
[2]- حنش احمد، عباسي إبراهيم، مرجع سابق، ص135.

حيث لهذه الصيغة مجموعة من الفوائد والمتمثلة في:

**تعزيز الشراكة:** تعزز صيغة المشاركة من مفهوم الشراكة والتعاون بين البنك والعملاء، مما يؤدي إلى تعزيز الثقة والالتزام المتبادل.

**تحفيز النمو الاقتصادي:** من خلال تقديم التمويل للمشاريع الصغيرة والمتوسطة، تساهم المشاركة في تحفيز النمو الاقتصادي وتوفير فرص العمل.

**تقليل المخاطر:** توزيع المخاطر بين البنك والعميل يقلل من احتمال الفشل ويزيد من فرص نجاح المشروع.

**الامتثال للشريعة:** تضمن صيغة المشاركة الامتثال الكامل لأحكام الشريعة الإسلامية، مما يجعلها خيارًا جذابًا للمستثمرين الراغبين في حلول تمويلية متوافقة مع الشريعة.

بهذا تعد صيغة المشاركة أداة فعالة لتحقيق التمويل المستدام والمتوازن، مما يعزز من دور الصيرفة الإسلامية في دعم التنمية الاقتصادية وتحقيق العدالة المالية.

* **المرابحة:** وهي أن تقوم الصيرفة الإسلامية بشراء بضاعة أو تجهيزات للعميل بطلب منه، ثم يعيد بيعها له مع هامش ربح معين يتفقان عليه، ويعتبر الدكتور الباحث سامي حمود أول من طور هذه الصيغة بعد أن أخذها عن كتاب "الأم" للإمام الشافعي وادخلها إلى النظام المصرفي الإسلامي، ولقد أصبحت هذه الصيغة تمثل أهم أنشطة البنوك الإسلامية بل أصبحت مشكلتها الأولى حيث يطبقها بعض هذه البنوك بنسبة قد تصل 90% من إجمالي تمويلاته، وذلك نظرا لربحها المضمون من جهة ولقصر أجلها من جهة أخرى[1].

وتقوم صيغة المرابحة للصيرفة الإسلامية على مجموعة من الخطوات التي كالتالي:

**تقديم الطلب:** يبدأ العميل بتقديم طلب للبنك لشراء سلعة معينة، حيث يشمل الطلب تفاصيل السلعة والمورد والتكلفة المتوقعة.

**شراء السلعة:** يقوم البنك بدراسة الطلب وفي حال الموافقة، يشتري البنك السلعة من المورد ويدخلها في حوزته.

**توقيع عقد المرابحة:** بعد امتلاك البنك للسلعة، يتم توقيع عقد المرابحة بين البنك والعميل، ويحدد العقد تكلفة الشراء وهامش الربح المتفق عليه، بالإضافة إلى شروط الدفع.

[1]- حنش احمد، عباسي إبراهيم، مرجع سابق، ص135.

**تسليم السلعة:** يقوم البنك بتسليم السلعة للعميل بعد توقيع العقد، فتصبح السلعة ملكًا للعميل ويتحمل مسؤوليتها.

**الدفع:** يتم دفع ثمن السلعة من قبل العميل وفقًا للجدول المتفق عليه في العقد، سواء كان ذلك دفعة واحدة أو على أقساط مؤجلة.

***الإجارة:** وهو الاسم الذي عرفت به في كتب الفقه الإسلامي، أما الصيرفة الإسلامية فتطبقه تحت اسم التأجير، وهو لا يختلف كثيرا عن الصيغة التي تطبقها البنوك الأخرى تحت اسم الإيجار أو ما يسمى بالفرنسية Bail–crédit وبالإنجليزيةLeasing وفي هذه العملية يشتري البنك الإسلامي تجهيزات أو معدات ويقوم بإيجارها للعملاء لمدة معينة مقابل أقساط إيجار شهرية أو نصف سنوية أو سنوية مع بقاء ملكيتها للبنك، أما صيانتها فتكون على المستأجر مع إمكانية بيعها له في نهاية المدة.

وتتم هذه الصيغة وفقا للخطوات التالية:

**تقديم الطلب:** يبدأ العميل بتقديم طلب للبنك لتمويل شراء أصل معين مثل عقار أو سيارة، حيث يشمل الطلب تفاصيل الأصل والتكلفة والفترة الزمنية المطلوبة للإيجار.

**شراء الأصل:** يقوم البنك بدراسة الطلب وفي حال الموافقة، يشتري البنك الأصل المطلوب من المورد ويدخل في ملكيته.

**توقيع عقد الإجارة:** يتم توقيع عقد الإجارة بين البنك والعميل، حيث يحدد العقد تفاصيل الأصل، مدة الإيجار، قيمة الإيجار، وشروط العقد الأخرى.

**تسليم الأصل:** يقوم البنك بتسليم الأصل للعميل لاستخدامه والانتفاع به طوال مدة العقد المتفق عليها.

**دفع الإيجار:** يقوم العميل بدفع الدفعات الإيجارية وفقًا للجدول المحدد في العقد، يمكن أن تكون هذه الدفعات شهرية أو سنوية أو وفقًا لأي جدول زمني يتم الاتفاق عليه[1].

**نهاية العقد:** في نهاية مدة الإجارة، يمكن أن يعود الأصل إلى البنك أو يمكن للعميل تملكه إذا كان العقد ينص على الإجارة المنتهية بالتمليك، ويتم ذلك عادةً من خلال دفعة نهائية أو بتحويل الملكية بشكل تدريجي.

***الإستصناع:** وهو أن يطلب العميل من البنك الإسلامي صناعة شيء معين غير متوفر في السوق، وأفضل مجال يطبق البنك فيه هذه الصيغة هو بناء العقارات، حيث يقوم بإنجاز مسكن يصفه العميل ثم يبيعه إياه بالتقسيط عادة مقابل ضمانات تدفع مسبقا، حيث تتم هذه الصيغة كالتالي:

[1]- حنش احمد، عباسي إبراهيم، مرجع سابق، ص 135،136..

**تقديم الطلب:** يبدأ العميل بتقديم طلب للبنك يتضمن مواصفات المشروع أو السلعة المطلوبة، والتكلفة المتوقعة، والإطار الزمني للتنفيذ.

**الاتفاق على الشروط:** يقوم البنك بدراسة الطلب والتفاوض مع العميل حول الشروط والتفاصيل النهائية للعقد، بما في ذلك التكلفة وجدول الدفع.

**توقيع عقد الاستصناع:** بعد الاتفاق على جميع الشروط، يتم توقيع عقد الاستصناع الذي يحدد التزامات وحقوق الطرفين بشكل واضح.

**تنفيذ المشروع:** يقوم البنك بتكليف جهة تصنيع أو مقاول بتنفيذ المشروع وفقًا للمواصفات المتفق عليها، ويتم متابعة تقدم العمل لضمان الالتزام بالشروط المحددة في العقد.

**الدفع والتسليم:** يتم دفع ثمن المشروع على مراحل متفق عليها وفقًا لتقدم العمل عند اكتمال المشروع، ويتم تسليمه للعميل وفقًا للمواصفات المتفق عليها في العقد[1].

* **السلم:** وهو يشبه المرابحة في مجال تطبيقه من طرف البنك الإسلامي، لكنه يختلف عنها في تقديم ثمن السلعة عند طلبها من البنك الإسلامي على أن يتم التسليم لاحقا، وقد شرع أساسا في مجال الزراعة قديما، لكنه أصبح حاليا يطبق في مجالات أخرى كالتجارة والصناعة. هذا وتوجد صيغ تمويلية أخرى كالمزارعة والمساقاة المغارسة، إلا أن تطبيقها من طرف البنوك الإسلامية يبقى ضعيفا بالمقارنة مع الصيغ الأخرى[2].

[1]- حنش احمد، عباسي إبراهيم، مرجع سابق، ص136

[2]- حنش احمد، عباسي إبراهيم، مرجع سابق، ص136.

## المبحث الثاني : مساهمة البنوك الإسلامية في السياسة التمويلية

### المطلب الأول : اسهامات البنوك الإسلامية في النظام المالي

يعد البنك الإسلامي مؤسسة مالية وظيفتها الأساسية قبول الودائع استنادا إلى عقدً القرض، أو عقد الوديعة، أو عقد القراض –المضاربة –، وتوظيفها باستخدام مختلف عقود التمويل الإسلامي، حيث تشمل عقود التمويل الإسلامي تشكيلة منوعة بعضها قائم على المعاوضة كالمرابحة والسلم والاستصناع، وبعضها قائم على المشاركة في الربح والخسارة كعقد المشاركة والمضاربة والمزارعة والمساقاة والمغارسة.

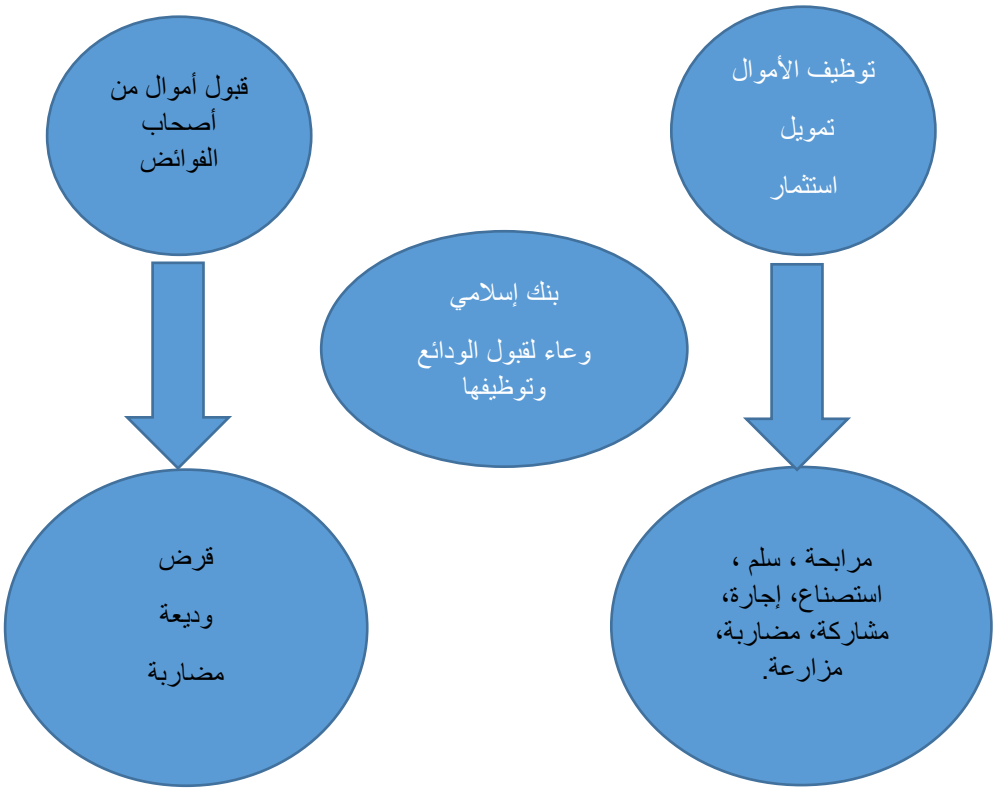


فالبنك الإسلامي مؤسسة مالية وظيفتها الأساسية قبول الودائع على أساس القرض الحسن او عقد الوديعة او عقد المضاربة، واستخدامها لمنح تمويلات متنوعة كالمرابحة، والتورق والسلم، كما تقدم مجموعة من الخدمات المالية والمصرفية كالحوالات، الكفالات، صرف العملات...الخ.

حيث يقوم بدور الوساطة المالية – منح قرض –، وقد يقوم بدور التاجر من خلال البيع والشراء، أو دور المستثمر من خلال المشاركة أو المضاربة، – حيث تكون الودائع الجارية قائمة على أساس القرض

الحسن أو عقد الوديعة ولا تستحق عائدا، كما يعتمد على حسابات الاستثمار والتي تكون قائمة على عقد المضاربة، وهي على نوعين: مطلقة ومقيدة[1].

وتبرز مساهمات البنك الإسلامي في التأمين، والذي يأخذ عدة اشكال:

* **التأمين التجاري التقليدي:** الهدف الأساسي لعملياته الفنية – عمليات التأمين – هو تحقيق الربح، الذي يمثل الفرق بين أقساط التأمين المحصلة والتعويضات المدفوعة للمؤمن لهم، وهو المصدر الأساس للربح إضافة إلى أرباح الاستثمارات .

***التأمين التعاوني التقليدي: أوجد النظام التقليدي نوعا من التأمين من غير** التأمين التقليدي، قائما على مبدأ التعاون بين أفراد شريحة من شرائح المجتمع، ولا يقصد منه الربح، بل هدفه تعويض الخسائر التي يتعرض لها أي من المشتركين في هذا النظام، وبدلا دفع أقساط مقابل التأمين ضد خطر محتمل، يقوم المشتركون بدفع اشتراكات دورية، ويتم تقدير قيمة الاشتراكات بناً ء على نفس مبادئ التسعير التي تتم في التأمين التجاري، حيث يتم تقدير التعويضات المتوقعة والمصاريف الإدارية.

في هذا النوع من التأمين، إذا زادت الاشتراكات عن التعويضات والمصاريف تعاد الزيادة إلى المشتركين والعكس صحيح، أي إذا نقصت الاشتراكات عن التعويضات والمصاريف يطلب من المشتركين دفع مبالغ إضافية لتغطية هذا العجز، ويمكن استثمار المبالغ المتجمعة والفوائض لتحقيق أرباح تكون من نصيب المشتركين.

* **التأمين التعاوني الإسلامي:**

يشبه هذا النوع من التأمين إلى حد ما التأمين التعاوني التقليدي من حيث كونه لا يهدف إلى تحقيق أرباح من العمليات الفنية للتأمين، كما أنه قائم على مبدأ التبرع – الالتزام بالتبرع –، لكنه أشمل إذ يمكن أن يغطي كل أنواع التأمين وكل حاجات المجتمع، حيث تعود ممارسات التأمين التعاوني إلى أول ظهور الإسلام الذي أقرها، بل وحث عليها، غير أن شركات التأمين التعاوني الإسلامية لم تظهر إلا بعد صدور فتاوى المجامع الفقهية التي اقترحت صيغة التأمين التعاوني بديلا عن التأمين التجاري بسبب الإشكالات الشرعية التي تعتري هذا الأخير.

* **التأمين التكافلي:** ان فكرة التامين التعاوني قائم على التبرع بين فئة معينة من الناس موجودة حتى في الصناعة التقليدية، كما يفهم منة ذلك ان ليس كل تامين تعاوني يعتبر جائزا شرعا[2].

[1]- عبد الكريم قندور، مؤسسات التمويل الإسلامي، سلسلة كتيبة تعريفية، العدد 28، صندوق النقد العربي، الامارات العربية المتحدة، 2022، ص08،14.

[2]- عبد الكريم قندوز، مرجع سابق، ص15.

**المطلب الثاني : صيغ التمويل في البنوك الإسلامية:**

تمارس البنوك الإسلامية كل الأعمال البنكية ولكن دون أن يدخل فيها عنصر الفائدة، فهي تعمل بصيغ تمويل تعتمد على مبدأ المشاركة في الأرباح والخسائر كالمضاربة والمشاركة وبصيغ تمويل تعتمد على الهامش الربحي كالمرابحة والسلم.

كما يعتمد البنك الإسلامي على صيغ التمويل منها القائمة على المشاركة والتي تعد صيغ قائمة على المشاركة في عائد الاستثمار كالمضاربة والمشاركة وغيرها، وهذه الطرق من التمويل تحقق العدالة وتجسد مبدأ "الغنم بالغرم" التي تتبعه البنوك الإسلامية.

أ- **التمويل بالمضاربة:** تعتبر المضاربة صيغة من عقود الاستثمار يتم بموجبها المزج والتأليف بين عنصري الإنتاج رأس المال والعمل لإقامة مشروعات اقتصادية يمولها صاحب رأس المال ويديرها المضارب، على أن يتفقا على نسبة توزيع الأرباح بينهما أما الخسار ة فيتحملها الممول إذا ثبت عدم تقصير المضارب وعدم إخلاله بشروط عقد المضاربة، وتنقسم المضاربة إلى عدة أنواع حسب عدة معايير:

**المضاربة المطلقة:** هي مضاربة مفتوحة لا يقيد فيها صاحب المال المضارب بقيود معينة مثل ممارسة نشاط اقتصادي معين أو ممارسته مع أشخاص محددين يتعامل معه إلى غير ذلك من القيود، وهو النوع الغالب على أنواع المضاربة في البنوك الإسلامية، حيث يترك للبنك كامل الحرية في المضاربة بالمال الذي أودع لديه واختيار أنسب مجالات التوظيف والاستثمار والنشاط للمضاربة فيها وكذا الوقت المناسب للقيام بها.

**المضاربة المقيدة:** في هذا النوع يضع فيها صاحب المال قيودا وشروطا تقيد حركة المضارب سواء أكانت قيودا تتصل بالنشاط أو المكان أو الزمان أو الأفراد اللذين سوف تتصل أو تتعلق بهم عملية المضاربة.

المضاربة المقيدة من حيث الزمان هي تلك المضاربة التي يقيد فيها صاحب المال المضارب بزمن معين دون غيره من أجل اغتنام صاحب أرس المال الفرص التي يقدمها زمن معين، وتنقسم المضاربة المقيدة من حيث الزمان إلى: مضاربة قصيرة الأجل، ومضاربة متوسطة الأجل، والمضاربة طويلة الأجل.

المضاربة المقيدة من حيث المكان يقصد بها أن يقيد صاحب المال المضارب بمكان معين أو يستثني مكان معين من أجل تحقيق مكاسب من وراء ذلك المكان.

المضاربة المقيدة من حيث الأشخاص يقصد بها أن يقيد صاحب المال المضارب بأن لا يتعامل في المضاربة مع شخص معين بذاته أو بصفته.

المضاربة المقيدة من حيث النشاط وهنا يقيد صاحب المال المضارب بممارسة نشاط بعينه[1].

التمويل بالمشاركة: تعتبر صيغة المشاركة إحدى مجالات الاستثمار الهامة في البنوك الإسلامية، حيث

يكون البنك الإسلامي شريكا للعميل وليس مجرد ممول لهن ويتم ذلك في الاشكال التالية:

**المشاركة الثابتة:** تسمى أيضا المشاركة الدائمة، وهي اشتراك البنك في مشروع معين بهدف الربح دون أن يتم تحديد أجل معين لانتهاء هذه الشركة، فيصبح شريكا في ملكية هذا المشروع وفي إداراته وتسييره والإشراف عليه، وشريكا في كل ما ينتج عنه من ربح وخسارة بالنسب التي يتم الاتفاق عليها بين الطرفين، وبهذه الصيغة تظل لكل طرف من الأطراف حصته الثابتة حتى نهاية المشروع، وهو استثمار طويل الأجل.

-**المشاركة المؤقتة:** هي اشتراك البنك في مشروع معين بهدف الربح مع تحديد أجل أو طريقة لإنهاء مشاركة البنك في هذا المشروع في المستقبل، وهذه المشاركة على نوعين :

**المشاركة في تمويل صفقة معينة:** هي اشتراك البنك الإسلامي مع أحد التجار أو إحدى المؤسسات في تمويل صفقة معينة على أن يقتسما الربح بنسب معينة، فيتم تصفية الصفقة واحتساب حصة كل طرف من الأرباح وتسليمها له بعد إعادة رأس ماله له، وبهذا تنتهي الشركة مثل عمليات الاستيراد والتصدير وهي تتم عادة في الأجل القصير.

المشاركة المنتهية بالتمليك – المشاركة المتناقصة –: هي اشتراك البنك الإسلامي مع طرف أو أطراف أخرى في إنشاء مشروع معين برأسمال معين وبهدف الربح، بحيث يساهم البنك والشركاء في رأس مال هذا المشروع بنسب معينة، على أن يعطي البنك فيها الحق للشريك في الحلول محله في الملكية دفعة واحدة أو على دفعات حسب ما تقتضيه الشروط المتفق عليها من خلال شراء حصة البنك تدريجيا من الأرباح التي يحصل عليها إلى أن تنتقل حصة البنك في رأس مال المشروع بالكامل، وبشكل تدريجي للطرف الآخر.

**تطبيق صيغة المشاركة بالبنوك الإسلامية:** تبين من الواقع العملي أن صيغة التمويل بالمشاركة من أهم صيغ التمويل المطبقة بالبنوك الإسلامية، حيث تعد من البدائل الإسلامية لأسلوب التمويل بالفوائد، وهي

[1]- بلعة جويدة، العمليات البنكية وتمويل المؤسسات، جامعة فرحات عباس –سطيف-، الجزائر، 2018، ص89، 91.

تلائم فئة كبيرة من المتعاملين مع البنوك الإسلامية، وصيغة المشاركة قد تكون طويلة أو متوسطة أو قصيرة الأجل وذلك طبقا لما يلي:

-قد تكون المشاركة طويلة الأجل وذلك في حالة ما إذا كانت مشاركة طويلة الأجل -مستمرة-، ويصلح هذا الأسلوب لتمويل العمليات الإنتاجية المختلفة والتي تأخذ شكلا قانونيا كشركة تضامن أو شركة توصية، سواء كانت تلك الشركات صناعية أم زراعية أم تجارية[1].

-وقد تكون المشاركة متوسطة الأجل وذلك في حالة المشاركة المنتهية بالتمليك وهي التي يحل فيها الشريك محل المصرف في ملكية المشروع إما دفعة واحدة أو على دفعات، ويصلح هذا الأسلوب للتطبيق في المجال التجاري والصناعي والزارعي والعقاري والمهني.

**التمويل بالمزارعة:**

يعتبر التمويل بالمزارعة عقد شركة بين المال والعمل لدفع الحاجة بين المتعاملين به، ويختص بالقطاع الزراعي.

تتمثل صور المزارعة فيما يلي:

-أن تكون الأرض والمدخلات من قبل أحد الطرفين على أن يقوم آخر بكل العمل.

-أن تكون الأرض وحدها من قبل أحد الطرفين على أن يقوم آخر بكل العمل.

- أن تكون الأرض والعمل من طرف والمدخلات من طرف آخر[2].

- أن تكون الأرض من طرف والمدخلات من طرف ثان والعمل من ثالث.

-الاشتراك في الأرض والمدخلات والعمل.

يلاحظ أن الصورة الأولى تضم رأس المال من جهة الأرض والآلات، والبذور والأسمدة، فهذه الصورة تنطبق عليها صيغة المضاربة أكثر من المزارعة، خاصة وأن المضاربة لا تقتصر فقط على المجال التجاري، في الصورة الثانية تكون الأرض وحدها من قبل أحد الطرفين على أن يقوم الآخر بالعمل والتمويل، فعادة البنك الإسلامي لا يملك الأراضي الزراعية لأنها تتطلب أموال كثيرة، وإن كان هو الطرف الثاني أي مقدم العمل والتمويل، فهذا يتطلب منه أن يكون مختص أو له فرع متخصص في القطاع الزراعي، و الصورة الأخيرة تنطبق عليها صيغة المشاركة أكثر من صيغة المزارعة.

[1] - بلعة جويدة، مرجع سابق، ص93، 94.

[2]- أحمد علي عبد الله، صيغ الاستثمار الزراعي في النظام المصرفي السوداني، بحث مقدم إلى ندوة صيغ تمويل التنمية في الإسلام، الخرطوم، السودان، 1998، ص11.

وعليه فإن الصورة الثالثة والرابعة هما الأنسب للتطبيق من طرف البنوك الإسلامية، فالصورة الثالثة تبين أن الفلاح يملك الأرض والاستعداد للعمل لكن ينقصه التمويل اللازم لشراء الأسمدة والبذور و الوسائل والآلات، وفي الصيغة الرابعة يمكن للفلاح أن يتلقى أرضا من غيره، ويكون له الاستعداد للعمل أو تكون الأرض ملكا له ولا يستطيع العمل عليها، فيتدخل طرف ثالث يقوم بالعمل ولكن ما ينقصهما هو التمويل اللازم؛ فيتدخل البنك الإسلامي لتوفير هذا التمويل على أن يكون هذا الناتج بين الطرفين أو الأطراف الثالثة حسب الصورة الثالثة أو الرابعة على التوالي.

أما بالنسبة لصيغة المزارعة فهي تمويل قصير الأجل لأن الناتج يوزع عند جني المحصول الذي يكون خلال فصل من فصول السنة إلا إذا كان اتفاق بين الطرفين أو الثالثة على استمرار العملية لدورات متعددة فيكون طويل الأجل[1].

**التمويل بالمساقاة:** يعتبر من العقود الخاصة بالقطاع الزراعي، وتتمثل صور المساقاة التي يمكن أن يطبقها البنك الإسلامي فيما يلي:

-أن يقوم البنك بسقي الأراضي التي يعجز عنها أصحابها، بحيث يدفعها إلى من يرغب في العمل بأجرة معينة، ويكون دور البنك هو توفير التمويل اللازم لجلب المياه وتوفير أدوات السقي... إلخ، ويقسم الناتج بين البنك وصاحب الأرض.

-هي الصورة الأولى نفسها إلا أن العامل يكون شريكا لا أجيرا لدى البنك، فيقسم الناتج بين الثالثة.

تعتبر الصورة الثانية هي الأنسب للتطبيق العملي للبنك الإسلامي، مقارنة بالصورة الأولى وذلك لأن العامل هنا سيتقاضى أجرة ثابتة سواء صلح الناتج أم هلك وهذا ما ينافي صيغة المساقاة باعتبارها صيغة مشاركة في الأرباح والخسائر[2].

**صيغ التمويل القائمة على البيع والايجار:**

**أ: التمويل بالمرابحة:** تعرف على أنها "البيع بمثل الثمن الأول مع زيادة ربح معلوم"[3].

حيث تنقسم المرابحة إلى قسمين:

-**المرابحة البسيطة:** تعني "بيع المالك لسلعة يملكها أصال بمثل الثمن الأول وزيادة ربح"، حيث السلعة

[1]- احمد علي عبد الله، مرجع سابق، ص11.
[2]- سليمان ناصر، تطوير صيغ التمويل قصير الاجل، جمعية التراث، غرداية، الجزائر، 2002، ص98.
[3]- عبد المطلب عبد الرزاق حمدان، عقود المعاملات المالية وتطبيقاتها المعاصرة في الفقه الإسلامي، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، مصر 2007، ص98

حاضرة وموجودة في حيازة التاجر ثم يبيعها بثمن يزيد عن الثمن الأصلي لها، مع بيان ذلك للمشتري وقد يتم دفع الثمن في الحال أو بالآجل.

-**المرابحة للآمر بالشراء -المركبة-** : تطورت المرابحة لتصبح تناسب والعمل المصرفي الإسلامي الحديث، واستحدثت صيغة تسمى بيع المرابحة للآمر بالشراء أو المرابحة للوعد بالشراء أو بيع المواعدة على المرابحة، أو المرابحة المصرفية، وهي تعني قيام من يريد شراء سلعة معينة بالطلب من البنك الإسلامي هذه السلعة بعد أن يحدد له مواصفاتها ومصدرها، ثم يعده بشرائها منه مرابحة على تكلفتها عندما يشتريها البنك، ويسمى من يريد السلعة بالآمر بالشراء أما البنك الإسلامي فيسمى المأمور بالشراء أو البائع.

قد يقوم الآمر بالشراء بدفع الثمن حالا أو مقسطا أو مؤجلا، وعادة ما يتم دفع الثمن بموجب أقساط شهرية أو سنوية متساوية أو دفعة واحدة بعد أجل محدد.

حيث تنقسم المرابحة للآمر بالشراء إلى قسمين:

المرابحة الداخلية -المحلية -: وهي قيام البنك بشراء وبيع السلع المحلية مرابحة بناء على طلب العميل الآمر بالشراء.

المرابحة الخارجية -الدولية-: وهي قيام البنك بشراء السلع من الخارج من المصدر الذي يحدده العميل وفق المواصفات التي يطلبها ثم حيازتها وبيعها للتاجر المستورد بثمن وربح متفق عليه مسبقا.

حيث وفرت هذه الصيغة للبنوك الإسلامية وسيلة تمويلية تمكنها من الوقوف أمام البنوك التقليدية ومن تحقيق الأرباح، حيث أن هذه الصيغة قد سدت احتياجات التجار والصناع الذين لا يرغبون في الدخول مع المصارف في المشاركة بكل ما تستلزمه[1].

ومن الجدير بالذكر أن المرابحات تمثل الجانب الأكبر من الاستثمارات، إذ قد تصل إلى أكثر من01 % من حجم الاستثمارات في بعض المصارف الإسلامية، وتمكن هذه الصيغة من تلبية احتياجات قطاعات مختلفة منها على سبيل المثال:

-القطاع الحرفي: عن طريق شراء الآلات والمعدات اللازمة للورش.

-القطاع المهني: عن طريق شراء الأجهزة الطبية للأطباء ومستلزمات المهن الأخرى.

-القطاع التجاري: عن طريق شراء البضائع سواء من الداخل أو الخارج.

-القطاع الزراعي: عن طريق شراء الآلات الزراعية الحديثة.

[1]- بلعة جويدة، مرجع سابق، ص97،98.

-القطاع الصناعي: عن طريق شراء المعدات الصناعية الضخمة.

-القطاع الإنشائي: عن طريق شراء معدات البناء مثل اللورد.

كما يمكن للمصارف الإسلامية تلبية الاحتياجات للاستعمال الشخصي مثل شراء سيارة أو الأجهزة والأثاث المنزلي[1].

التمويل بالإيجار: تعرف على أنها "عقد منفعة مباحة معلومة و لمدة معلومة من عين معلومة أو موصوفة في الذمة أو عمل بعوض معلوم[2].

تعتبر البنوك الإسلامية ركيزة أساسية في النظام المالي الحديث، حيث تساهم بشكل كبير في تعزيز التنمية الاقتصادية والاجتماعية، حيث تتبنى هذه البنوك مبادئ الشريعة الإسلامية التي تحرم الربا (الفائدة)، مما يدفعها إلى تبني صيغ تمويلية مبتكرة مثل المضاربة، والمشاركة، والمرابحة، والإجارة.

تسهم هذه الأدوات في دعم المشاريع الصغيرة والمتوسطة، وتعزز من فرص الاستثمار بما يتماشى مع القيم الأخلاقية والإنسانية، علاوة على ذلك، تساهم البنوك الإسلامية في تحقيق الاستقرار المالي من خلال توفير بدائل تمويلية مستدامة تعتمد على الأصول الحقيقية بدلاً من الديون، كما تلعب دورًا محوريًا في جذب رؤوس الأموال من الأفراد والمؤسسات الذين يفضلون الاستثمارات المتوافقة مع الشريعة، مما يزيد من عمق وشمولية السوق المالي، بذلك، لا تقتصر إسهامات البنوك الإسلامية على تقديم الخدمات المالية التقليدية فحسب، بل تمتد إلى تحقيق التنمية الشاملة والمتوازنة في المجتمعات التي تعمل فيها.

**المطلب الثالث : دراسة مخاطر الاستثمار في البنوك الإسلامية والتحديات الممكنة**

تتعرض البنوك الإسلامية إلى مخاطر عديدة، منها ما هو متعلق بطبيعة صيغ التمويل الإسلامي، ومنها ما هو متعلق بالمتعامل، وبعضها متعلق بالبنية الداخلية للبنك، وبعضها متعلق بالإطار البيئي والاقتصادي والسياسي الذي يعمل فيه البنك الإسلامي.

وعلى رغم من وجود أكثر من مصدر للمخاطر إلا أن كافة هذه المخاطر تنتج عنها خسائر يتكبدها البنك أو معوقات تحد من قدرته على تحقيق أهدافه.

وتتمثل أهم المخاطر التي تتعرض لها البنك الإسلامي في :

مخاطر ائتمانية.

مخاطر أخلاقية.

[1]- بلعة جويدة، مرجع سابق، ص99، 100.

[2]- عبد الوهاب إبراهيم أبو سليمان، عقد الإجارة مصدر من مصادر التمويل الإسلامية، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، البنك الإسلامي للتنمية، جدة، ، 2000، ص22.

مخاطر السوق.

مخاطر السيولة.

مخاطر معدل العائد.

مخاطر التشغيل.

ومن هذه المخاطر ما يمكن للبنك أن يؤثر فيها وتخضع لسيطرته ومنها ما يكون ناتجا عن ظروف خارجية لا يستطيع البنك أن يؤثر فيها.

وفي هذا الإطار على البنوك الإسلامية إتباع إجراءات سليمة لتنفيذ كافة عناصر إدارة المخاطر بما في ذلك تحديد المخاطر وقياسها وتخفيفها ومراقبتها والإبلاغ عنها والتحكم فيها، وتقتضي هذه الإجراءات تطبيق سياسات ملائمة، وسقوف وإجراءات وأنظمة معلومات وإدارة فعالة لاتخاذ القرارات وإعداد التقارير الداخلية عن المخاطر بما يتناسب مع نطاق ومدى طبيعة أنشطة تلك المؤسسات[1].

وفيما يلي سنتعرض لبيان كل نوع من هذه المخاطر وأساليب التقليل منها مع الإشارة إلى وجود تداخل بين هذه الأنواع، حيث يمكن أن يشمل أحدها مخاطر أخرى، وفي هذا الخصوص يجب على البنوك الإسلامية أن تتعامل مع إداراتها لهذه المخاطر من منظور شمولي .

* **المخاطر الائتمانية: (Credit – Risk)**

تعد المخاطر الائتمانية أهم المخاطر التي يتعرض لها المصرف في علاقته مع المتمولين، وتتعلق المخاطرة الائتمانية باحتمالات عدم قدرة المدين على التسديد في الوقت المحدد للسداد وبالشروط المتفق عليها في العقد.

**– موضع المخاطر الائتمانية في عمل البنوك الإسلامية:**

تواجه البنوك التقليدية المخاطر الائتمانية في كل عملياتها تقريباً لان العلاقة بينها وبين عملائها هي علاقة دائن بمدين على الدوام مهما اختلفت التسميات للعقود والمعاملات، وكذا البنوك الإسلامية فإنها تواجه هذا النوع من المخاطر بالأخص في صيغ التمويل الإسلامي التي تعتمد على عقود المداينة، فمعلوم أن المرابحة، والاستصناع، و الإجارة وبيع التقسيط هي بيوع آجلة يتولد عنها ديون في دفاتر البنك، والمخاطرة الأساسية فيها هي المخاطر الائتمانية، والسلم يتولد عنه دين سلعي لا نقدي، ولكنه

[1]- خالدي خديجة، غالب عوض الرفاعي، مخاطر الاستثمار في البنوك الإسلامية وسبل التقليل منها، موسوعة الاقتصاد والتمويل الإسلامي للنشر، 2009، ص06.

يتضمن أيضا مخاطر ائتمانية، والمضاربة والمشاركة عقد شركة، لا تكون الأموال التي يدفعها البنك إلى عميله ديوناً في ذمته، ولكنها قد تتضمن مخاطر ائتمانية من طريقين:

**الأول:** في حال التعدي أو التقصير حيث يضمن العامل رأس المال فينقلب إلى دين في ذمته،

**الثاني:** عند إنهاء المضاربة والتنضيض والقسمة يصبح نصيب البنك مضموناً على العامل، كمثل الدين؛ فكل ذلك يتضمن المخاطر الائتمانية.

-ونظرا للخصائص الفريدة لكل أداة من أدوات التمويل مثل الطبيعة الغير الملزمة لبعض العقود فان مرحلة البدء في التعرف على مخاطر الائتمان قد تختلف من أداة إلى أخرى وعليه فان تقييم مخاطر الائتمان يجب أن يتم بشكل مستقل لكل أداة تمويل على حدى من أجل تسهيل عمليات المراقبة الداخلية الملائمة وعمليات إدارة المخاطر[1].

-على البنوك الإسلامية أن تأخذ بعين الاعتبار الأنواع الأخرى من المخاطر التي تؤدي إلى نشوء مخاطر ائتمان و من أمثلة ذلك أن تتحول المخاطر المتأصلة في طبيعة عقد المرابحة من مخاطر سوق إلى مخاطر الائتمان، وفي مثال آخر يتحول رأس المال المستثمر في عقد المشاركة أو المضاربة إلى دين في حالة ثبوت إهمال أو سوء تصرف المضارب أو الشريك الذي يدير مشروع المشاركة .

وعلى البنوك الإسلامية عند تحديد مستوى المخاطر المقبولة للأطراف المتعامل معها أن تتأكد من:

1- أن المعدل المتوقع للعائد على العمليات يتناسب مع مخاطرها.

2- تجنب مخاطر الائتمان المفرطة (على مستوى كل عملية أو على مستوى المحفظة ككل).

كما أن المماطلة في سداد الديون ليست جديدة ، والحكم فيها مشهور:

لا يجوز للغني أن يمطل دائنه أو أن يؤخر سداد ما عليه إذا حل أجل ذلك وهو واجد قادر على التسديد فان فعل فهو آثم ظالم .

للدائن أن يرفع أمره إلى القضاء، وللقاضي التعزير به ومعاقبته في بدنه أو في عرضه (بالتشهير به وذمه)، والأصل عدم جواز التعزير بالمال أي توقيع الغرامات المالية عليه.

وليس للدائن الذي تعرض لمطل المدين أن يطالبه بالتعويض مالياً عن ما فاته من وقت أو ربح أو ما إلى ذلك، مما يترتب عليه زيادة الدين في ذمته، ويستثنى من ذلك التعويض عما غرمه الدائن بسبب الشكاية إذا كان هذا التعويض على وجه المعتاد.

[1]- خالدي خديجة، غالب عوض الرفاعي، مرجع سابق، ص07.

ولا يكون التعزير إلا بحكم القاضي، فليس للدائن أن يباشر بنفسه عقاب المدين بأي صورة من الصور، بما في ذلك الغرامات المالية ويستثنى من ذلك الملازمة.

إذا كان المدين معسراً بالمعنى الشرعي للإعسار، أمهل إلى ميسره عملاً بقوله تعالى:﴿ فان كان ذو عسرة فنظرة إلى ميسره﴾[1].

كما يمكن توضيح هذه المخاطر كما يلي:

**أولا: المخاطر المرتبطة بالعوامل الداخلية للبنك:** وتتمثل في:

1- **نوعية الموارد البشرية المتاحة:** إن الطبيعة المميزة للعمل البنكي الإسلامي تتطلب موارد بشرية ذات كفاءة عالية تجمع بين المعرفة الشرعية والخبرة البنكية، وعدم توفرها يوقع البنك في مخاطر عدة:

-مخاطر انخفاض ربحية البنك.

-مخاطر عدم القدر على تطوير العمل البنكي الإسلامي.

- مخاطر انعدام الثقة بالبنوك الإسلامية.

2- **مخاطر مصدرها محاكاة البنوك التقليدية:** تلجأ البنوك الإسلامية إلى محاكاة البنوك التقليدية في مجال جذب الأموال واستخدامها الأمر الذي يوقعها في مخاطر تشترك فيها مع البنوك التقليدية إضافة إلى المخاطر.

3- **المخاطر الناجمة عن نظم وأساليب العمل البنكي الإسلامي:** تختلف النظم والأساليب العملية في الصناعة الإسلامية عن التي في الصناعة التقليدية فنظام الودائع وتوزيع الأرباح وأساليب الاستثمار لها الواقع، فعلى مدى درجة ملائمة هذه الأنظمة للتطبيق يتوقف مدى ومستوى المخاطر التي يمكن أن تتعرض لها تلك الاستثمارات، ويقف في مقدمة النظم:

-نظام تلقي الأموال وخاصة الاستثمارية منها.

- النظم الملائمة لدراسة الجدوى وتقييم المشروعات واختيار العملاء[2].

**ثانيا: المخاطر المرتبطة بالعوامل الخارجية:** وتتمثل في ما يلي:

**1-مخاطر مصدرها المتعاملون المستثمرون:** طبيعة العلاقة القائمة على أساس المشاركة بين البنك الإسلامي وعملائه جعلته يتعرض لمخاطر عدة نذكر منها:

أ- مخاطر تنشأ بسبب عدم توفر المواصفات الأخلاقية في العميل: العلاقة بين البنك الإسلامي

[1]- خالدي خديجة، غالب عوض الرفاعي، مرجع سابق، ص07،08.

[2]- هاجر زرارقي، إدارة المخاطر الائتمانية في المصارف الإسلامية، دراسة حالة بنك البركة الجزائري، مذكرة تخرج لنيل شهادة الماجستير في العلوم التجارية، جامعة فرحات عباس، سطيف، 2012/2011، ص59،60.

والعميل تتطلب قدرا من الصفات الأخلاقية كالأمانة والصدق، وفقدان هذه الصفات يوقع البنك في مخاطر عدة، خاصة وأن صيغ الاستثمار الإسلامي تقوم على أسس أخلاقية عالية.

ب- مخاطر تنشأ بسبب عدم توفر الكفاءة الإدارية والفنية والخبرة العملية لدى المستثمر:

تؤثر كفاءة العميل وخبرته في إدارة المشاريع على نسبة تعرض البنك للمخاطر.

ت- مخاطر تنشأ بسبب عدم سلامة المركز المالي للعميل: عدم سلامة المركز المالي للعميل يؤثر على قدرته في الوفاء بالتزاماته مما يؤدي إلى تعرض البنك للمخاطر.

2-مخاطر مرتبطة بالأنظمة والقوانين السائدة: إن الأنظمة والقوانين السائدة التي تحكم العمل البنكي صممت لخدمة البنوك التقليدية، الأمر الذي جعل البنوك الإسلامية تتعرض لمخاطر ناتجة عن عدم ملائمة هذه التعليمات مع طبيعة العمل البنكي الإسلامي.

3-مخاطر مرتبطة بالرقابة الشرعية: من أهمها:

-قلة عدد الفقهاء المختصين في مجال المعاملات البنكية الحديثة.

-التطور السريع والكبير في المعاملات الاقتصادية وصعوبة متابعتها بالفتوى.

-وجود المخالفات الشرعية بسبب عدم الاستجابة لقرارات الهيئة.

-الضغوط التي قد تمارسها إدارة البنك على الهيئة لإباحة بعض التصرفات.

- ضيق اختصاصات الهيئة والعجز عن تقديم البديل الشرعي[1].

4- مخاطر البيئة الاقتصادية والبيئة الاجتماعية: تعمل البنوك الإسلامية في ظل نظم اقتصادية وضعية، فهي تتأثر بالمتغيرات الكلية والجزئية كالعولمة والمنافسة وكفاية رأس المال، إضافة إلى تأثير المفاهيم السائدة في البنوك التقليدية أثر سلبا على عمل البنوك الإسلامية وحال دون تطورها ونجاحها.

**ثالثا: المخاطر المرتبطة بطبيعة العقد:** تتمثل في ما يلي:

1-مخاطر تنشأ في مرحلة تكوين العقد: يجب أن تكون العقود في الشريعة الإسلامية واضحة في بيان الحقوق والالتزامات المتولدة عنها فإن كانت غامضة انقلبت إلى عقود خطرة.

2-مخاطر تنشأ في مرحلة تنفيذ العقد: يرجع ذلك لأسباب أهمها:

-اختلاف المتعاقدين في تفسير المعلومات المتاحة.

-تباين معلومات الطرفين.

-استخدام أحد الطرفين لإحدى صور التغرير كالغش، التدليس.

[1]- هاجر زرارقي، مرجع سابق، ص61، 62.

-استغلال الطرف الأقوى لحاجة الطرف الأضعف للشيء المتعاقد عليه.

-تعتبر مخاطر التشغيل والمخاطر الأخلاقية من أهم صور هذا النوع من المخاطر[1].

[1]- هاجر زرارقي، مرجع سابق، ص61،62.

# الفصل الثاني : التنمية المستدامة

# في ضل الصيرفة الإسلامية

**تمهيد :**

تعد التنمية المستدامة من أهم التحديات التي تواجه المجتمعات الحديثة، حيث تتطلب تحقيق التوازن بين النمو الاقتصادي، والحفاظ على البيئة، والعدالة الاجتماعية، وفي هذا السياق، تبرز الصيرفة الإسلامية كبديل مبتكر وفعّال يمكن أن يسهم في تحقيق أهداف التنمية المستدامة بطرق تتوافق مع القيم الأخلاقية والدينية.

كما تعد الصيرفة الإسلامية نظام مالي يعتمد على المبادئ الإسلامية في المعاملات الاقتصادية، والتي تشمل الحظر على الربا (الفائدة)، وتحريم الغرر (المخاطرة غير المبررة)، وتعزيز العدالة الاجتماعية من خلال توزيع الثروة بشكل أكثر إنصافًا، وتقوم هذه الأخيرة على مجموعة من القيم التي تشجع على الاستثمار في المشاريع الإنتاجية والمسؤولة اجتماعيًا وبيئيًا، مما يجعلها أداة فعالة لتحقيق التنمية المستدامة، حيث يتجلى دور الصيرفة الإسلامية في التنمية المستدامة من خلال مجموعة من الأدوات المالية المبتكرة مثل التمويل بالمشاركة، وصكوك التمويل الإسلامي، والوقف والزكاة، هذه الأدوات تساعد في توفير التمويل اللازم للمشاريع التنموية بدون اللجوء إلى الديون الربوية، مما يعزز الاستقرار المالي والاقتصادي، علاوة على ذلك، فإن التركيز على المشاريع الاجتماعية والخيرية في الصيرفة الإسلامية يعزز الجهود الرامية إلى الحد من الفقر وتعزيز العدالة الاجتماعية.

في ضوء هذه المبادئ والأدوات، يمكن للصيرفة الإسلامية أن تكون شريكًا رئيسيًا في دفع عجلة التنمية المستدامة، حيث توفر نهجًا متكاملاً يوازن بين احتياجات الحاضر ومتطلبات المستقبل، ويعزز الاستدامة الاقتصادية والبيئية والاجتماعية.

**المبحث الأول : مفهوم التنمية المستدامة**

**المطلب الأول: التعريف بالتنمية المستدامة**

يعد مصطلح التنمية المستدامة من أكثر المصطلحات شيوعا في هذه الأيام لأن الأمر يتعلق بمستقبل الإنسان على هذه الأرض، وقد تعددت الاتجاهات المناقشة لهذا المنهج التنموي الذي يعتبر المنقذ الذي تعتمد عليه الكرة الأرضية، والذي يقف عليه مصير البشرية، وللوصول إلى أسلوب التنمية المستدامة وفهمها يجب أولا التعرف على مفهوم التنمية[1].

[1]- رويدة أيوب المشني و مآب معاوية ناشف، تحت عنوان التنمية المستدامة في ظل بيئة متغيرة، كورقة عمل لمؤتمر التنمية المستدامة في ظل بيئة متغيرة، المنعقد بكلية الشريعة في جامعة النجاح الوطنية، بنابلس، لسنة 2018 ، ص 60.

**1- تعريف التنمية:** تختلف تعريفات التنمية باختلاف وتعدد الأدبيات، ويرجع السبب في ذلك إلى أن كل جهة بحث تريد أن تبرز الجانب الذي تهتم به.

لقد عرف البرنامج الإنمائي للأمم المتحدة "1990" التنمية بأنها:" عملية توسيع نطاق الخيارات المتاحة أمام الفرد، وأهم هذه الخيارات المتشعبة هي أن يحيا الناس حياة طويلة و خالية من العلل و أن يتعلموا، وأن يكون بوسعهم الحصول على المواد التي تكفل مستوى معيشة كريمة".

ولقد عرفت كذلك الأمم المتحدة التنمية بأنها: "مجموعة من الوسائل والطرق التي تستخدم من اجل توحيد جهود الأهالي والسلطات العامة، بهدف تحسين المستوى الاقتصادي والاجتماعي والثقافي في المجتمعات القومية والمحلية، وإخراج هذه المجتمعات من عزلتها لتشارك إيجابيا في الحياة القومية، وبالتالي تساهم في تقدم البلاد."

يمكن القول من خلال هذا التعريف أن التنمية عبارة عن مجموع التغييرات الهيكلية والوظيفية في المجتمع، التي تمكنه من الخروج من حالة الركود والتخلف إلى حالة التقدم والنمو.

كما عرف محمد منير حجاب التنمية بأنها: "محصلة الجهود العلمية المستخدمة لتنظيم الأنشطة المشتركة الحكومية والشعبية في مختلف المستويات لتعبئة الموارد الموجودة أو التي يمكن إيجادها لمواجهة الحاجات الضرورية وفقا لخطة مرسومة وفي ضوء السياسة العامة للمجتمع".

نلاحظ من خلال هذا التعريف أن التنمية هي التعاون وتكافؤ الجهود الشعبية والحكومية من اجل تحقيق التنمية في جميع المجالات لتحسين وتوفير الموارد اللازمة والضرورية وذلك بإتباع خطة منهجية أي التخطيط وفق السياسة العامة لأفراد المجتمع، ويمكن القول من خلال هذا، أن التنمية عبارة عن مجموع التغييرات الهيكلية والوظيفية في المجتمع التي تمكنه من الخروج من حالة الركود والتخلف إلى حالة التقدم والنمو .[1]

كما تعرف أيضا بأنها التنمية الحقيقية ذات القدرة على الاستمرار والتواصل من منظور استخدامها للموارد الطبيعية والتي يمكن أن تحدث من خلال استراتيجية تتخذ التوازن البيئي كمحور ضابط لها، لذلك التوازن الذي يمكن أن يتحقق من خلال الإطار الاجتماعي البيئي والذي يهدف إلى رفع معيشة الأفراد من خلال النظم السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية التي تحافظ على تكامل الإطار البيئي

[1] - رويدة أيوب المشني و مآب معاوية ناشف، المرجع السابق ، ص 61

تعريف اللجنة العالمية للتنمية المستدامة في التقرير المعنون " بمستقبلنا المشترك والتنمية المستدامة " حسب تعريف وضعته هذه اللجنة عام 1987 هي " تلبية احتياجات الحاضر دون أن تؤدي إلى تدمير قدرة الأجيال المقبلة على تلبية احتياجاتها الخاصة . " [1]

ولقد ساد في القرن الماضي الفكر الاستهلاكي الصناعي وخاصة بعد الانفتاح الاقتصادي، حيث عكف الإنسان على التفكير في التكنولوجيا التي تقدر ربحا سريعا عن طريق إنتاج منتج له سوق استهلاكي دون النظر إلى جودة المنتج أو نوعية المواد الخام المستخدمة أو الطاقة المستهلكة ولقد أدى ذلك إلى استشار العديد من الصناعات الملوثة، وبالتالي وعلى المدى البعيد سيؤدي إلى زيادة مستويات التلوث عن الحدود المسموح بها، وارتفاع معدلات الأمراض وخفض الإنتاج وظهور أمراض جديدة تهدد الحياة ...وعليه يمكن تعريف التنمية المستدامة بأنها تحقق تامين تنمية اقتصادية تفي باحتياجات الحاضر وتحقق التوازن بينه وبين متطلبات المستقبل، لتمكين الأجيال المقبلة من استيفاء حاجياتهم.

**المطلب الثاني: ابعاد التنمية المستدامة**

الملاحظ من خلال التعريفات السابقة أن التنمية المستدامة تتضمن أبعادا متعددة تتداخل فيما بينها من شأن التركيز على معالجتها إحراز تقدم ملموس في تحقيق التنمية المستهدفة، ويمكن الإشارة هنا إلى أربعة أبعاد حاسمة ومتفاعلة هي كل من الأبعاد الاقتصادية والبشرية والبيئية والتكنولوجية:

**أولا: الأبعاد الاقتصادية:**

**1 – حصة الاستهلاك الفردي من الموارد الطبيعية:** فبالنسبة للأبعاد الاقتصادية للتنمية المستدامة نلاحظ أن سكان البلدان الصناعية يستغلون قياسا على مستوى نصيب الفرد من الموارد الطبيعية في العالم، أضعاف ما يستخدمه سكان البلدان النامية، ومن ذلك مثلا أن استهلاك الطاقة الناجمة عن النفط والغاز والفحم هو في الولايات المتحدة أعلى منه في الهند ب 33 مرة، وهو في بلدان منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية ال "OCDE" أعلى بعشر مرات في المتوسط منه في البلدان النامية مجتمعة.

**2– إيقاف تبديد الموارد الطبيعية:** فالتنمية المستدامة بالنسبة للبلدان الغنية تتلخص في إجراء تخفيضات متواصلة من مستويات الاستهلاك المبددة للطاقة والموارد الطبيعية، وذلك عبر تحسين مستوى الكفاءة وإحداث تغيير جذري في أسلوب الحياة، ولا بد في هذه العملية من التأكد من عدم تصدير الضغوط البيئية إلى البلدان النامية، وتعني التنمية المستدامة أيضا تغيير أنماط الاستهلاك التي تهدد

[1]- رويدة أيوب المشني و مآب معاوية ناشف، المرجع السابق ، ص63 .

التنوع البيولوجي في البلدان الأخرى دون ضرورة، كاستهلاك الدول المتقدمة للمنتجات الحيوانية المهددة بالانقراض.

**3 – مسؤولية البلدان المتقدمة عن التلوث وعن معالجته:** وتقع على البلدان الصناعية مسؤولية خاصة في قيادة التنمية المستدامة، لأن استهلاكها المتراكم في الماضي من الموارد الطبيعية مثل المحروقات – وبالتالي إسهامها في مشكلات التلوث العالمي– كان كبيرا بدرجة غير متناسبة، يضاف إلى هذا أن البلدان الغنية لديها الموارد المالية والتقنية والبشرية الكفيلة بأن تضطلع بالصدارة في استخدام تكنولوجيات أنظف وتستخدم الموارد بكثافة أقل، وفي القيام بتحويل اقتصادياتها نحو حماية النظم الطبيعية والعمل معها، وفي تهيئة أسباب ترمي إلى تحقيق نوع من المساواة والاشتراكية للوصول إلى الفرص الاقتصادية والخدمات الاجتماعية داخل مجتمعاتها، والصدارة تعني أيضا توفير الموارد التقنية والمالية لتعزيز للتنمية المستدامة في البلدان الأخرى – باعتبار أن ذلك استثمار في مستقبل الكرة الأرضية . [1]

**4 –تقليص تبعية البلدان النامية**

وثمة جانب من جوانب الروابط الدولية فيما بين البلدان الغنية والفقيرة يحتاج إلى دراسة دقيقة، ذلك أنه بالقدر الذي ينخفض به استهلاك الموارد الطبيعية في البلدان الصناعية، يتباطأ نمو صادرات هذه المنتجات من البلدان النامية وتنخفض أسعار السلع الأساسية بدرجة أكبر، مما يحرم البلدان النامية من إيرادات تحتاج إليها احتياجا ماسا، ومما يساعد على تعويض هذه الخسائر، الانطلاق من نمط تنموي يقوم على الاعتماد على الذات لتنمية القدرات الذاتية وتأمين الاكتفاء الذاتي، وبالتالي التوسع في التعاون الإقليمي، وفي التجارة فيما بين البلدان النامية، وتحقيق استثمارات ضخمة في رأس المال البشري، والتوسع في الأخذ بالتكنولوجيات المحسنة. [2]

**5 – التنمية المستدامة لدى البلدان الفقيرة**

وتعني التنمية المستدامة في البلدان الفقيرة تكريس الموارد الطبيعية لأغراض التحسين المستمر في مستويات المعيشة، ويعتبر التحسين السريع، كقضية أخلاقية، أمر حاسم بالنسبة لأكثر من 20 في المائة من سكان العالم المعدمين في الوقت الحالي، ويحقق التخفيف من عبء الفقر المطلق نتائج عملية هامة بالنسبة للتنمية المستدامة، لأن هناك روابط وثيقة بين الفقر وتدهور البيئة والنمو السريع للسكان والتخلف الناجم عن التاريخ الاستعماري والتبعية المطلقة للقوى الرأسمالية، أما الذين لا تلبى لهم احتياجاتهم

[1]- رويدة أيوب المشني و مآب معاوية ناشف، المرجع السابق ، ص64 .

[2]- رويدة أيوب المشني و مآب معاوية ناشف، المرجع السابق ، ص70.

الأساسية، والذين ربما كان بقائهم على قيد الحياة أمرا مشكوكا فيه، فيصعب أن نتصور بأنهم سيهتمون بمستقبل كرتنا الأرضية، وليس هناك ما يدعوهم إلى تقدير مدى صلاحية تصرفاتهم للاستدامة، كما أنهم يجنحون إلى الاستزادة من الأطفال في محاولة لزيادة القوة العاملة للأسرة ولتوفير الأمن لشيخوختهم.

**6 – المساواة في توزيع الموارد**

إن الوسيلة الناجعة للتخفيف من عبء الفقر وتحسين مستويات المعيشة أصبحت مسؤولية كل من البلدان الغنية والفقيرة، وتعتبر هذه الوسيلة، غاية في حد ذاتها، وتتمثل في جعل فرص الحصول على الموارد والمنتجات والخدمات فيما بين جميع الأفراد داخل المجتمع أقرب إلى المساواة، فالفرص غير المتساوية في الحصول على التعليم والخدمات الاجتماعية وعلى الأراضي والموارد الطبيعية الأخرى وعلى حرية الاختيار وغير ذلك من الحقوق السياسية، تشكل حاجزا هاما أمام التنمية، فهذه المساواة تساعد على تنشيط التنمية والنمو الاقتصادي الضروريين لتحسين مستويات المعيشة. [1]

**7 – الحد من التفاوت في المداخيل**

فالتنمية المستدامة تعني إذن الحد من التفاوت المتنامي في الدخل وفي فرص الحصول على الرعاية الصحية في البلدان الصناعية، مثل الولايات المتحدة وإتاحة حيازات الأراضي الواسعة وغير المنتجة للفقراء الذين لا يملكون أرضا في مناطق، مثل أمريكا الجنوبية أو للمهندسين الزراعيين العاطلين كما هو الشأن بالنسبة لبلادنا؛ وكذا تقديم القروض إلى القطاعات الاقتصادية غير الرسمية وإكسابها الشرعية؛ وتحسين فرص التعليم والرعاية الصحية بالنسبة للمرأة في كل مكان، وتجب الإشارة إلى أن سياسة تحسين فرص الحصول على الأراضي والتعليم وغير ذلك من الخدمات الاجتماعية لعبت دورا حاسما في تحفيز التنمية السريعة والنمو في اقتصاديات النمور الآسيوية مثل ماليزيا وكوريا الجنوبية وتايوان .

**8 – تقليص الإنفاق العسكري**

كما أن التنمية المستدامة يجب أن تعني في جميع البلدان تحويل الأموال من الإنفاق على الأغراض العسكرية وأمن الدولة إلى الإنفاق على احتياجات التنمية، ومن شأنها إعادة تخصيص ولو جزء صغير من الموارد المكرسة الآن للأغراض العسكرية الإسراع بالتنمية بشكل ملحوظ.

[1]- المرجع السابق ، الصفحة نفسها .

**ثانيا: الأبعاد البشرية**

**1 –تثبيت النمو الديموغرافي**

وتعني التنمية المستدامة بالأبعاد البشرية العمل على تحقيق تقدم كبير في سبيل تثبيت نمو السكان، وهو أمر بدأ يكتسي أهمية بالغة، ليس لأن النمو المستمر للسكان لفترة طويلة وبمعدلات شبيهة بالمعدلات الحالية أصبح أمرا مستحيلا استحالة واضحة فقط، بل كذلك لأن النمو السريع يحدث ضغوطا حادة على الموارد الطبيعية وعلى قدرة الحكومات على توفير الخدمات، كما أن النمو السريع للسكان في بلد أو منطقة ما يحد من التنمية، ويقلص من قاعدة الموارد الطبيعية المتاحة لإعالة كل ساكن.

**2 –مكانة الحجم النهائي للسكان**

وللحجم النهائي الذي يصل إليه السكان في الكرة الأرضية أهميته أيضا، لأن حدود قدرة الأرض على إعالة الحياة البشرية غير معروفة بدقة، وتوحي الإسقاطات الحالية، في ضوء الاتجاهات الحاضرة للخصوبة، بأن عدد سكان العالم سيستقر عند حوالي 11,6 مليار نسمة، وهو أكثر من ضعف عدد السكان الحاليين، وضغط السكان، حتى بالمستويات الحالية، هو عامل متنام من عوامل تدمير المساحات الخضراء وتدهور التربة والإفراط في استغلال الحياة البرية والموارد الطبيعية الأخرى؛ لأن نمو السكان يؤدي بهم إلى الأراضي الحدية، أو يتعين عليهم الإفراط في استخدام الموارد الطبيعية.

**3 –أهمية توزيع السكان**

كما أن لتوزيع السكان أهميته: فالاتجاهات الحالية نحو توسيع المناطق الحضرية، ولاسيما تطور المدن الكبيرة لها عواقب بيئية ضخمة، فالمدن تقوم بتركيز النفايات والمواد الملوثة فتتسبب في كثير من الأحيان في أوضاع لها خطورتها على الناس وتدمر النظم الطبيعية المحيطة بها، ومن هنا، فإن التنمية المستدامة تعني النهوض بالتنمية القروية النشيطة للمساعدة على إبطاء حركة الهجرة إلى المدن، وتعني اتخاذ تدابير سياسية خاصة من قبيل اعتماد الإصلاح الزراعي واعتماد تكنولوجيات تؤدي إلى التقليص إلى الحد الأدنى من الآثار البيئية للتحضر[1].

**4– الاستخدام الكامل للموارد البشرية**

كما تنطوي التنمية المستدامة على استخدام الموارد البشرية استخداما كاملا، وذلك بتحسين التعليم والخدمات الصحية ومحاربة الجوع، ومن المهم بصورة خاصة أن تصل الخدمات الأساسية إلى الذين

[1]- موسوعة الإقتصاد و التمويل الإسلامي ( iefpedia.com) ، 22h13 à January11 2011 تحت رقم 36385 ، تاريخ الإطلاع 13/ 08/ 2024 على الساعة 13:00 .

يعيشون في فقر مطلق أو في المناطق النائية؛ ومن هنا فإن التنمية المستدامة تعني إعادة توجيه الموارد أو إعادة تخصيصها لضمان الوفاء أولا بالاحتياجات البشرية الأساسية مثل تعلم القراءة والكتابة، وتوفير الرعاية الصحية الأولية، والمياه النظيفة، والتنمية المستدامة تعني –فيما وراء الاحتياجات الأساسية– تحسين الرفاه الاجتماعي، وحماية التنوع الثقافي، والاستثمار في رأس المال البشري– بتدريب المربين والعاملين في الرعاية الصحية والفنيين والعلماء وغيرهم من المتخصصين الذين تدعو إليهم الحاجة لاستمرار التنمية.

**5 –الصحة والتعليم**

ثم إن التنمية البشرية تتفاعل تفاعلا قويا مع الأبعاد الأخرى للتنمية المستدامة، من ذلك مثلا أن السكان الأصحاء الذين نالوا من التغذية الجيدة ما يكفيهم للعمل، ووجود قوة العمل الحسنة التعليم، أمر يساعد على التنمية الاقتصادية، ومن شأن التعليم أن يساعد المزارعين وغيرهم من سكان البادية على حماية الغابات وموارد التربة والتنوع البيولوجي حماية أفضل.

**6 – أهمية دور المرأة**

ولدور المرأة أهمية خاصة، ففي كثير من البلدان النامية يقوم النساء والأطفال بالزراعات المعيشية، والرعي وجمع الحطب ونقل الماء، وهم يستخدمون معظم طاقتهم في الطبخ، ويعتنون بالبيئة المنزلية مباشرة، والمرأة بعبارة أخرى هي المدبر الأول للموارد والبيئة في المنزل –كما أنها هي أول من يقدم الرعاية للأطفال– ومع ذلك فكثيرا ما تلقى صحتها وتعليمها الإهمال الصارخ مقارنة بصحة الرجال وتعليمهم، والمرأة الأكثر تعليما، لديها فرص أكبر في الحصول على وسائل منع الحمل، كما أن معدلات خصوبتها أقل في المتوسط، وأطفالها أكثر صحة، ومن شأن الاستثمار في صحة المرأة وتعليمها أن يعود على القابلية للاستدامة بمزايا متعددة.

**7 – الأسلوب الديمقراطي الاشتراكي في الحكم**

ثم إن التنمية المستدامة على المستوى السياسي تحتاج إلى مشاركة من تمسهم القرارات، في التخطيط لهذه القرارات وتنفيذها، وذلك لسبب عملي هو أن جهود التنمية التي لا تشرك الجماعات المحلية كثيرا ما يصيبها الإخفاق، لذلك فإن اعتماد النمط الديمقراطي الاشتراكي في الحكم يشكل القاعدة الأساسية للتنمية البشرية المستدامة في المستقبل.[1]

[1]- موسوعة الإقتصاد و التمويل الإسلامي ( iefpedia.com) ، المرجع السابق .

**ثالثا: الأبعاد البيئية**

-1 إتلاف التربة، استعمال المبيدات، تدمير الغطاء النباتي والمصايد

بالنسبة للأبعاد البيئية نلاحظ أن تعرية التربة وفقدان إنتاجيتها يؤديان إلى التقليص من غلتها، ويخرجان سنويا من دائرة الإنتاج مساحات كبيرة من الأراضي الزراعية، كما أن الإفراط في استخدام الأسمدة ومبيدات الحشرات يؤدي إلى تلويث المياه السطحية والمياه الجوفية، أما الضغوط البشرية والحيوانية، فإنها تضر بالغطاء النباتي والغابات أو تدمرهما، وهناك مصايد كثيرة للأسماك في المياه العذبة أو المياه البحرية يجري استغلالها فعلا بمستويات غير مستدامة، أو أنها توشك أن تصبح كذلك.

**2 – حماية الموارد الطبيعية**

والتنمية المستدامة تحتاج إلى حماية الموارد الطبيعية اللازمة لإنتاج المواد الغذائية والوقود –ابتداء من حماية التربة إلى حماية الأراضي المخصصة للأشجار وإلى حماية مصايد الأسماك– مع التوسع في الإنتاج لتلبية احتياجات السكان الآخذين في التزايد، وهذه الأهداف يحتمل تضاربها، ومع ذلك فإن الفشل في صيانة الموارد الطبيعية التي تعتمد عليها الزراعة كفيل بحدوث نقص في الأغذية في المستقبل، وتعني التنمية المستدامة هنا استخدام الأراضي القابلة للزراعة وإمدادات المياه استخداما أكثر كفاءة، وكذلك استحداث وتبني ممارسات وتكنولوجيات زراعية محسنة تزيد الغلة، وهذا يحتاج إلى اجتناب الإسراف في استخدام الأسمدة الكيميائية والمبيدات حتى لا تؤدي إلى تدهور الأنهار والبحيرات، وتهدد الحياة البرية، وتلوث الأغذية البشرية والإمدادات المائية، وهذا يعني استخدام الري استخداما حذرا، واجتناب تمليح أراضي المحاصيل وتشبعها بالماء .

**3– صيانة المياه**

وفي بعض المناطق تقل إمدادات المياه، ويهدد السحب من الأنهار باستنفاد الإمدادات المتاحة، كما أن المياه الجوفية يتم ضخها بمعدلات غير مستدامة، كما أن النفايات الصناعية والزراعية والبشرية تلوث المياه السطحية والمياه الجوفية، وتهدد البحيرات والمصبات في كل بلد تقريبا، والتنمية المستدامة تعني صيانة المياه بوضع حد للاستخدامات المبددة وتحسين كفاءة شبكات المياه، وهي تعني أيضا تحسين نوعية المياه وقصر المسحوبات من المياه السطحية على معدل لا يحدث اضطرابا في النظم الإيكولوجية التي تعتمد على هذه المياه، وقصر المسحوبات من المياه الجوفية على معدل تجددها [1].

[1] - موسوعة الإقتصاد و التمويل الإسلامي ( iefpedia.com) ، المرجع السابق .

**4 – تقليص ملاجئ الأنواع البيولوجية**

وتواصل مساحة الأراضي القابلة للزراعة – وهي الأراضي التي لم تدخل بعد في الاستخدام البشري – انخفاضها، مما يقلص من الملاجئ المتاحة للأنواع الحيوانية والنباتية، باستثناء القلة التي يديرها البشر إدارة مكثفة، أو التي تستطيع العيش في البيئة المستأنسة، وتتعرض الغابات المدارية والنظم الإيكولوجية للشعب المرجانية والغابات الساحلية وغيرها من الأراضي الرطبة وسواها من الملاجئ الفريدة الأخرى لتدمير سريع، كما أن انقراض الأنواع الحيوانية والنباتية آخذا في التسارع، والتنمية المستدامة في هذا المجال تعني أن يتم صيانة ثراء الأرض في التنوع البيولوجي للأجيال المقبلة، وذلك بإبطاء عمليات الانقراض وتدمير الملاجئ والنظم الإيكولوجية بدرجة كبيرة – وإن أمكن وقفها.

**5 – حماية المناخ من الاحتباس الحراري**

والتنمية المستدامة تعني كذلك عدم المخاطرة بإجراء تغييرات كبيرة في البيئة العالمية – بزيادة مستوى سطح البحر، أو تغيير أنماط سقوط الأمطار والغطاء النباتي، أو زيادة الأشعة فوق البنفسجية – يكون من شأنها إحداث تغيير في الفرص المتاحة للأجيال المقبلة، ويعني ذلك الحيلولة دون زعزعة استقرار المناخ، أو النظم الجغرافية الفيزيائية والبيولوجية أو تدمير طبقة الأوزون الحامية للأرض من جراء أفعال الإنسان[1].

**رابعا: الأبعاد التكنولوجية :**

1 – استعمال تكنولوجيات أنظف في المرافق الصناعية ،كثيرا ما تؤدي المرافق الصناعية إلى تلويث ما يحيط بها من هواء ومياه وأرض، وفي البلدان المتقدمة النمو، يتم الحد من تدفق النفايات وتنظيف التلوث بنفقات كبيرة؛ أما في البلدان النامية، فإن النفايات المتدفقة في كثير منها لا يخضع للرقابة إلى حد كبير، ومع هذا فليس التلوث نتيجة لا مفر منها من نتائج النشاط الصناعي، وأمثال هذه النفايات المتدفقة تكون نتيجة لتكنولوجيات تفتقر إلى الكفاءة أو لعمليات التبديد، وتكون نتيجة أيضا للإهمال والافتقار إلى فرض العقوبات الاقتصادية، وتعني التنمية المستدامة هنا التحول إلى تكنولوجيات أنظف وأكفأ وتقلص من استهلاك الطاقة وغيرها من الموارد الطبيعية إلى أدنى حد، وينبغي أن يتمثل الهدف في عمليات أو نظم تكنولوجية تتسبب في نفايات أو ملوثات أقل في المقام الأول، وتعيد تدوير النفايات داخليا، وتعمل مع النظم الطبيعية أو تساندها، وفي بعض الحالات التي تفي التكنولوجيات التقليدية بهذه المعايير فينبغي المحافظة عليها.

[1]- موسوعة الإقتصاد و التمويل الإسلامي ( iefpedia.com) ، المرجع السابق .

2 – الأخذ بالتكنولوجيات المحسنة وبالنصوص القانونية الزاجرة

والتكنولوجيات المستخدمة الآن في البلدان النامية كثيرا ما تكون أقل كفاءة وأكثر تسببا في التلوث من التكنولوجيات المتاحة في البلدان الصناعية، والتنمية المستدامة تعني الإسراع بالأخذ بالتكنولوجيات المحسنة، وكذلك بالنصوص القانونية الخاصة بفرض العقوبات في هذا المجال وتطبيقها، ومن شأن التعاون التكنولوجي – سواء بالاستحداث أو التطويع لتكنولوجيات أنظف وأكفأ تناسب الاحتياجات المحلية –الذي يهدف إلى سد الفجوة بين البلدان الصناعية والنامية أن يزيد من الإنتاجية الاقتصادية، وأن يحول أيضا دون مزيد من التدهور في نوعية البيئة، وحتى تنجح هذه الجهود، فهي تحتاج أيضا إلى استثمارات كبيرة في التعليم والتنمية البشرية، ولاسيما في البلدان الأشد فقرا، والتعاون التكنولوجي يوضح التفاعل بين الأبعاد الاقتصادية والبشرية والبيئية والتكنولوجية في سبيل تحقيق التنمية المستدامة.

3 – المحروقات والاحتباس الحراري :

كما أن استخدام المحروقات يستدعي اهتماما خاصا لأنه مثال واضح على العمليات الصناعية غير المغلقة، فالمحروقات يجري استخراجها وإحراقها وطرح نفاياتها داخل البيئة، فتصبح بسبب ذلك مصدرا رئيسيا لتلوث الهواء في المناطق العمرانية، وللأمطار الحمضية التي تصيب مناطق كبيرة، والاحتباس الحراري الذي يهدد بتغير المناخ، والمستويات الحالية لانبعاث الغازات الحرارية من أنشطة البشر تتجاوز قدرة الأرض على امتصاصها؛ وإذا كانت الآثار قد أصبحت خلال العقد الأخير من القرن العشرين واضحة المعالم، فإن معظم العلماء متفقون على أن أمثال هذه الانبعاث لا يمكن لها أن تستمر إلى ما لا نهاية سواء بالمستويات الحالية أو بمستويات متزايدة، دون أن تتسبب في احترار عالمي للمناخ، وسيكون للتغييرات التي تترتب عن ذلك في درجات الحرارة وأنماط سقوط الأمطار ومستويات سطح البحر فيما بعد – ولاسيما إذا جرت التغييرات سريعا– آثار مدمرة على النظم الإيكولوجية وعلى رفاه الناس ومعاشهم، ولاسيما بالنسبة لمن يعتمدون اعتمادا مباشرا على النظم الطبيعية[1].

**4 – الحد من انبعاث الغازات**

وترمي التنمية المستدامة في هذا المجال إلى الحد من المعدل العالمي لزيادة انبعاث الغازات الحرارية، وذلك عبر الحد بصورة كبيرة من استخدام المحروقات، وإيجاد مصادر أخرى للطاقة لإمداد المجتمعات الصناعية، وسيكون من المتعين على البلدان الصناعية أن تتخذ الخطوات الأولى للحد من انبعاث ثاني أكسيد الكربون واستحداث تكنولوجيات جديدة لاستخدام الطاقة الحرارية بكفاءة أكبر، وتوفير إمدادات من

[1] - موسوعة الإقتصاد و التمويل الإسلامي ( iefpedia.com) ، المرجع السابق .

الطاقة غير الحرارية تكون مأمونة وتكون نفقتها محتملة، على أنه حتى تتوافر أمثال هذه التكنولوجيات، فالتنمية المستدامة تعني استخدام المحروقات بأكفأ ما يستطاع في جميع البلدان.

**5 – الحيلولة دون تدهور طبقة الأوزون**

والتنمية المستدامة تعني أيضا الحيلولة دون تدهور طبقة الأوزون الحامية للأرض، وتمثل الإجراءات التي اتخذت لمعالجة هذه المشكلة سابقة مشجعة: فاتفاقية كيوتو جاءت للمطالبة بالتخلص تدريجيا من المواد الكيميائية المهددة للأوزون، وتوضح بأن التعاون الدولي لمعالجة مخاطر البيئة العالمية هو أمر مستطاع، لكن تعنت الولايات المتحدة الأمريكية واعتدادها بأن قوتها أصبحت فوق إرادة المجتمع الدولي، جعلها ترفض التوقيع على هذه الاتفاقية ما دام أن لا أحدا يستطيع إجبارها على ذلك.

**خامسا: البعد السياسي :**

في إطار التعريف السياسي للتنمية المستدامة يمكن القول ان هذا البعد يؤكد على ان يتعهد النظام السياسي في المجتمع بتبني سياسات التنمية المستدامة، ووضع استراتيجيات لتحقيقها والالتزام بتنفيذ برامجها من خلال إنجازات وإجراءات وتشريعات يتم الالتزام بها، كما يتضمن هذا البعد توسيع فرص الاختيار امام سكان المجتمع لجعل التنمية أكثر ديمقراطية مع ترشيد المنظمات المجتمعية والإدارة وزيادة القدرات الفعلية للنسق السياسي حتى يمكن ان تتحقق تنمية حقيقية في المجتمع.

بالإضافة إلى ذلك ضرورة ضمان المشاركة الحقيقية للأفراد والمؤسسات المجتمعية بطريقة كاملة في اتخاذ القرار المجتمعي، وتمتعهم بالحرية الإنسانية والسياسية، وهذا يعني أن البعد السياسي يحتاج الى مشاركة تسهم القرارات في التخطيط له وتنفيذه، لأن جهود التنمية التي لا تشترك الجماعات المحلية فيها، كثيرا ما يصيبها الإخفاق، ومنه يقوم هذا البعد على ضرورة قيام التنظيم السياسي بتعبئة سكان المجتمع بفاعلية في تحقيق التنمية المستدامة.

**المطلب الثالث: مؤشرات قياس التنمية المستدامة**

تعد مهمة تحديد المؤشرات والمعايير التي يمكن من خلالها قياس مدى التقدم في تحقيق التنمية المستديمة من الاشكالات الرئيسية في مفهوم التنمية المستديمة، لذا عملت المنظمات الدولية والإقليمية والمحلية على وضع وصناعة المؤشرات والمعايير التنموية من اجل الإدارة التنموية المستديمة والقادرة

على معالجة المشكلات التنموية، وسنحاول في هذا الفرع معرفة مفهوم المعايير والمؤشرات التنموية ودورها في تحقيق اهداف التنمية المستدامة[1].

ففي الدول المختلفة يقاس الوضع القائم للتنمية المستديمة بالاعتماد على مجموعة من المؤشرات التي تعكس نسبة نجاح الدول في تحقيق التنمية المستديمة، ويقصد بالمعايير والمؤشرات مجموعة الأدوات ومعرفة ما انجز من الأهداف التي تم رسمها وتبنيها لكي يتأكد القائمون بالتخطيط انهم على المسار الصحيح الذي رسموه في البداية، وتعرف المعايير والمؤشرات بانها ادوات تصف وضع او حالة محددة بصورة كمية وموجزة، ويشترط في المؤشر ان يكون دقيقا اي انه يقيس ما يريد قياسه بشكل دقيق وواضح، بحيث يمكن الاعتماد عليه ويعطي نفس النتائج لو استخدم في أوقات مختلفة وتحت ظروف مختلفة و قادرا على الاستجابة للتغيرات للحالة المعنية بالقياس، كما يجب ان تكون هناك سهولة نسبية في قياسه وتطبيقه في المجال العلمي، وقد شهدت انواع واعداد المؤشرات الخاصة بقياس التنمية المستديمة تطورات مستمرة كنتيجة لتطور مفهوم ومحتوى العملية التنموية، كما تختلف هذه المؤشرات في عددها ونوعها باختلاف المكان والزمان نتيجة الإختلاف وتعدد اهداف التنمية، لا سيما ان هذه المؤشرات تشتق من اهداف عملية التنمية دراسة استطلاع، وقد جرت محاولات عديدة لتطوير تلك المؤشرات كان من ابرزها واكثرها شمولية ودقة وقدرة على بيان درجة التطور في مجال التنمية المستديمة، تلك المؤشرات التي وضعتها لجنة التنمية المستديمة في الأمم المتحدة وتسمى عادة بمؤشرات "الضغط، الإستجابة والحالة " اما مؤشر الضغط فيشير الى كافة الضغوط على البيئة الناتجة من الأنشطة الاقتصادية والإنسانية كالتلوث وانبعاثات الكاربون ... وغيرها اما مؤشر الحالة فيعمل على تقييم الوضع الراهن للتنمية المستدامة كتقييم نوعية التربة والهواء والماء، والمؤشر الخير هو مؤشر الاستجابة الذي يبين طريقة المجموعات البشرية في اقامة التنمية المستدامة كأن تكون من خلال تقديم مساعدات تنموية لأطراف اخرى او من خلال نفقات تجديد وحماية البيئة وتنقسم مؤشرات التنمية المستدامة عادة الى المؤشرات البيئية والاقتصادية والاجتماعية بالإضافة الى المؤشرات الثقافية والسياسية والتكنولوجية ، ثم يتم تصنيفها بعد ذلك حسب مؤشرات الضغط والحالة والاستجابة التي تم طرحها من قبل لجنة التنمية المستديمة في الأمم المتحدة، ولذا فان مدى نجاح الدول في تحقيق التنمية المستديمة ينعكس من خلال هذه المؤشرات، اذ انها تقيم وضع الدول التنموي من خلال معايير رقمية يمكن حسابها ومقارنتها بدول

[1]- محمد بوجلال ، البنوك الإسلامية مفهومها ، نشأتها ، تطورها ، نشاطها ، مع دراسة تطبيقية على مصرف إسلامي ، المؤسسة الوطنية للكتاب ، الجزائر ، 1990 ، ص 85

أخرى، بالإضافة الى ذلك يمكن متابعة التغيرات الإيجابية والسلبية في هذه المؤشرات للتأكد من ان الدول تسير بالاتجاه الصحيح في طريق تحقيق التنمية، ام انها لم تتخذ الخطوات الصحيحة بعد، كما انها تقدم معلومات دقيقة ولازمة لأصحاب القرار للوصول الى القرارات الأكثر دقة وصوابا في تحقيق المصلحة العامة والابتعاد عن القرارات العشوائية المبنية على معلومات خاطئة .

المؤشرات الاقتصادية المؤشرات الاجتماعية المؤشرات البيئية المؤشرات المؤسسية

- مؤشر الاستهلاك

-حصة الفرد من استهلاك الطاقة

-مؤشر الإنتاج والتصنيع

-التوظيف – معدل البطالة ، سوق العمل-

-الناتج المحلي الإجمالي

*الميزان التجاري – التعليم

-معدل النمو السكاني

-متوسط العمر

-القدرة الشرائية

-مؤشر الفقر -نسبة التصحر

-نصيب الفرد من الأراضي الزراعية

-نسبة استغلال الموارد المائية

-نسبة الكاربون في الطاقة

-نسبة النفايات -نسبة أجهزة التلفاز لكل 1000نسمة

-عدد خطوط الهاتف لكل 1000نسمة

-الاتفاق على البحث والتطوير كنسبة من الناتج القومي الإجمالي

-عدد العلماء والمهندسين العاملين في مجال البحث والتطوير لكل مليون نسمة

* جدول يوضح امثلة عن مؤشرات قياس التنمية المستدامة [1]

[1] - محمد بوجلال ، البنوك الإسلامية مفهومها ، نشأتها ، تطورها ، نشاطها ، مرجع سابق ، ص 86

**المطلب الرابع: معوقات التنمية المستدامة**

على الرغم من التقدم الكبير الذي حدث خلال الفترة التي أعقبت "إعلان ريو" في مجال العمل البيئي ومسيرة التنمية المستدامة في الدول الإسلامية، إلا أن هناك بعض المعوقات التي واجهت العديد من تلك الدول في تبني خطط وبرامج التنمية المستدامة، لعل من أهمها ما يلي:

•الفقر: والذي يعد السبب الرئيسي للعديد من المعضلات الصحية والاجتماعية والأخلاقية في دول العالم الإسلامي، حيث تزداد حدة الفقر والجوع والتهديدات للأمن الغذائي في الكثير من تلك الدول، كما يدفع الفقر إلى استنزاف الموارد الطبيعية المتوفرة والقليلة وإلى استعمالها استعمالاً عشوائياً، حيث تستعمل الأراضي الهامشية إلى درجة استنزافها، وتنخفض قدرتها على الإنتاج الزراعي، كما تقتطع أشجار الغابات لأغراض التدفئة بسرعة لا تسمح بتعويض ما تم قطعه، وتجدر الإشارة، إلي أن تلك الجدلية بين الفقر واستنزاف الموارد الطبيعية قد يكون سببها الضغوط التي يحدثها انتشار الأمية والجهل، وارتفاع عدد السكان، وتزايد معدلات البطالة، وتزايد الديون الخارجية وارتفاع أعباء خدمتها، الأمر الذي يجعل الفقراء لا يستطيعون التفكير في المدى البعيد، ولا يفكرون إلا في القوت اليومي الذي يمثل بالنسبة لتلك الفئة من فئات المجتمع أكبر التحديات.

•التضخم السكاني غير الرشيد: وعدم وجود مواءمة بين النمو السكاني والموارد الطبيعية المتوفرة لتلبية الاحتياجات المتزايدة للسكان في العديد من الدول الإسلامية، فلقد أدي النمو السكاني في تلك الدول إلي تزايد الطلب على الموارد البيئية والخدمات الصحية والتعليمية والاجتماعية، كما عملت الزيادة السكانية على نمو ظاهرة التوسع الحضري، واستمرار الهجرة من الأرياف إلى المناطق الحضرية، وانتشار ظاهرة السكن غير اللائق، والتوسع العمراني العشوائي، بالإضافة إلى تزايد عدد الفقراء والعاطلين وتدهور الأحوال المعيشية في كافة أرجاء الدولة بشكل عام، وفي المناطق العشوائية والتي تفتقر إلى وجود الخدمات الأساسية، بشكل خاص، فضلاً عن ذلك فقد أدت الضغوط السكانية إلى تزايد التوسع في زراعة مناطق الرعي الطبيعية والزراعات المطرية، الأمر الذي أدى إلى ازدياد معدلات الرعي الجائر، والتصحر بين مختلف أرجاء العالم الإسلامي، وتجدر الإشارة إلى أن الزيادة السكانية في العديد من الدول الإسلامية قد أدت إلى انخفاض حصة الفرد من المياه العذبة بشكل حاد.[1]

[1] - عبد الله جمعان الغامدي ، التنمية المستدامة بين الحق في استغلال الموارد الطبيعية و المسؤولية عن حماية البيئة ، جامعة الملك سعود السعودية 2007 ، الموقع : www.kantakji.com

•تدهور قاعدة الموارد الطبيعية: واستمرار استنزافها لدعم أنماط الإنتاج والاستهلاك الحالية، مما يؤدي إلى نضوب قاعدة الموارد الطبيعية وانتشار كافة أشكال التلوث التي تمس الماء والتربة والهواء وخاصة في المناطق الحضرية، ومن ثم إعاقة تحقيق التنمية المستدامة، بالإضافة إلى وطأة التحديات البيئية الكبرى الأخرى التي تتمثل في التغيرات المناخية والكوارث الطبيعية والتكنولوجية، مثل الفيضانات والزلازل وحرائق الغابات، بالإضافة إلى نقص الموارد المائية وندرتها وتدهور نوعيتها، والاستغلال غير المتوازن لخزانات المياه الجوفية، والاستخدام غير الرشيد والمبذر للمياه خاصة في الاجمال الزراعي، فضلاً عن تدهور التربة والأراضي الزراعية، مما يؤدي إلى تراجع التنوع البيولوجي وفقدان العديد من الأصناف النباتية والحيوانية، وكذلك تدهور البيئة الساحلية والبحرية، واستنزاف الثروة السمكية، وأخيراً، فهناك العديد من المخاطر البيئية الناجمة عن دفن النفايات الخطيرة والسامة الناتجة عن الأنشطة الصناعية أو الأسلحة الكيمائية والمبيدات الحشرية.

•عدم كفاية مصادر التمويل: اللازم لتحقيق التنمية البشرية والبيئية المستدامة وبناء القدرات، وعدم وفاء الدول المتقدمة بتقديم المساعدات التي وعدت هبا للدول النامية، فلقد كان من نتائج مؤتمر قمة الأرض في ريودي جانيرو عام ،1992 تعهد الدول المتقدمة بتقديم 0.7% من إجمالي ناتجها المحلي إلى الدول النامية ومن ضمنها دول العالم الإسلامي، وذلك في إطار تعويض تلك الدول ومساعدتها في تنفيذ مشروعات بيئية تحقق أهداف التنمية المستدامة، حيث تعد الدول المتقدمة هي المسئول الأساسي عن تلوث البيئة، بالإضافة إلى ما سبق، فإن ضعف حجم التكامل والتبادل التجاري البيني والاستثمارات والشراكات الفعالة بين الدول الإسلامية يعد عائقاً كبيراً أمام تحقق التنمية المستدامة في تلك الدول.

•ضعف مستوى فعالية الأنظمة التعليمية والبحثية: وقصورها عن مسايرة التقدم العلمي والتقني في العالم ومستلزمات تحقيق التنمية المستدامة ونقل التكنولوجيا لبلدان العالم الإسلامي، بالإضافة إلى مشكلة كبرى تعاني منها الدول الإسلامية وهي هجرة العقول إلى الدول المتقدمة، فضلاً عن عدم توفر التقنيات الحديثة والخبرات الفنية التي تلزم لتنفيذ برامج التنمية المستدامة وخططها[1].

•الديون: وتمثل أحد أهم المعوقات التي تحول دون نجاح خطط التنمية المستدامة وتؤدي للتأثير سلباً في المجتمعات الفقيرة بصورة خاصة، والمجتمع الدولي، بصفة عامة، حيث تشكل الديون وأعباء خدمتها عبئاً كبيراً على اقتصاديات الغالبية العظمى من دول العالم الإسلامي .

[1] - عبد الله جمعان الغامدي ، المرجع السابق .

نبهت جمع مؤتمرات العالم الخاصة بالتنمية المستدامة على محدودية موارد الحياة طبيعية أو اقتصادية أو اجتماعية بالشكل العام على جميع الدول.

كما ان استخدامها بالشكل الدائم والمفرط يعرضها للنفاذ سريعًا، وينتج عن ذلك أن جميع اجيال المستقبل لم تحصل على الحقوق الخاصة بها من البيئة بالشكل العادل، ولذلك فإن هذه المؤتمرات تطلب من العالم خلق الروابط الاخلاقية القوية الرابطة بين العنصر البشري وبيئته.

ورغم محاولات دول العالم لوضع الحلول المتعلقة بتحقيق التنمية المستدامة إلا أن هناك معوقات للتنمية المستدامة والمتمثلة في النقاط التالية:

1- الزيادة في الكثافة السكانية التي تعمل على إعاقة التنمية المستدامة.

2- الانتشار الواسع للفقر بين الدول النامية والغنية أيضًا نظرًا لتدهور الحالة الاقتصادية.

3- الانتشار الواسع للحروب وللنزاعات الذي قد أثر على استقلال الكثير من البلدان.

4- الانتشار الواسع للمناطق العشوائية، فضلًا عن الهجر من المناطق الريفية للمناطق الحضرية.

5-تعرض مناطق كثيرة على مستوى العالم للظروف المناخية القاسية.

**المبحث الثاني: البعد الاستراتيجي للصيرفة الاسلامية ودورها في التنمية المستدامة**

تتضح لنا العلاقة بين الصيرفة الإسلامية والتنمية المستدامة، في مجموعة من الابعاد والتي كالتالي:

**المطلب الأول: البعد الاقتصادي**

سعت المصارف الإسلامية منذ نشأتها لتكون وسيطا تنمويا بالدرجة الأولى وذلك بقيامها بدور مختلف تماما عن دور المصارف التقليدية، والنابع أساسا من منهجها المتميز في التمويل بما يحقق التفاعلات الاقتصادية والاجتماعية اللازمة لإحداث التنمية المستدامة، حيث يمكن توضيح ذلك كما يلي:

أ)- القدرة على تجميع الأرصدة النقدية القابلة للاستثمار:

ذلك أن الاستثمار في المصارف الإسلامية يكون تبعا للنشاط الإنتاجي وما يرتبط به من ربح أو خسارة عكس المصارف التقليدية، التي يكون الاستثمار فيها تابعا لسعر الفائدة الذي يتحكم في تغيره العديد من العوامل التي تفرضها السوق المصرفية وسياسة البنك المركزي تبعا للأهداف الاقتصادية العامة، أي أن معدلات الربحية في المصارف الإسلامية تتغير بمرونة أكبر بكثير من أسعار الفائدة الربوية ما يجعلها أكثر قدرة على جذب المدخرات لأغراض الاستثمار.

ب)- القدرة على توزيع المتاح من الموارد النقدية على أفضل الاستخدامات:

إن طبيعة عمل المصرف الإسلامي تشجعه على تمويل مشروع ناشئ أو مشروع صغير إذا تبين من دراسته له أحقيته في التمويل على أساس إنتاجيته وكفاءة القائمين عليه، وذلك عكس المصرف التقليدي الذي يستبعد المشروعات للمشروعات الأعلى عائدا فقط والأكثر قدرة على دفع الفائدة المطلوبة منه، فهو ينظر للملاءة المالية للعميل فقط بينما يهتم المصرف الإسلامي بمدى قدرة المشروع الممول على خدمة التنمية الاقتصادية والاجتماعية قبل أية اعتبارات أخرى.

ت)- القدرة على ربط التنمية الاقتصادية بالتنمية الاجتماعية:

حيث أن الاهتمام بالنواحي الاجتماعية يعتبر أصل من أصول الاقتصاد الإسلامي فلا يمكن للمصرف الإسلامي كأحد أهم عناصر الاقتصاد الإسلامي، أن يتجاهل العائد الاجتماعي من أي نشاط اقتصادي يسعى للمشاركة في تمويله حيث لا يمكن تصور انفصال الشق الاجتماعي عن الشق الاقتصادي في المجتمع الإسلامي، لأن الإسلام وحدة كاملة متكاملة لا تنفصل فيه جوانب الحياة المختلفة[1].

[1]- افتخار محمد مناحي الرفيعي و خميس محمد حسن و أحمد ياسين عبد ، المصارف و دورها في عملية التنمية الاقتصادية ، مجلة كلية بغداد للعلوم الجامعة ، العدد 31 ، كلية بغداد للعلوم الاقتصادية ، بغداد ، 2012 ، ص 10 .

ث)- عدم إسهام المصارف الإسلامية وتأثرها المباشر فيما يطرأ على النقد من تضخم:

فمن المعروف أن عملية مضاعفة النقد أو عملية التوسع النقدي تتم بشكل أساسي من عمليات الإقراض التي تتم من خلال إيداع قيمة القرض في حساب العميل، مما يعتبر أحد الأسباب المباشرة في التضخم، ولما كان المصرف الإسلامي لا يقوم بمثل هذه العمليات فهو لا يساهم بشكل مباشر في ذلك، بل على العكس فإن عمليات التمويل التي تقوم بها المصارف الإسلامية تؤدي إلى زيادة استقرار الاقتصاد وتحسنه لارتباط التمويل بالإنتاج الحقيقي.

ج)- إحياء فريضة الزكاة وتوجيه الجهود نحو التنمية:

المصارف الإسلامية انطلاقا لما ورد في نظمها الرامية إلى التوفيق والجمع بين الغايات الروحية والغايات المادية (الاقتصادية) في آن واحد، أقدمت أغلبيتها على إنشاء صناديق متعلقة بجمع الزكاة وإيصالها إلى المستفيدين منها وفقا للمصارف الشرعية الثمانية المحددة في القرآن، حيث أن توزيع الزكاة على هذه المصارف يأخذ بيد المجتمع إلى التنمية الاجتماعية والتكافل الاجتماعي، كما يساهم في تحريك وإنعاش الدورة الاقتصادية من خلال استهلاك أموال الزكاة أو استثمارها.

ح)- منح القروض الحسنة كآلية لدعم ومساعدة الفئات الاجتماعية الفقيرة:

تقوم المصارف الإسلامية بمنح القروض الحسنة إلى محتاجيها من ذوي العسر المالي كخدمة اجتماعية بدون فائدة أو أي عائد مادي أو معنوي، مساهمة منها في خدمة الأغراض الاجتماعية وتنمية أواصر الثقة بينها وبين المجتمعات من حولها، ولم تقتصر هذه المصارف في تقديم هذه الخدمة على الأفراد أو على المستوى المحلي فقط كما هو الحال في البنك الإسلامي للتنمية، حيث قدم هذا المصرف القروض الحسنة البريئة من الربا أو شائبته للدول الأعضاء في إنشائه، ولدول إسلامية أخرى ليست أعضاء فيه .

**المطلب الثاني: البعد السوسيولوجي**

تسعى الصيرفة الإسلامية الى تحقيق التنمية المستدامة من خلال تنمية المجتمع وتطويره دون أن يكون هناك آثار سلبية، فالعمل المصرفي الإسلامي يعتبر اكثر قدرة وكفاءة على استثمار الموارد المتاحة في ظل استخدام مبدأ المشاركة لكفاءته في تحقيق الاستقرار الاقتصادي وتحقيق التنمية البشرية، كما يسمح بالمشاركة في اتخاذ القرار وتحمل المسؤولية، وبالتالي يدفع الجميع من وحدات الفائض ووحدات العجز للمساهمة في النشاط الاقتصادي، وتنمية المجتمع بالإضافة الى تنوع صيغ التمويل كالمضاربة والسلم والمزارعة والاستصناع والمغارسة، وهي صيغ كفيلة بتمويل المشاريع عالية التكلفة مثل مشاريع التنمية المستدامة.

**خلاصة :**

في ختام هذا البحث حول التنمية المستدامة في ظل الصيرفة الإسلامية، يتضح أن الصيرفة الإسلامية تمتلك الإمكانات الكبيرة لتكون ركيزة أساسية في تحقيق أهداف التنمية المستدامة، من خلال المبادئ الأساسية التي تقوم عليها، مثل تحريم الربا والغرر وتعزيز العدالة الاجتماعية، حيث تقدم الصيرفة الإسلامية إطارًا ماليًا يتسم بالأخلاقية والمسؤولية الاجتماعية.

لقد استعرضنا في هذا البحث الأدوات المالية المبتكرة التي تعتمدها الصيرفة الإسلامية، مثل التمويل بالمشاركة وصكوك التمويل الإسلامي، والوقف والزكاة، وكيف تساهم هذه الأدوات في دعم المشاريع التنموية وتعزيز الاستقرار الاقتصادي، هذه الأدوات لا توفر فقط حلولاً تمويلية تتماشى مع الشريعة الإسلامية، بل تساهم أيضًا في تعزيز الاستدامة البيئية والاجتماعية من خلال تشجيع الاستثمار في المشاريع الخضراء والمسؤولة اجتماعيًا.

علاوة على ذلك، فإن دور الصيرفة الإسلامية في تعزيز العدالة الاجتماعية من خلال التوزيع العادل للثروة ودعم الفئات الأقل حظًا، يبرز كعامل مهم في تحقيق التنمية المستدامة، حيث تتكامل هذه الجهود مع الأهداف العالمية للتنمية المستدامة التي وضعتها الأمم المتحدة، مما يجعل من الصيرفة الإسلامية شريكًا رئيسيًا في الجهود العالمية الرامية إلى تحقيق مستقبل أكثر استدامة وإنصافًا.

في الختام، يمكن القول أن الصيرفة الإسلامية ليست مجرد بديل مالي متوافق مع الشريعة، بل هي نظام شامل يحمل في طياته إمكانات كبيرة لدفع عجلة التنمية المستدامة على المستوى العالمي، ومن هنا، ينبغي على المؤسسات المالية وصناع القرار العمل على تعزيز وتطوير هذا النظام لتحقيق أقصى استفادة ممكنة منه في مسيرة التنمية المستدامة.

# الفصل الثالث : دراسة و تحليل لبعض مؤشرات بنك البركة

# و بنك السلام

**المبحث الأول: تمويل المشاريع من طرف البنوك اِلإسلامية ودرجة نجاحها.**

لقد كسرة البنوك الإسلامية حجار انسياب الأموال المعطلة في قنوات النشاط الاقتصادي كي تقوم النقود بوظائفها في محاربة الاكتناز. قال الله تعالى :(والذين يكنزون الذهب و

الفضة ولا ينفقونها في سبيل الله فيبشرهم بعذاب أليم)

**المطلب الأول: تمويل المشاريع من طرف البنوك:**

إن بنك السلام وبنك البركة من البنوك الإسلامية التي تعمل هنا في الجزائر ومن خلال عدة وكالات منتشر في كامل التراب الوطني استطاعت أن تستميل أصحاب رؤوس الاستثمار

فيها.

**1-1- تعريف بنك البركة:**

"تم إبرام اتفاقية الإنشاء بتاريخ 1مارس 1990بين كل من بنك الفلاحة والتنمية الريفية الجزائرية وشركة البرك القبضة السعودية، ويعتبر صدور قانون النقد القرض بتاريخ 14

ابريل 1990 بمثابة الحافز الأساسي الذي دفع بأصحاب مشروع بنك البركة الجزائري الى طلب الاعتماد ،وبعد فحص الملف والمساندات المرفقة به رخصة مجلس النقد والقرض لبنك البركة الجزائري بالعمل في التراب الجزائري طبقا للماد 137 من قانون النقد والقرض ، والتي تجعل منه مؤسسة مالية خاضع لقواعد القانون الجزائري حيث باشر أعماله المصرفية ابتداء من تاريخ 1990 بالمقر الاجتماعي بمدينة الجزائر العاصمة وبرأس مال قدره 500.000.000 دج مقسمة على 500.000 سهم قيمة كل سهم 1000 دينار جزائري ويشترك فيه مع بنك الفلاحة والنمية الريفية بنك حكومي جزائري بـ50%

**1-2- تعريف بنك السلام:**

وحول مصرف السلام وتحت إطار قانون 03-11 المؤرخ في 26 سبتمبر 2003 ب 72 مليار دينار جزائري، أي ما يعادل 100 مليون دولار.

فككل البنو التجارية يقدم البنك خدمات مصرفية متعاونة منه ما يستهدف الفرد الجزائري ومنها ما يستهدف المؤسسات. وللوقوف حول مساهمة البنوك الإسلامية في تحقيق التنمية، وتعتمد على مؤشرات واقع التمويل الإسلامي في الجزائر من خلال:

أ-تطور حجم رأس المال في الجزائر بالنسبة للبنوك الإسلامية العاملة في الجزائر.

**ب- تطور حجم التمويلات الممنوحة و الودائع.**

وسيتم شرح المؤشرات واقع التمويل الإسلامي في الجزائر وهي كتالي:

أ-تطور حجم المال الخاص بالنسب للبنوك الإسلامية العاملة في الجزائر:

ونقصد برأس مال خاص ما يسمى بحقوق الملكية و التي تضم: (رأس المال مدفوع + الاحتياطات بجميع أنواعها +الأرباح غير الموزعة)، وقد كان حجم رأس المال بنسبة لبنك البركة سنة 2007 ب 29481 مليون دج، ثم بلغ سنة 2015 ب 23463 مليون دج.

وبالنسبة لمصرف السلام بلغت قيمة الأموال الخاص سنة 2011ادنى قيم لها 230467 اين سجلت ارتفاعا ملحوظا خلال الفترة حيث بلغت سنة 2016 مقدار 5381433 دج مقابل 4301347 دج سنة 2015 حسب البيانات المالية الواردة في تقارير المصرفين[1]. و الجدول تالي يوضح تطور حجم رأس المال الخاص (الوحد ب مليون دج).

**الجدول رقم 01 : تطور حجم رأس المال الخاص**

| السنوات | 2007 | 2008 | 2009 | 2010 | 2011 | 2012 | 2013 | 2014 | 2015 | 2016 | 2017 | 2018 |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| حقوق الملكية مصرف البركة (دج) | 29481 | 35014 | 10116 | 18843 | 11974 | 13018 | 22965 | 23810 | 23463 | 24312 | 24546 | 27429 |
| الأموال خاصة لدى مصرف السلام (دج) | --------- | --------- | --------- | --------- | 230467 | 2616675 | 3999990 | 4301347 | 5381433 | 5381433 | 6562679 | 7304949 |

المصدر : تقارير بنك السلام و بنك البركة في الجزائر

وفيما يتعلق بالأهمية النسبية لحجم الأرباح لدى مصرف السلام، فنلاحظ ارتفاعا ملحوظا في النتيجة الصافية في سنة 2016 بقيمة 08611080 بالمقارنة بسنة 2015 حيث بلغت 357301 دج حين ذاك. أما ربحية مصرف السلام من خلال إيرادات البنكية المحصلة وقابل الخدمات المقدمة لزبائن

[1] - بن عزة إكرام ة بلدغم فتحي ، أثر تطبيقات التمويل الإسلامي في التنمية المستدامة و معالجة المشكلات الاقتصادية – دراسة تحليلة على مصرف السلام و البركة في الجزائر ، مجلة الاستراتيجية و التنمية ، العدد 09 ، مستغانم – الجزائر - ، 2019/03/06 ، ص 41 .

قد بلغت 807584 سنة 2015 ثم ارتفعت الى قيمة 907717 دج سنة 2012." [1] والجدول التالي يوضح ربحية مصرف السلام وهو كتالي: (الوحدة ب مليون دج)

**الجدول رقم 02 : أرباح مصرف السلام.**

| البيان | 2011 | 2012 | 2013 | 2014 | 2015 | 2016 | 2017 | 2018 |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| صافي أرباح مصرف السلام | 898166 | 1119549 | 6601266 | 1383314 | 357301 | 0861080 | 1181246 | 2418015 |
| ربحية مصرف السلام مقابل الخدمات | 920412 | 1533609 | 2441748 | 186660 | 807584 | 907717 | 335675 | 1185225 |

**المصدر**: التقرير السنوي لبنك السلام.

كما قدرت نتيجة السنة المالية (أي حجم الأرباح الصافية) بنسبة لبنك البركة سنة 2014 قيمة4.306 مليون دج اين عرفت انخفاضا في سنة 2015 بقيمة 2.055.918 مليون دج حيث قدر الانخفاض بقيمة 199 مليون دج، وفيما يخص الإيراد البنكي خلال فترة 2007-2015 فقد قدر من طرف بنك البركة الجزائري 2007ب4.373301 مليون دج، حيث سجل ارتفاعا هادئا اين بلغ سنة 2015: 7.818.191 مليون دج " [2]. و جدول التالي يوضح ذلك:

[1] - بن عزة إكرام ة بلدغم فتحي ، المرجع السابق ، ص 42 .
[2] - بن عزة إكرام ة بلدغم فتحي ، المرجع السابق ، ص 43 .

**الجدول رقم 03:** أرباح مصرف بنك البركة.

| البيان | 2007 | 2008 | 2009 | 2010 | 2011 | 2012 | 2013 | 2014 | 2015 | 2016 | 2017 | 2018 |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| صافي أرباح مصرف السلام | 132085 | 267273 | 214285 | 157324 | 377829 | 419003 | 409248 | 430660 | 405591 | 398356 | 354841 | 516657 |
| ربحية مصرف السلام مقابل الخدمات | 434773301 | 10560999 | 0896249 | 2557241 | 7804239 | 2858288 | 7760063 | 7473150 | 7818191 | 8538986 | 8668943 | 11849634 |

المصدر: التقادير السنوية لبنك البركة.

ب- تطور حجم التمويلات الممنوحة و الودائع.

قدر حجم التمويلات الممنوحة من طرف بنك البركة الجزائري سنة 2007 بـ 36035 مليون دج، وبلغ سنة بـ2015 مليون دج، أي تضاعف حجم التمويلات الممنوحة بحوالي مرتين و نصف وهاذا ما يعاكس التوجيه التصاعدي و مدى حركية القروض الموجه لاقتصاد. فيما بلغ حجم الودائع لبنك البركة الجزائري 44676 مليون دج سنة 2007، وبلغ سنة 2015 قيمة 15456 مليون دج. و جدول رقم 04 : تطور حجم التمويلات الممنوحة و الودائع التالي يوضح ما يلي[1]:

| البيان | 2007 | 2008 | 2009 | 2010 | 2011 | 2012 | 2013 | 2014 | 2015 | 2016 | 2017 | 2018 |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| إجمالي الودائع | 4457556 | 55188 | 57293 | 89983 | 103285 | 11651 | 125435 | 125768 | 15456 | 170137 | 207891 | 223995 |
| إجمالي التمويلات | 36035 | 49949 | 59761 | 55770 | 58737 | 58468 | 63354 | 80627 | 96453 | 110711 | 139677 | 156460 |

[1]-المجلة السنوية لبنك البركة وبنك السلام لسنة 2018

وفيما يخص مصرف السلام وتفعيلا للنشاط التجاري تم تسجيل ارتفاعا ملحوظا في إجمالي الودائع في سنة 2016 بقيمة 29084236 دج بعدما كانت 19407756 سنة 2015 أين شهدت أدني قيمة لها سنة 2011 بقيمة 10438014 دج أما جانب نشاط التمويل بفضل التسهيلات التي اعتمدها المصرفي مما أعطى مرونة معتبرة وسريعة حيث سجلات ارتفاعا متواصلا خلال سنوات نتيجة لاستراتيجية التمويل التي اعتمدها المصرف واستقطاب المتعاملين المتميزين أين سجلت ارتفاع سنة 2016 بقية 30845987 دج. و الجدول التالي يوضح ما يلي:

الجدول رقم 05: تطور الودائع وحجم التمويلات الممنوحة لبنك السلام فترة 2011-2018.

| البيان | 2011 | 2012 | 2013 | 2014 | 2015 | 2016 | 2017 | 2018 |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| إجمالي التمويلات لدى بنك السلام | 13905813 | 20695161 | 28774246 | 23939475 | 23130277 | 30845987 | 29377096 | 45454481 |
| إجمالي الودائع | 10438014 | 16125515 | 19084716 | 81915409 | 75619407 | 29084236 | 53717182 | 70615294 |

المصدر: التقارير السنوية لبنك السلام الجزائر.[1]

**المطلب الثاني: مساهمة البنوك الإسلامية في إنجاز مشاريع التنمية المستدامة في الجزائر:**

**1- -مساهمة بنك السلام في التنمية المستدامة:**

**التمكين الاقتصادي:**

ـ تفعيلا للدور التنموي للمصرف تم إعادة هيكلة إدارتي التمويلات و العمليات التجارية و التركيز علي عدم نشاط الفروع و قد سجلت الودائع ارتفاع ملحوظا في سنة 2016 بنسبة 46 % مقارنة لسنة 2015 كما تم تسجيل فتح 818 حساب ادخار جديد سنة 2016.

[1]- المجلة السنوية لبنك البركة وبنك السلام لسنة 2018

– كما يسعى لإبرام اتفاقية مماثلة مع بنك البركة الجزائري على اعتبار أن هاتين المؤسستين توافران فرص توظيف الأموال وفق أحكام الشريعة، ويسعى المصرف أيضا لإبرام اتفاقية تبادل السيولة مع البنك المركزي في إطار السوق النقدي وعمليات إعادة التمويل .

–أما بالنسبة للتمويلات يسعى المصرف إلى تفعيل نشاط التمويل عبر استلام ملفات التسهيلات التي تدخل ضمن صلاحيتها وصلاحيات مجلس الإدارة والبث فيها عن طريق التمرير مما أضفى سرعة ومرونة معتبرة في معالجة هذه الملفات ، وقد سجلت محفظة التمويلات المباشرة ارتفاعا بنسبة 32 % كما وسجلت التمويلات غير مباشرة ارتفاعا كبيرة منتقلة من 1.1 مليار دولار في 2015 إلى 1.5 مليار دولار في 2016 أي نسبة نمو 33 % مقسمة إلى عمليات التجارة الخارجية .

وتبقى تمويلات قصيرة الأجل تمثل أكبر حصة في المحفظة انتمائية بنسبة 73% موزعة على عدة قطاعات أهمها قطاع التجارة – مواد البناء – المواد الغذائية – الأعلاف – ألبسة الجاهزة – المواد الأولية صنع الغيار – قطاع الترقية العقارية – قطاع المقاولات –قطاع الصناعات التحويلية [1].

**2– مساهمة بنك البركة الجزائري في التنمية المستدامة :**

**التمكين الاقتصادي:**

إعطاء فرصة الاستثمار للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في إطار التمويل المصغر .

–تطبيق وساطة استثمارية نشطة تكملة لعمليات إنتاجية حقيقية ذات قيمة مضافة ، ومن خلال تبادل السلع.

قيام الوحدات مصرف البركة بقبول الودائع على أساس الاستثمار ، وبموجب ذلك يشارك المودعون والبنك في النتائج الفعلية التي تحققها استثماراتهم .

–أما التمويل ، فإنه يقدم للشركات التجارية بشكل رئيسي على أساس بيع التقسيط أو الإجارة أو المشاركة في رأس المال ، وبهذه الطريقة ويشارك الجميع في جني أرباح الاستثمار .وممارسة المشاركة في الربح تقوم على أساس أن خلق الثروة ناتج عن شراكة بين المستثمر ورجل الأعمال ، حيث يتم بموجبها الاشتراك في تحمل المخاطر وتحقيق العوائد : إن العائد على رأس المال المستثمر يأتي من الأرباح المحققة فعلا ، وليس على أساس أسعار فائدة محددة مسبقا

– الحرص على تمويل والاستثمار في المشاريع التي تدعم بناء وحدات السكنية مناسبة التكاليف وتوفر خدمات صحية الأفراد المجتمع.

[1] - بن عزة إكرام ة بلدغم فتحي ، المرجع السابق ، ص 45 .

– حقق بنك البركة الجزائر ، نتائج مالية متميزة خلال العام 2016 دعما للتنمية الاقتصادية، حيث ارتفع صافي الدخل التشغيلي 13,4 بالمائة ، و مجموع الأصول 9 % و محفظة التمويلات و الاستثمارات 15 % و الودائع 10% و حقوق المساهمين 5% في ديسمبر 2016 ، مقارنة مع ديسمبر 2015 ، و ذلك على الرغم من الأوضاع الاقتصادية في الجزائر نتيجة انخفاض الإيرادات النفطية .

– التوسع في المنتجات و الخدمات المقدمة و تنويع مصادر الدخل المحافظة على الدخل عند مستويات جيدة حيث ساهم الارتقاع في تمويلات المشاركة و محفظة الإجارة المنتهية بالتمليك و الاستثمارات جميعها في تلك الزيادات .

– كما أظهرت النتائج المالية للبنك أن موجودات البنك نمت في نهاية ديسمبر 2016 بنسبة 9 % لتبلغ 210 مليار دينار جزائري بالمقارنة مع ديسمبر 2015 ، و بلغت قيمة التمويلات و الاستثمارات 112 مليار دينار جزائري في نهاية ديسمبر 2016 ، محققة ارتفاعا بنسبة 15 % بالمقارنة مع 01 ديسمبر 2015 .

– كما ارتفع مجموع الودائع و حقوق حاملي حسابات الاستثمار بنسبة 10 % ليصل إلى 170.59 مليار دينار جزائري في ديسمبر 2016 بالمقارنة مع ديسمبر عام 2015 و هي تمول ما مجموعة 81 بالمائة من إجمالي موجودات البنك ، ما يعكس متانة قاعدة عملاء البنك . في حين بلغ مجموع حقوق المساهمين 23 مليار دينار جزائري في نهاية ديسمبر 2016 بارتفاع نسبته 5 % بالمقارنة مع ديسمبر 2005 .

## المبحث الثاني: تحديات المصارف الإسلامية وسبل علاجها

### المطلب الأول : تحديات المصارف الإسلامية

تواجه المصارف الإسلامية العديد من المشكلات ، ويرجع ذلك لقلة تجربتها وقوة المصارف التقليدية في المقابل ، حيث تجد نفسها أمام منافسة قوية من قبل هذا النوع من المصارف ، فضلا عن قلة الباحثين والدارسين المهتمين بأمرها ، حيث تجد المصارف الإسلامية صعوبة في نموها ونشاطها في بيئة يتعامل معظم أعوانها بالفوائد . كما أن تعامله بدون الربا يعرضها لمشكلة انعزالها ، حيث تم نبذها من قبل عدد من الدول باعتبارها عنصرا غريبا يتسبب في نشأة أوضاع جديدة مغايرة لأوضاعها الحالية، كما قد يؤذي نشاطها للتقليل من نشاط المصارف التقليدية ، غير أن نجاحها في فترات معينة في مواجهتها للأزمات ، دعا للنظر في الرغبة في محاولة احتوائها ، كما أن ذلك قد تم بدعوى الحفاظ على المراكز الاحتكارية

المصرفية في أنحاء العالم ، وإن كانت بعض التحديات قد تجاوزتها أغلبية المصارف الإسلامية على غرار المصارف الإسلامية في دول الخليج ، ف، غيرها من المصارف في دول أخرى كالجزائر مثلا لا تزال تواجه جملة من التحديات التي تعيق تطورها وفق المبادئ والأسس التي أنشأت عليها ، لا سيما التحديات الإدارية والتشغيلية ويمكن تلخيص أهم تحديات المصارف الإسلامية كما يلي :

### 1.1 تحديات إدارية وتشغيلية :

بالإضافة إلى ما سبق ، تعاني المصارف الإسلامية من عدد من الصعوبات من بينها ما يلي [1].

-نقص كفاءة أعضاء مجلس الإدارة وضعف كفاءة القادة الإداريين التنفيذيين .

- تطبيق بعض الأسس والقواعد والنظم المطبقة في المصارف التقليدية تتناسب مع ذاتية المصارف الإسلامية .

- تعامل نسبة كبيرة من زبائن المصارف الإسلامية مع المصارف التقليدية سابقا، وتأثرهم بالأساليب الربوية.

- عدم استقلاليتها ي بعض البلدان وتدخل السلطات الحكومية في الشؤون الإدارية للمصارف الإسلامية.

- قدرة المصارف الإسلامية في ظل الإطار العام الذي تعمل فيه على التوسع في استخدام مواردها في القنوات الاستثمارية ذات الأساليب الشرعية المتفق عليها.

-عدم وجود ثقافة كافية للعاملين فيما يخص المعاملات المالية للمصارف الإسلامية مما يشوه صورتها لدى الزبون كما لا يقدم حقيقة تعاملاتها مع الأطراف أصحاب المصلحة الآخرين ، بالإضافة إلى تأثيره على عدم القيام بالأعمال المكلفة لهم على أكمل وجه .

-عدم وجود برامج إلكترونية مساهمة في تطوير عمل ونشاط وسير المصارف الإسلامية بسبب عدم توفر وحدات البحث والتطوير الخاصة بها .

-هناك تحدي كبير يواجه عمل المصارف الإسلامية في مجال التسويق ، متمثلا في إهماله وعدم إيلائه الأهمية والاهتمام اللازمين ، أسوة بباقي المؤسسات العالمية ، ويتمثل التحدي الأهم في الكيفية والآلية اللازمة لتسويق فكرة المصارف الإسلامية وصولا إلى أساليب التمويل الإسلامية والفوائد الاجتماعية والإقتصادية والدينية من عمل المصارف الإسلامية وفي مختلف البلدان سواء إسلامية أو غير إسلامية ، حيث يعيق الشك في العامل الديني لهذه المؤسسات القوة الإدخارية للمجتمعات بقصد أو بدون قصد ،

[1]- افتخار محمد مناحي الرفيعي و خميس محمد حسن و أحمد ياسين عبد ، المرجع السابق ، ص 16 .

وأصبح الرهان اليوم على إعادة الثقة بين الزبائن والأدوات التشاركية لتجميع طاقات المجتمع في تعبئة المدخرات المالية لهذه المؤسسات والنهوض بالاقتصاد[1].

### 2.1 تحديات المنافسة:

كانت المصارف الإسلامية تتمتع بدرجة مرتفعة نسبيا " الاحتكار" على الموارد الإسلامية لدى الزبائن المسلمين ، غير أن هذه الوضعية قد تغيرت بسرعة ، فالمصارف الإسلامية اليوم تواجه منافسة متنامية بدون توقف ، فخلال السنوات الأخيرة الماضية ، جرى تطور ملحوظ في النظام المصرفي الإسلامي تم ترجمته بدخول بعض المصارف التقليدية لهذه السوق [2].

ورغم أنه من الصعب أن نعرف بشكل كامل من المصارف التقليدية في العالم تقوم بتطبيق التقنيات المصرفية الإسلامية ، لكن نذكر على سبيل المثال : Citibank de Chase Manhattan , Girontale ,Union Bank de Suisse ,klienwort ,Benson, ANZ ,Grindlays, Suisse ABC International ,d'Australie, كما أنه يوجد عدد من المصارف التجارية في العديد من البلدان الإسلامية تقوم بتقديم خدمات مصرفية إسلامية ، فقد فتح مثلا مصرف مصر في مصر والمصرف التجاري الوطني في العربية السعودية وكالات إسلامية ، وفي ماليزيا تم السماح للمصارف التجارية بفتح نوافذ مصرفية إسلامية [3].

ومن الواضح أن درجة تحدي المنافسة تزداد خطورة في حال المنافذ الإسلامية في مصارف تقليدية أجنبية والمدفوعة في ذلك فقط بدافع الربح وجني العوائد والاستحواذ على السوق ومكمن الخطورة هنا مزدوج اقتصاديا وشرعيا : فمن الناحية الاقتصادية نجد هذه المصارف بالغة القوة في كل جوانب العملية المصرفية وبالتالي تكاد تكسح من يقف أمامها ، ومن الناحية الشرعية ، عادة ما تنجح في تقديم المنتج المالي الإسلامي بشكل أجود وأيسر وأقل تكلفة مما يحدث في المصارف الإسلامية ومعنى ذلك القضاء على فكرة الصيرفة الإسلامية ، حيث تحول السوق إلى منافذ تسمى إسلامية وماهي في الحقيقة بالإسلامية [4].

---

[1] - حيدر يونس كاظم ، تحديات المصارف الإسلامية في ظل العولمة المالية ، دراسة تحليلية لواقع المصارف الإسلامية في العالم للمدة (2004-2012 ) ، المجلة العرقية للعلوم الإدارية ، العدد 44 ، المجلد 11 ، جامعة كربلاء ، كربلاء ، 2015 ، ص 100 .

[2] - شوقي أحمد دنيا ، البنوك الإسلامية ... ثغرات و تحديات ، ورقة مقدمة للندوة الدولية : نحو ترشيد مسيرة البنوك الإسلامية دبي 3-5 سبتمبر 2005 .

[3] - MunawarIqbal , Ausaf Ahmed & Tariqullah Khan , Défis au systèmebancaireislamique » , Addirional contact information , No 128 , Occasional Papers , The Islamic Research and teching Institute ( IRTI ) , p53 .

[4] -Ibid

وتعد المنافسة غير المتكافئة مع المصارف التقليدية العالمية من التحديات المهمة التي تواجه عمل المصارف الإسلامية في ظل الانفتاح الاقتصادي والعولمة المالية ، وإن كانت المنافسة ضرورية لنمو أي صناعة فهي تجبر الشركات التي تفقد الكفاءة على تطوير مستواها أو الخروج من سوق العمل ، إلا إن دخول المصارف الإسلامية في حيز المصارف العالمية يضع هذه المصارف أمام حالة منافسة غير متكافئة نظرا للإمكانات التكنولوجية الهائلة لهذه المصارف العملاقة في تقديم خدمات متنوعة والإنفاق على عمليات البحث والتطوير ولذا يجب على المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية تطوير الأدوات المالية الحالية وابتكار الجديدة منها لتواكب التحولات الحالية والمستقبلية في أسواق المال الدولية [1].

### 3.1 تحديات إحصائية وإدماجها في التقارير

إن عدم وجود معايير مشتركة لإعداد التقارير المحاسبة يجعل من شبه المستحيل مقارنتها من بلد إلى آخر ، إلى جانب عدم وجود معايير مشتركة لإعداد التقارير والمحاسبة ، مما يعقد مهمة المشرفين كما لا تتوفر بيانات عن الأنشطة العابرة للحدود للبنوك الإسلامية ، أو حجم المعاملات الإسلامية عبر الحدود أو الاستثمارات العقارية الإسلامية في البلدان المتقدمة ، حيث بدأت بعض البنوك المركزية – بما في ذلك تلك الموجودة في البحرين وماليزيا وتركيا – في تضمين فصل عن البنوك الإسلامية في تقاريرها السنوية ووضعها في مجموعة منفصلة ، مع بيانات مجمعة توفر معلومات عن حجمها ونموها على المستوى القطري ، حيث يتطلب الأمر جهدا تعاونيا متعدد الأطراف لجمع البيانات عبر الجدود وتجميعها [2].

### 4.1 التحديات المتعلقة بالدعم الحكومي وضعف التشريعات الخاصة بها:

تعاني المصارف الإسلامية من عدد من المشاكل في هذا الميدان منها [3].

–ضعف الدعم الحكومي للمصارف الإسلامية وقلة الاعتماد عليها في الاستثمارات والتمويل مما قد يؤدي لإعاقة تقدمها وتطورها ،

– عدم كفاية التنظيم القانوني للمصارف الإسلامية في دول العالم عموما والجزائر خصوصا ، حيث لم تعرف هذه المؤسسات أي دعم من طرف السلطات منذ فتح الباب لإنشائها في الجزائر بموجب قانون النقد والقرض 10/90 الذي يسمح لعدد محدود من المصارف للعمل وفي مناطق محددة ، وعلى الرغم

[1] - حيدر يونس الموسوي ، كمال كاظم جواد ، المصارف الإسلامية و تحديات العولمة و التحرر المالي – مع إشارة خاصة عن اتفاقية بازل/2، مجلة القادسية للعلوم الإدارية و الاقتصادية – المحور الإقتصادي ، المجلد 11 ، العدد 4 لسنة 2009 ، ص 108

[2]- حيدر يونس الموسوي ، كمال كاظم جواد ، المرجع السابق ، ص 109

[3]- مصطفى ناطق صالح مطلوب ، معوقات عمل المصارف الإسلامية و سبل المعالجة لتطويرها ، مجلة البحوث و الدراسات الإسلامية ، العدد 29 ، دائرة البحوث و الدراسات – ديوان الوقف السني ، بغداد ، 2012 ، ص 298 .

من وجود التنظيمات القانونية لعدة دول تهتم بالأمور المصرفية والمؤسسات المالية الإسلامية إلا أنها لا تزال قاصرة عن إيجاد الحلول لمعظم المشكلات الحديثة التي تواجه عمل المصارف الإسلامية.

### 5.1 التحديات التي تواجه الصناعة المصرفية الإسلامية في تعبئة الودائع وتوظيف الأموال

هناك مشاكل حدت من توسع المصارف الإسلامية في عملية المشاركة والمضاربة والتي تعتبر أكثر صيغ التمويل التي تصب مباشرة في النشاط الإنتاجي ، ويمكن توضيحها كما يلي [1].

–من المعروف أن عملية المضاربة تحدد بمدة زمنية معينة مما يؤدي إلى إفسادها ، فالمضاربة يشترط فيها أن تستمر حتى تصفى العملية ويتم تحصيل المال المستثمر نقدا .وهذا الشرط قد لا يتناسب مع ظروفهم دون أدنى التزام بشأن العمر المقدر للمشروع الذي ستستثمر فيه ودائعهم ، الأمر الآخر هو استحالة وجود مشروع استثماري بقيمة وعمر افتراضي يتوافق مع مبلغ وأجل الوديعة لكل مودع ، كما أن تدخل المصرف بصفته رب المال في أعمال المضارب يفسد عقد المضاربة ، وبالمقابل فإن عدم التدخل يعني ثقة مطلقة في كفاءة وأمانة المضارب يفسد عقد المضاربة ، وبالمقابل فإن عدم التدخل يعني ثقة مطلقة في كفاءة وأمانة المضارب مما قد يكون له آثاره الوخيمة .

– على الرغم من قلة نشاط المضاربة والمشاركة ، فإن العديد من المصارف الإسلامية اتجهت في تمويل مؤقت بعيدا عن التمويل الدائم لنشاط أصحاب المهن والحرف وصغار المنتجين ، ليركز في النهاية في تمويل مؤقت لأنشطة غير إنتاجية كالمرابحة وتمويل الاعتمادات المستندية للزبائن ، وهناك نوع آخر من التمويل وهو تزويد العميل بالأموال التي يحتاجها لتمويل جزء من التكاليف الجارية للعمليات مثل دفع الأجور والإيجارات وتغطية تكاليف التسويق والإعلان ، ويمثل ما يقدمه المصرف حصة مشاركة في رأس المال تعطيه الحق في المشاركة في الربح والخسارة لذلك ينبغي مراعاة أن المشاركة من خلال التمويل المؤقت تبعد كل البعد عن المشاركة التي يجب أن تركز عليها المصارف الإسلامية والتي ينبغي أن تتصرف إلى المساهمة في تأسيس الشركات خاصة الشركات الإنتاجية ، وشراء أصول ثابتة لمنشآت قائمة ، فهذه الصيغ من المشاركة هي التي تضيف إلى القوة الإنتاجية وتتيح فرصا للعمالة وهو ما يتسق مع الهدف الذي من أجله ظهرت فكرة المصرف الإسلامي ،[2]

[1]- المعهد العربي للتخطيط بالكويت ، أدوات المصرف الإسلامي ، جسر التنمية ، العدد 48 ، ديسمبر 2005 ص ص 10- 11 ، http//www.arab api.org/images/publication/pdfs/96/69- develop-bridge48.pdf أطلع عليه بتاريخ 2024/09/01 .

[2]- المعهد العربي للتخطيط بالكويت ، المرجع السابق ، ص 12

-يعتبر فائض السيولة من المشاكل التي تحد من نشاط المصارف الإسلامية ، باعتبار أن جزءا كبيرا من حسابات الإدخار التي يملكها المودعون لا يريدون المخاطرة فيها ولا يهمهم كسب الأرباح على مخدراتهم المضمونة من قبل المصرف ، والتي يمكنهم سحبها فير أي وقت ، لذلك يميل المصرف الإسلامي للاحتفاظ بنسبة سيولة عالية ،

- كما تعد مشكلة المماطلة في تسديد الديون من أهم المشاكل التي تواجهها المصارف الإسلامية صيغ التمويل التي يترتب عليها ديون مثل المرابحة للآمر بالشراء ، لذلك كانت الديون تمثل نسبة عالية من أصول المصارف الإسلامية .

-وهناك قضية القرو ض الاستهلاكية ، حيث نجد أن المصرف الإسلامي لا يتعامل بالفائدة وبالتالي لا يعطي أهمية تذكر إلى القروض الاستهلاكية ، وذلك لقلة الأرصدة المحددة في هذه المصارف لهذا النوع من القروض لا يدر ربحا .

### 6.1 تحديات متعلقة بالأسواق المالية :

وتتمثل في : [1]

-تخلف الأسواق النقدية والأسواق المالية ، فلا تزال مثلا الأسواق النقدية وأسواق رأس المال في الجزائر متخلفة من حيث هياكلها ، وكفاءتها وعدد المتدخلين فيها ، بسبب عدم وجود اقتصاد حقيقي ،

-عدم تطور الأسواق أو غيابها في العديد من البلدان يمنع البنك المركزي من التدخل من خلال الأدوات غير المباشرة ويشجع في بعض الأحيان على إنشاء الرقابة المباشرة على الانتماء ،

-أدى الافتقار إلى أسواق جيدة التنظيم والسائلة ما بين البنوك – والتي يمكن أن تقبل الودائع من البنوك ومنحها قروضا لتغطية احتياجاتها قصيرة الأجل – إلى تفاقم ميل المؤسسات إلى تركيز على الحيازات قصيرة الأجل .

### 7.1 تحديات متعلقة بالبيئة الاقتصادية

لا تعتبر المصارف الإسلامية مؤسسات مالية بحتة من حيث المتاجرة بالمال ، فهي لا تكسب من المتاجرة من المال بمثل ما تقوم به المصارف التقليدية ، وإنما تكسب أرباحها من خلال المساهمة في المشاريع الاستثمارية والأسواق المالية ، الأمر الذي يتطلب بيئة اقتصادية تحتوي على مقومات

[1] -El Qorchi , Mohammed , « La finance islamique est en marche » , finances et Développement , Fonds Minétaire International , Déc .2005 , p 48

للاستثمار وتحقيق العائدات ، وبالنسبة للجزائر مع ما تعانيه المؤسسات الاقتصادية من عوائق ، فإن المصارف الإسلامية تقف عاجزة عن استثمار مدخراتها بشكل سليم لتحسين أدائها.

**المطلب الثاني : مقترحات حول سبل العلاج**

نقترح هنا عددا من الحلول لتقديم الدعم للمصارف الإسلامية في نشاطاتها واستمراريتها كما يلي [1]

**تحسين إدارة السيولة**

بالاعتماد على نهج شامل ومتكامل لتنمية أسواق المال والأوراق المالية ، والذي يتطلب إنشاء آلية فعالة للإقراض ، وتطوير بين البنوك أدوات جيدة التصميم للمعاملات الديناميكية بين البنوك أو العمليات النقدية بإدارة آجال الاستحقاق ومخاطر الأصول والخصوم ، ووضع أدوات المخاطر والتحوط ، والتي تفترض مسبقا حل المشكلات القانونية والمؤسسية والمحاسبية المختلفة ،

**إنشاء أسواق مالية متخصصة :**

ضرورة إنشاء سوق مالية متخصصة تربط كل المصارف الإسلامية فيما بينها وتربط كل المصارف الإسلامية فيما بينها وتربط كل المصارف الإسلامية فيما بينها وتربط إقتصاديات الدول الإسلامية بها حيث تسمح بتنويع مصادر التمويل طويلة الأجل أمام المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية وبالتالي المساهمة في تصحيح تجربة الصيرفة الإسلامية ، مما يمكنها من استثمار أموالها استثمار طويل الأجل والإعتماد على سوق الإصدار وسوق التداول في أسواق رأس المال ، حيث أن المصارف الإسلامية أسهمت ولا تزال تساهم في تعزيز الأنشطة ذات العلاقة المباشرة بالأسواق المالية كتسريع عمليات التخصيص في عدد من الدول الإسلامية وتمويل شراء أسهم الشركات والقيام بتداولها في البورصة .[2]

**التدريب والتثقيف الشرقي للعاملين بالمصارف الإسلامية :**

حيث يجب تأهيل العاملين بهذه المصارف من حيث التعاملات المالية الإسلامية من خلال إنشاء مراكز تعليمية وتدريبية متخصصة في العلوم المصرفية الإسلامية وتطوير الهندسة المالية لها .

[1]- مصطفى ناطق صالح مطلوب ، مرجع سابق ، ص 318 - 321

[2] - رمضاني ، لعلا و البرود أم الخير ، " تحديات فتح نوافذ إسلامية في البنوك التقليدية – حالة الجزائر " ، مجلة الامتياز لبحوث الاقتصاد و الإدارة ، العدد 02 ، المجلد 01 ، جامعة عمار ثليجي ، الأغواط 2017 ، ص 161 .

إنشاء وحدات البحث و التطوير داخل المصارف الإسلامية : و تكون متعلقة بتطوير برامج تنمية ذاتية للعاملين لفهم طريقة العمل اليومي و كيفية انتقال المعلومات و استخدام الأجهزة و التكنولوجيات ، و برامج الهندسة المالية لتطوير المنتجات و الخدمات المصرفية الإسلامية .

الإستفادة من جهود المؤسسات الرائدة في المجال : بمعاناة المصارف الإسلامية من تحديات تشغيلية ، فإنه من المفيد دعم الابتكار المالي و الاستفادة من تجارب المصارف الإسلامية الرائدة و جهود بعض الهيئات الإقليمية و الدولية التي تعمل على تطور الصيرفة الاسلامية ، كالمعهد الإسلامي للبحوث و التدريب للمصرف الاسلامي للتنمية بجدة و مركز الاقتصاد الصيرفة الاسلامي للمصرف الإسلامي الدولي للاستثمار و التنمية بالقاهرة ؛ و كذا هيئة المحاسبة و المراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية بالبحرين ، التي تضع معايير محاسبية متوافقة مع المعايير المحاسبية المطبقة عالميا ، و متوافقة مع حكام الشريعة الإسلامية و مجلس الخدمات الإسلامية الذي يضع قواعد الحيطة و الحذر المتوافقة مع المعايير العالمية مثل معايير بازل من جهة ، و تراعي خصوصية العمل بالمصارف من جهة أخرى [1].

**سن تشريعات خاصة بالمصارف الاسلامية** :إن سن قوانين مصرفية خاصة بالمصارف الاسلامية سيوفر الاطر التشريعية الواضحة لتنظيم عملها ، بما يتفق مع متطلبات الاقتصاد الوطني ، كما يتوجب إدراج ملف المصارف الإسلامية ضمن ملفات إصلاح المنظومة المصرفية ؛ و تشكيل لجنة مختصة من خبراء شرعيين اقتصاديين و قانونيين و مصرفيين ، و تكليفهم بالسهر على إعداد قانون للمصارف الإسلامية و تطوير الصيرفة الإسلامية من خلال تشجيع فتح نوافذ إسلامية ؛ و قيام تعاون كامل بين الجهات المعنية مثل : المصرف المركزي ، وزارة المالية ، جمعية المصارف و المؤسسات المالية ، و البرلمان و الحكومة للمصادقة و تنفيذ القوانين[2].

تطوير البيئة الاقتصادية : كما سلف سابقا فإن المصارف الإسلامية تحصل على أرباحها من خلال الاستثمار و المشاركة في المؤسسات المالية و شراء الأسهم و السندات ، و عليه فإن تطوير البيئة الإقتصادية و دعم المؤسسات الاقتصادية بتسهيل عملها ، و تنويع تخصصاتها ، سيدعم نشاط المصارف الإسلامية و يساعدها في تحقيق الأرباح .

تستمد المصارف الإسلامية أسسها و مبادئها من العقيدة الإسلامية ، و قد تمكنت بأسلوب عملها الجديد و المتميز من أن تثبت وجودها كبديل شرعي للمصارف التقليدية التي يزتكز نشاطها أساسا على الربا

[1] - المرجع نفسه ، ص 162 .

[2] - مفتاح ، صالح و حاجي فهيمة ، " أثر رأس المال الفكري على ربحية المصارف الإسلامية في ظل اقتصاد المعرفة - دراسة عينة من المصارف الإسلامية لدول مجلس التعاون الخليجي " ، مجلة معارف العدد 20 ، أكلي محند أولحاج ، بويرة ، 2016 ، ص 101 .

المحرم شرعا . و تواجه المصارف الإسلامية منافسة متنامية من المصارف التقليدية التي يتزايد اهتمامها بالخدمات الإسلامية ، و هو ما يشكل في نفس الوقت فرصا و تحديات بالنسبة لهذه الأخيرة ، فرصا لأنها تحمل معها إمكانيات واسعة لتوسعة سوقها وزيادة عدد زبائنها ، خاصة و أنها تقدم الخدمات الإسلامية من منطلق توافقها مع مبادئ الشريعة الإسلامية و ليس لمجرد أنها وسيلة مستحدثة لتحقيق الربح ، و تحديات باعتبار حداثة هذه المصارف في السوق المصرفية ، و بالتالي فالمصارف التقليدية تتفوق عليها من حيث الخبرة و القبول خاصة من غير المسلمين .

**التوصيات :**

– الإهتمام بالنهوض بالمصارف الإسلامية من أطراف خارجية ، من خلال دعمها من جانب البيئة التنافسية و سن القوانين التشريعية التسهيلية المراعية لخصوصياتها ، و توفير الأسواق المالية الصحية لها، و توفر الأسواق الاقتصادية من حيث تواجد المؤسسات الاقتصادية التي يستثمر فيها.

– نهوض المصارف الإسلامية بنفسها ، و ذلك من خلال حل مشكالها التشغيلية الخاصة بالهندسة المالية و تدريب العاملين و الاهتمام بالجانب التسويقي وصورتها الذهنية لدى الأطراف أصحاب المصلحة، و دعم التكنولوجيا لإنتاج برامج تدعم نشاطاتها .[1]

[1] - مفتاح ، صالح و حاجي فهيمة ، المرجع السابق ، ص106

# خـاتمـــة

تعد الصيرفة الإسلامية أحد الأدوات الاقتصادية و المالية الحديثة التي اكتسبت أهمية كبيرة في الآونة الأخيرة ، نظرا لدورها المحوري في تعزيز الاستقرار المالي و تحقيق التنمية الاقتصادية المستدامة ، ففي ختام هذه الدراسة ، يمكن استنتاج أن الصيرفة الإسلامية لا تقتصر فقط على كونها بديلا للنظام المالي التقليدي ، بل تمثل أيضا نموذجا يمكن أن يسهم بفعالية في تحقيق الأهداف الاقتصادية و الاجتماعية بطريقة تتوافق مع مبادئ الشريعة الإسلامية .

1- دور الصيرفة الإسلامية في تحقيق التنمية المستدامة ، تركز الصيرفة الإسلامية على الاستثمار المنتج و الابتعاد عن المضاربات و الأعمال التي تلحق أضرارا بالبيئة أو المجتمع ، تعتمد على أسس أخلاقية تمنع الاستغلال المالي و تعزز العدالة الاجتماعية ، من خلال تقديم منتجات مثل التمويل بالمشاركة ( المضاربة و المشاركة ) و التمويل بالمقاولة ( المرابحة و الإجارة) ، تشجع الصيرفة الإسلامية على استثمارات ترتكز على الاقتصاد الحقيقي بدلا من الأنشطة المالية غير المستدامة ، كما أن التزامها بمبدأ " لا ضرر ولا ضرار " يعزز من ارتباطها الوثيق بمفاهيم الاستدامة البيئية و الاجتماعية .

2- الصيرفة الاسلامية كوسيلة لتحقيق النمو الاقتصادي ، تعتمد البنوك الإسلامية على نموذج اقتصادي يحفز الانتاجية و الاستثمار الحقيقي في القطاعات الاقتصادية المختلفة ، مما يؤدي إلى تحسين مستوى النمو الاقتصادي ، من خلال اعتمادها على التمويلات المشاركة ، يتم تقاسم الأرباح و الخسائر بين البنك و العميل ، مما يساهم في تقليل المخاطر المالية و تحفيز الابتكار و المشاريع الصغيرة و المتوسطة ، هذه الميزات تجعل الصيرفة الإسلامية وسيلة فعالة لتحقيق الاستقرار الاقتصادي و تخفيف حدة التقلبات المالية .

3- التحديات التي تواجه الصيرفة الإسلامية : رغم النجاحات التي حققتها الصيرفة الإسلامية ، لا تزال تواجه العديد من التحديات من أهم هذه التحديات هو غياب التشريعات الملائمة في بعض الدول ، و الافتقار إلى الخبرة البشرية المتخصصة في هذا المجال ، بالإضافة إلى ذلك التوافق مع الأطر التنظيمية الدولية مثل " بازل " يشكل عقبة أمام نمو هذا القطاع ، يجب على الحكومات و المؤسسات المالية العمل معا لتعزيز الإطار التشريعي و تحسين البنية التحتية اللازمة لدعم النمو المستمر للصيرفة الإسلامية .

4- التوصيات المستقبلية : بناء على التحليل السابق ، يمكن تقديم عدد من التوصيات لتحقيق تكامل أفضل بين الصيرفة الإسلامية و مفهوم التنمية المستدامة :

تعزيز الأطر التشريعية : ضرورة وجود قوانين و تشريعات تتوافق مع مبادئ الصيرفة الإسلامية، مع العمل على تكاملها مع النظام المالي الدولي .

تشجيع الابتكار المالي : دعم البحث و التطوير في منتجات و خدمات الصيرفة الإسلامية التي تتوافق مع معايير الاستدامة البيئية و الاجتماعية .

التوعية و التثقيف : تعزيز الفهم العام للصيرفة الإسلامية و مبادئها من خلال البرامج التعليمية و حملات التوعية .

و عليه لقد أثبتت الصيرفة الإسلامية قدراتها على أن تكون أداة فعالة لتحقيق التنمية المستدامة و النمو الإقتصادي من خلال مبادئها التي ترتكز على العدالة و الشفافية و الاستثمار المنتج ، و مع ذلك يتطلب نجاح هذا النموذج المالي تظافر الجهود بين الحكومات و المؤسسات المالية و الأكاديمية لتجاوز التحديات و الانتقال إلى مرحلة جديدة من التكامل مع الاقتصاد العالمي .

لذلك فإن الصيرفة الإسلامية ليست مجرد بديل اقتصادي ، بل هي نموذج مالي متكامل يحمل في طياته إمكانيات كبيرة لتحقيق تنمية اقتصادية و اجتماعية مستدامة

# قائمة المصادر و المراجع

## قائمة المصادر و المراجع :

**الكتب :**


1. إبراهيم الكراسنة، البنوك الإسلامية: الاطار المفاهيمي والتحديات، معهد السياسات الاقتصادية، صندوق النقد العربي، أبو ظبي الامارات العربية المتحدة، 2013
2. أحمد علي عبد الله، صيغ الاستثمار الزراعي في النظام المصرفي السوداني، بحث مقدم إلى ندوة صيغ تمويل التنمية في الإسلام، الخرطوم، السودان، 1998
3. خالدي خديجة، البنوك الإسلامية: نشأة، تطور، آفاق، دفاتر Mecas للنشر، العدد الأول، 2005، 05/04.
4. خالدي خديجة، غالب عوض الرفاعي، مخاطر الاستثمار في البنوك الإسلامية وسبل التقليل منها، موسوعة الاقتصاد والتمويل الإسلامي للنشر، 2009.
5. سليمان ناصر، تطوير صيغ التمويل قصير الاجل، جمعية التراث، غرداية، الجزائر، 2002.
6. شوقي أحمد دنيا ، البنوك الإسلامية ... ثغرات و تحديات ، ورقة مقدمة للندوة الدولية : نحو ترشيد مسيرة البنوك الإسلامية دبي 3-5 سبتمبر 2005 .
7. عبد الكريم قندور، مؤسسات التمويل الإسلامي، سلسلة كتيبة تعريفية، العدد 28، صندوق النقد العربي، الامارات العربية المتحدة، 2022،
8. عبد المطلب عبد الرزاق حمدان، عقود المعاملات المالية وتطبيقاتها المعاصرة في الفقه الإسلامي، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، مصر 2007،
9. عبد الوهاب إبراهيم أبو سليمان، عقد الإجارة مصدر من مصادر التمويل الإسلامية، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، البنك الإسلامي للتنمية، جدة، 2000.
10. محمد بوجلال ، البنوك الإسلامية مفهومها ، نشأتها ، تطورها ، نشاطها ، مع دراسة تطبيقية على مصرف إسلامي ، المؤسسة الوطنية للكتاب ، الجزائر ، 1990 .
11. محمد محمود المكاوي، الاستثمار في البنوك الإسلامية، دار الفكر والقانون للنشر والتوزيع، 2012
12. المعهد العربي للتخطيط بالكويت ، أدوات المصرف الإسلامي ، جسر التنمية ، العدد 48 ، ديسمبر 2005.

**المذكرات :**

1. بلعة جويدة، العمليات البنكية وتمويل المؤسسات، جامعة فرحات عباس –سطيف-، الجزائر، 2018
2. هاجر زرارقي، إدارة المخاطر الائتمانية في المصارف الإسلامية، دراسة حالة بنك البركة الجزائري، مذكرة تخرج لنيل شهادة الماجستير في العلوم التجارية، جامعة فرحات عباس، سطيف، 2012/2011.

**المجلات :**

1. افتخار محمد مناحي الرفيعي و خميس محمد حسن و أحمد ياسين عبد ، المصارف و دورها في عملية التنمية الاقتصادية ، مجلة كلية بغداد للعلوم الجامعة ، العدد 31 ، كلية بغداد للعلوم الاقتصادية ، بغداد ، 2012 .
2. بن عزة إكرام ة بلدغم فتحي ، أثر تطبيقات التمويل الإسلامي في التنمية المستدامة و معالجة المشكلات الاقتصادية – دراسة تحليلة على مصرف السلام و البركة في الجزائر ، مجلة الاستراتيجية و التنمية ، العدد 09 ، مستغانم – الجزائر - ، 2019/03/06 .
3. حنيش أحمد، عباسي إبراهيم، دور المصارف الإسلامية في تعبئة الموارد المالية وتمويل التنمية، مجلة البحوث والدراسات التجارية، العدد الثاني، الجلفة، الجزائر، 2017.
4. حيدر يونس الموسوي ، كمال كاظم جواد ، المصارف الإسلامية و تحديات العولمة و التحرر المالي – مع إشارة خاصة عن اتفاقية بازل /2 ، مجلة القادسية للعلوم الإدارية و الاقتصادية – المحور الإقتصادي ، المجلد 11 ، العدد 4 لسنة 2009 .
5. حيدر يونس كاظم ، تحديات المصارف الإسلامية في ظل العولمة المالية ، دراسة تحليلية لواقع المصارف الإسلامية في العالم للمدة (2004-2012 ) ، المجلة العرقية للعلوم الإدارية ، العدد 44 ، المجلد 11 ، جامعة كربلاء ، كربلاء ، 2015 .
6. رمضاني ، لعلا و البرود أم الخير ، " تحديات فتح نوافذ إسلامية في البنوك التقليدية – حالة الجزائر " ، مجلة الامتياز لبحوث الاقتصاد و الإدارة ، العدد 02 ، المجلد 01 ، جامعة عمار ثليجي ، الأغواط 2017 .
7. رويدة أيوب المشني و مآب معاوية ناشف، تحت عنوان التنمية المستدامة في ظل بيئة متغيرة، كورقة عمل لمؤتمر التنمية المستدامة في ظل بيئة متغيرة، المنعقد بكلية الشريعة في جامعة النجاح الوطنية، بنابلس، لسنة 2018 .

8. مصطفى ناطق صالح مطلوب ، معوقات عمل المصارف الإسلامية و سبل المعالجة لتطويرها ، مجلة البحوث و الدراسات الإسلامية ، العدد 29 ، دائرة البحوث و الدراسات – ديوان الوقف السني ، بغداد ، 2012 .
9. مصطفى ناطق صالح مطلوب ، معوقات عمل المصارف الإسلامية و سبل المعالجة لتطويرها ، مجلة البحوث و الدراسات الإسلامية ، العدد 29 ، دائرة البحوث و الدراسات – ديوان الوقف السني ، بغداد ، 2012 .
10. مفتاح ، صالح و حاجي فهيمة ، " أثر رأس المال الفكري على ربحية المصارف الإسلامية في ظل اقتصاد المعرفة - دراسة عينة من المصارف الإسلامية لدول مجلس التعاون الخليجي " ، مجلة معارف العدد 20 ، أكلي محند أولحاج ، بويرة ، 2016 .

**المواقع الالكترونية :**

1. عبد الله جمعان الغامدي ، التنمية المستدامة بين الحق في استغلال الموارد الطبيعية و المسؤولية عن حماية البيئة ، جامعة الملك سعود السعودية 2007 ، الموقع : www.kantakji.com
2. مريم خليفة المخمري، البنوك التجارية والإسلامية، دائرة المالية للنشر، دبي، اخذ من الموقع التالي https://www.dof.gov.ae/en-us/publication/: ، اطلع عليه يوم: 2024/05/20، على الساعة: 19:15.
3. http//www.arab api.org/images/publication/pdfs/96/69- develop-bridge48.pdf أطلع عليه بتاريخ 2024/09/01 .

**المراجع باللغة الفرنسية :**

1. MunawarIqbal , Ausaf Ahmed & Tariqullah Khan , Défis au systèmebancaireislamique » , Addirional contact information , No 128 , Occasional Papers , The Islamic Research and teching Institute ( IRTI ) .
2. El Qorchi , Mohammed , « La finance islamique est en marche » , finances et Développement , Fonds Minétaire International , Déc .2005